

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الاسبوعي
(439)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	11
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	28
حقوق الإنسان فى العالم	118

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الجمعية تفتح باباً لاستقبال الشكاوى من المواطنين حقوق الإنسان: مضاعفة العقوبة عند تكرار إيذاء الزوجة

المصدر: جريدة المواطن الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014م

<http://www.almowaten.net/?p=160150>

المواطن- وهيب الوهيبي
أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن المادة (13) من نظام الحماية، ينصّ على عقوبة سجن تبدأ من شهر لسنة، وغرامة تبدأ من (5) آلاف إلى (50) ألف ريال، أو بإحدى العقوبتين لكل من ارتكب إيذاءً. وأوضحت حقوق الإنسان، أن عقوبات نظام الحماية، لا تقتصر على مرتكب إيذاء ضد الزوجة، بل تشمل من له علاقة أسرية أو ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو كفالة أو إعالة أو تبعية معيشية، لافتة إلى مضاعفة العقوبة عند تكرار الإيذاء، ويسمح للمحكمة المختصة بتطبيق عقوبات بديلة عن السجن على الجاني في حالات الإيذاء. وأكدت الجمعية أنها تستقبل الشكاوى في حال انتهاك أي حق من حقوق المواطنين، موضحة أنه عند تقديم شكوى للجمعية، يجب أن تكتب تفاصيلها بوضوح مع إرفاق أرقام الاتصال والبريد ومكان الإقامة، وكل مستند يدعم الشكوى.



4 قضايا ضد سيدات عنفن أزواجهن والغرامات ليست للمتضررين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي
كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن الجمعية تنظر في أربع قضايا لسيدات عنفن أزواجهن، مشيراً إلى أن العقوبات التي أوردها قانون الحماية من الإيذاء ربما تقع على الزوجة في حال عنفت زوجها. فيما قال وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية عبدالله اليوسف لـ«الحياة» أمس إن الغرامة التي حددها ذلك القانون - نحو 50 ألف ريال - ستسلم إلى بيت المال، ولا تعتبر تعويضاً للمتضرر. (للمزيد)
وأكد القحطاني خلال ورشة عمل عن اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء أمس في الرياض، أن ضرب الزوجة يُعد جريمة، ملمحاً إلى صدور أحكام قضائية متفاوتة من القضاة بحسب موضع الضرب، لاسيما وأن صفع الزوجة على وجهها يُعد جريمة لا بد من أن يعاقب عليها الزوج، بينما من يضرب الزوجة بيده على ظهرها فيختلف الحكم عليه عن سابقه. وأشار إلى أن القاضي من شأنه أن يفرض عقوبات تعزيرية على من ارتكب عنفاً، بخلاف العقوبات المنصوص عليها في نظام الحماية في حال كان الإيذاء كبيراً.
وعلى صعيد آخر، كشفت وزارة الشؤون الاجتماعية أن الغرامات التي حددها «نظام الحماية من الإيذاء» هي عقوبات في حق الزوج أو من له ولاية على المرأة، وستسلم لبيت المال. وأكد وكيل الوزارة اليوسف لـ«الحياة» أمس، أن نظام الحماية أورد في مادته الـ 13 معاقبة كل من ارتكب جريمة الإيذاء بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على عام،

وبغرامة لا تقل عن 5 آلاف ريال ولا تزيد على 50 ألفاً. وأشار إلى أن الغرامات المالية ستسلم لبيت المال، ولن تكون تعويضات تدفع للمتضرر، لافتاً إلى أن العقوبات تتضاعف في حال تكرار العنف، وللمحاكم المتخصصة إصدار عقوبة بديلة للعقوبات السالبة للحرية.

38 مركزاً في المستشفيات للتعامل مع حالات العنف الأسري

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/04/21/article_842784.html

رانيا القرعاوي من الرياض
قال الدكتور عبد الله اليوسف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة، إن الوزارة أنشأت 38 مركزاً للحماية من الإيذاء في المستشفيات، لأن التقارير الطبية هي التي تحدد تصنيف الإيذاء وكونه خطيراً أم لا، وتعتزم الوزارة بعد شهرين تقريباً إصدار أول لائحة رسمية لحالات العنف الأسري في السعودية، من خلال الاتصالات الواردة لمراكز الحماية، التي تم تدريب فتيات على العمل فيها وتلقي البلاغات وتقييم خطورة البلاغ وتوجيهها للجهات المختصة، متوقعا أنها لن تكون ظاهرة كبيرة.
وبين أن نظام الحماية من الإيذاء أرجع القرار للقضاء في فرض الغرامة التي قد يكون أقلها السجن شهراً وأكثرها السجن عاماً أو غرامة من خمسة آلاف إلى 50 ألفاً، والحالات المنصوص عليها ليست متعلقة بإيذاء الزوج لزوجته فقط، مبيناً أن القضاء سيستعين بتقارير لجان الحماية من الإيذاء لتحديد العقوبة، لكن القرار الأخير له سواء بتوقيع العقوبتين معا أو اختيار واحدة منهما فقط، وتضاعف العقوبة في حال تكرارها. ودعا اليوسف خلال ورشة تعريفية أقامتها وزارة الشؤون الاجتماعية وحضرها نحو 50 فرداً للتعريف بـ 17 مادة قانونية في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء، المواطنين والجهات الحكومية والأهلية إلى التفاعل والمشاركة، مع حالات الإيذاء المختلفة والحصول على الثقافة الحقوقية من الجهات المعنية، حيث نصت المادة الثانية على نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء، ونصت المادة الثالثة على من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً. بين الدكتور مفلح القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان أنه بعد إقرار اللائحة أصبح من حق الشرطة الدخول للموقع الذي تتم فيه حالة الإيذاء، إلى جانب العمل على تسهيل دخول فريق الحماية للمنزل الذي يقع فيه البلاغ، بحسب المادة التاسعة من النظام.
وشدد على أن وزارة الشؤون الاجتماعية مسؤولة عن التعامل مع حالات العنف لدى السعوديين وغير السعوديين، قائلاً إن وزارة الداخلية على وشك إصدار بطاقات إثبات مؤقتة لتسهيل العلاج والعمل والتنقل، لتفادي مشكلة الترحيل أو البقاء بالسجن لعدم وجود بطاقة هوية صالحة نتيجة الإبلاغ أو التعامل مع حالة إيذاء.



”حقوق الإنسان” تطالب بدور إيواء لرعايتهم و”الصحة”: مسؤولية

ذويهم

مريض نفسي يشفط ”الغراء” ويتجول مثيراً خوف الأطفال

بشوارع الطائف

المصدر: جريدة سبق الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://sabq.org/4FXfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

أثار أحد المرضى النفسيين الخوف اليوم لدى المتسوقين بسوق بيع الجوالات بالطائف، حيث كان يتجول داخل السوق على عربة خاصة بالمُعاقين، ويحمل بيده عبوة مياه معدنية مُعبأة بمادة ”الغراء”، ويشفط تلك المادة استنشاقاً وبشكل علني وعلى مرأى الجميع، كما كان يُحاول يميل ناحية الأطفال ويصافحهم وهم بدورهم يخافون منه ويهربون. والمريض النفسي مواطن في الثلاثينات من عمره، وعلمت ”سبق” أن والده متوفى، وأنه اعتاد على الوجود بالشوارع حاملاً بيده تلك العبوة وشفطها علناً، كما أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضبطته من قبل مرات عدة، وسلمته للجهة المعنية، ولكنه كان يعود مرة أخرى للشوارع وبشكل لافت، حتى بث الخوف لدى كل من يُشاهده، مما يجعلهم يهربون منه خوفاً من أن يؤذيهم.

وحتى لا تتكرر واقعة المريض النفسي الذي قتل ”هندياً” في أحد شوارع الرياض أمام جميع المارة، أردنا طرح هذه الواقعة لإيصال الواقعة للجهات المسؤولة، والعمل على دراسة أحوال هؤلاء المرضى النفسيين الذين يكثر في شوارع الطائف، لأنه لا بد من إيجاد حلول لهم تكفل نقلهم لأماكن خاصة، بعد عجز أسرهم عن رعايتهم والعناية بهم. وقال المتحدث الرسمي بصحة الطائف سراج الحميدان معلقاً: ”لدينا 400 مريض منومون بداخل مستشفى الصحة النفسية بالطائف، وهم مرفوضون من قبل أسرهم، وذلك بعدم استلامهم، على الرغم من أنه مكتوب لهم خروجاً من المستشفى، ولا يمكن إخراجهم نظاماً إلا باستلام ذويهم لهم”. وأشار إلى أن وجود هذه الفئة منهم بالشوارع تُعد مسؤولية ذويهم، فهم يحتاجون إلى رعايتهم من حيث إعطائهم العلاج بانتظام؛ حتى يستطيعوا الاندماج مع المجتمع، وإذا أهمل فقد يؤدي ذلك إلى تسكعهم في الشوارع، وقد تحدث لهم انتكاسة، حيث لا بد من تعاونهم مع المستشفى حتى بعد خروج المريض”.

من جانب آخر قال ممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف عادل بن تركي الثبتي: ”سبق أن قامت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإدخال أحد المرضى النفسيين كان يؤدي نفسه والمارة عند إحدى محطات الوقود بالطائف للمستشفى، ولم يلبث أن خرج منه”، مُشيراً إلى أن ”المرضى النفسيين انتشروا في الفترة الأخيرة بالشوارع، وأصبح ظهورهم مُشاهداً في العديد من الأحياء كذلك، وأصبحوا يُشكلون خطورة، وقد يؤذون أنفسهم أو الآخرين”. وقال الثبتي: ”هؤلاء لهم حقوق، ويجب على الجهات المعنية والشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة، وكذلك أسرهم تقديم كل الدعم والعون لهم، وعدم تركهم يهيمون في الشوارع دون متابعة، كذلك عدم تنصل هذه الجهات من مسؤولياتها تجاههم، حيث يُحتمل إقدامهم على ارتكاب جرائم جنائية كما حدث أخيراً لأحدهم في الرياض”. وأضاف: ”من المفترض أن تكون هناك دور إيواء لاحتواء هؤلاء المرضى النفسيين، وتكون مُجهزة بكل الخدمات، مع مراعاة الجوانب النفسية والاجتماعية لهم، على أن تقوم الشؤون الاجتماعية بدعم هذا الدور بالكادر الفنية المؤهلة من الاختصاصيين النفسيين والاجتماعيين، وتقديم الخدمة الصحية لهم ورعايتهم”.

”حقوق الإنسان“: للشرطة حق دخول ”المنزل“ محل الإيذاء..

والزام بتسهيل عمل فريق الحماية

المصدر: جريدة أخبار 24 الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435هـ - 22 أبريل 2014م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/172079>

كشف رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن اللائحة التنفيذية الجديدة لنظام الحماية من الإيذاء تعطي الشرطة الحق في الدخول للموقع الذي تمت فيه حالة الإيذاء. وأضاف خلال الورشة التعريفية الثانية بهذه اللائحة التي عُقدت أول من أمس (السبت) بمجمع وزارة الشؤون الاجتماعية بالدرعية أن المادة التاسعة من النظام ألزمت بتسهيل دخول فريق الحماية للمنزل الذي يقع فيه بلاغ الإيذاء، مشدداً على أن وزارة الشؤون الاجتماعية مسؤولة عن التعامل مع حالات العنف لدى السعوديين وغير السعوديين. وأشار إلى أن ”وزارة الداخلية على وشك إصدار بطاقات إثبات مؤقتة لتسهيل العلاج والعمل والتنقل، لتفادي مشكلة الترحيل أو البقاء بالسجن لعدم وجود بطاقة هوية صالحة نتيجة الإبلاغ أو التعامل مع حالة“.



د. اليوسف: الوزارة أنشأت 38 مركزاً للحماية في المستشفيات

الشؤون الاجتماعية تنظم ورشة حول اللائحة التنفيذية لنظام

الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929187>

أكد الدكتور عبدالله اليوسف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة ان الوزارة أنشأت 38 مركزاً للحماية من الإيذاء في المستشفيات، لأن التقارير الطبية هي التي تحدد تصنيف الإيذاء إذا ما كان خطيراً أم لا مبينا أن الوزارة تعتزم بعد شهرين إصدار أول لائحة رسمية لحالات العنف الأسري في المملكة. وأشار اليوسف عقب افتتاحه نيابة عن معالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين للورشة التعريفية الثانية باللائحة التنفيذية بنظام الحماية من الإيذاء بمجمع الوزارة بالدرعية بحضور عدد من المختصين والمختصات والمهتمين والقانونيين أن هذه اللائحة تم بناؤها وفق خطة عمل مشتركة مع الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة وأبانت الأهداف التي تقوم بها الوزارة عن طريق وحدات الحماية الاجتماعية ومنها ما يتعلق بإجراء البحوث الاجتماعية والنفسية للحالات المتعرضة للإيذاء والعمل على تأهيلها بما يضمن مساعدتها على الاستقرار والتكيف مع أوضاعها الأسرية والاجتماعية. وأكد أن نظام الحماية من الإيذاء أرجع القرار للقضاء في فرض الغرامة التي قد يكون أقلها السجن شهرا وأكثرها السجن عاما أو غرامة من خمسة آلاف إلى 50 ألفاً، والحالات المنصوص عليها ليست متعلقة بايذاء الزوج لزوجته فقط، مبيناً أن القضاء سيستعين بتقارير لجان الحماية من الإيذاء لتحديد العقوبة، لكن القرار الأخير له سواء بتوقيع العقوبتين معا أو اختيار واحدة منهما فقط، وتضاعف العقوبة في حال تكرارها، ودعا اليوسف المواطنين والجهات الحكومية والأهلية إلى التفاعل

والمشاركة، مع حالات الإيذاء المختلفة والحصول على الثقافة الحقوقية من الجهات المعنية، حيث نصت المادة الثانية على نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء، ونصت المادة الثالثة على من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً. من جانبه، بين الدكتور مفلح القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان أنه بعد إقرار اللائحة أصبح من حق الشرطة الدخول للموقع الذي تتم فيه حالة الإيذاء، إلى جانب العمل على تسهيل دخول فريق الحماية للمنزل الذي يقع فيه البلاغ، بحسب المادة التاسعة من النظام.



صدرت لأُخته التنفيذية وأنشئت وحدة متخصصة لحمايته

”الشهري“: عقوبة منتهكي قانون ”حقوق الحيوان“ تصل لـ 400 ألف

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014 م

<http://sabq.org/KPXfde>

خلود غنام- سبق- الرياض: كشف وكيل وزارة الزراعة المتحدث الرسمي المهندس جابر الشهري لـ "سبق" أن قانون الرفق بالحيوان مطبق منذ صدوره؛ حيث صدر منذ عام 1434 هـ، بقرار من مجلس الوزراء واعدهته المملكة العربية السعودية، وتبنته دول الخليج من خلال مجلس التعاون الخليجي واصبح قانون بمسمى قانون "الرفق بالحيوان في دول مجلس التعاون الخليجي"، موضعاً أن عقوبة إنتهاكة تبلغ 50 ألف ريال للمرة الأولى، وتصل إلى حدود 400 ألف ريال عند تكرار المخالفة لأكثر من مرة.

وتابع "الشهري": الرفق بالحيوان موجود في الشريعة الإسلامية ومن تعاليم ديننا وهو محل الرأفة والرحمة، ومن هذا المنطلق انطلق القانون، واستكملت إجراءات التطبيق من خلال اللائحة التنفيذية، وأيضا تم تكوين لجنة في الوزارة لتفعيل اغرامات على من يخالف القانون، واصبح هناك وحدة مخصصة تسمى "وحدة الرفق بالحيوان". وأضاف "المخالفة تقع على أي شخص يرتكب عمل فيه إساءة للحيوان سواء كان فرداً او منشأة، وتطبق عليه المخالفة وتبدأ من خمسين ألف للمرة الأولى وتضاعف الغرامة كل ما تكرر وتصل إلى 400 ألف، وإذا كانت منشأة تصل إلى إيقاف المنشأة عن العمل ووقف تصريحها"، مشيراً أن كافة المواطنين مسؤولين عن تبليغ أي انتهاك سواء كنا افراد او جهة حكومية، ويتم الاتصال على غرفة العمليات في الوزارة، او احد فروعها، والأجهزة الدورية. وبين الشهري ترتيبات أخرى اتخذتها الوزارة مؤخراً بهذا الشأن، منها إنشاء وحدة جديدة تحت اسم "الرفق بالحيوان" تتبع وكالة الثروة الحيوانية في وزارة الزراعة، مشيرة إلى أن ذلك من شأنه المضي فعلياً في تطبيق النظام خلال الفترة المقبلة.

من جهة أخرى كشف مصدر في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ "سبق" عند سؤاله عن استغراب واستياء عدد من المواطنين في وسائل الاتصال الاجتماعي من المقارنة بين قانون الحماية من الإيذاء وقانون الرفق بالحيوان وأن غرامة الرفق بالحيوان ضعف عقوبة المعتفين، قائلاً: "للأسف هناك فهم خاطئ لقانون الحماية من الإيذاء، فالعقوبات التي وضعت في نظام الحماية من الإيذاء تتناسب مع ما يحدث من الإيذاء في نطاق الأسرة، لأنه إن تجاوز الضرر عن الإيذاء يدخل في نطاق الجريمة وتخضع لعقوبات أعلى، والعقوبات التي سنها قانون الحماية من الإيذاء تتناسب مع بعض أفعال

الإيذاء ولا ترقى أن تكون جرائم، لأنه في تلك الحالة ستخضع للقواعد العامة للشريعة الإسلامية وتطبيق العقوبات المقررة في الشريعة، أما العقوبات فتهدف لوضع عقوبات لأفعال إيذائية أقل خطورة لا ترقى للأفعال المجرمة. وتابع "الإشكالية هناك عدم فهم لتطبيق القانون، هناك ما يسمى الولاية وهذه مشروعة مقررة شرعاً ونظاماً وإذا تجاوزها إلى الإيذاء يخضع لقانون الحماية، وإذا تعدت إلى الجريمة تخضع للقواعد العامة للشريعة الإسلامية". وأردف: "بخصوص التساؤلات التي طرحت حول أن الغرامة بالرفق بالحيوان أعلى من غرامات قانون الحماية من الإيذاء، الغرامات متساوية تقريباً، ففي قانون الحماية من الإيذاء الغرامة تتضاعف أيضاً في حال تكرار الإيذاء، بالإضافة إلى الحبس من شهر إلى سنة، بينما الرفق بالحيوان اقتصر فقط على الغرامات المالية، ولكن وضع لها حد أعلى، وذلك نتيجة لتعدي بعض الأشخاص على المحميات، وتجاوز تصرفاتهم قد لا ترقى إلى مستوى الإيذاء، من هذا المنطلق تعتبر العقوبة مقبولة، ويجب أن لا نأخذ تلقائياً أنها أعلى وإنما قريبة منها في المرحلة الأولى وتتضاعف في حال التكرار، بالإضافة إلى أن الحماية من الإيذاء هناك سجن، بينما "الرفق بالحيوان" حُصر بالغرامة المالية فقط.



إذا ضربت.. فادفع!

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

د. عبد العزيز حسين الصويغ

أثار ما نُشر أخيراً حول قيام عدد من الجهات؛ بينها جمعية حقوق الإنسان، بوضع لائحة تنص على معاقبة الرجل في حال ضرب زوجته، بدفع تعويض لها يصل إلى 50 ألف ريال، إضافة إلى سجنه مدة لا تزيد على عام، أثار هذا الخبر عاصفة من التعليقات على كافة مواقع التواصل الاجتماعي وبعض الصحف الإلكترونية. وكان هذا الخبر قد نُقل عن مدير عام الحماية في وزارة الشؤون الاجتماعية، الدكتور محمد الحربي، الذي أكد، وفق ما ذكرته "العربية نت"، أن الجهات المختصة سَتُطبق اللائحة ابتداءً من الأسبوع الجاري، بحيث يكون الزوج ملزماً بتعويض زوجته بمبلغ يتراوح بين 5 و50 ألف ريال في حال ضربها، إضافة لسجنه مدة تتراوح بين شهر وسنة، وفي حال تكرار الضرب تتضاعف العقوبة. فيما يتم إلغاء ذلك التعويض في حال أصيبت الزوجة بعاقة أو توفيت بسبب الضرب، ليتم تطبيق العقوبة المقررة شرعاً.

الخبر أثار احتجاج بعض الرجال، واستهجان البعض الآخر.. لكنه قوبل بنوبة من التعليقات الظريفة من الرجال والنساء أظهر روح الفكاهة الذي بدأ يتزايد عند كثير من السعوديين في السنوات الأخيرة، وكان من أطرف التعليقات التي جاءت على لسان الذكور حول الموضوع ما نُقل عن الشيخ عادل الكلباني، في تغريدتين عبر حسابه الرسمي بموقع تويتر قال فيها: "عزيزي الزوج لا تضرب زوجتك، فعقوبة ضرب الزوجة 50 ألف ريال، تزوج جديدة أحسن"، مُتابعاً: "عزيزتي الزوجة عقوبة ضرب الزوجة 50 ألف ريال للخزينة العامة وليست لك، يعني موت وخراب ديار".

ما أورده الشيخ الكلباني حول اقتطاع غرامة ضرب الزوجة لصالح الخزينة العامة أكده المحامي خالد أبوراشد في موقعه على الشبكة العنكبوتية. لكن هذا لا يمنع -في رأيي- حق الزوجة في إقامة دعوة مدنية تستند فيها إلى حكم القاضي بالتعويض، ومن ثم تطالب هي بتعويض مدني، ولو طلبت مليون ريال أو أكثر أو أقل وفق مكانة الزوجة ووضعها المجتمعي. فبعبارة أخرى القضايا الجنائية التي تشترك فيها دائماً الجهات الحكومية من خلال مقاضاتها لفرد ما بسبب تهمة مؤذية للمجتمع، فإن القضايا المدنية، تحصل النزاعات فيها عادة بين أفراد، حتى وإن كانت هناك جهات حكومية طرفاً فيها. وفي مثل هذه القضايا يُقرّر المحكمة الحكم المناسب، مثل منح تعويض نقدي للفريق المصاب بالأذى، أو تُصدر أمراً يفرض على أحد الفريقين أداءً، أو الامتناع عن، عمل ما. وضرب الزوج لزوجته والعنف الأسري بشكل عام هو المثال البارز لمثل قضايا القانون المدني. فلو تطوّر النقاش بين الزوج وزوجته إلى الاعتداء عليها باللفظ أو الضرب (عنف عائلي) يمكن

للزوجة توجيه تهمة الاعتداء الجنائي إلى "الزوج"، ويمكن أن تقيم الزوجة دعوى ضده في محاولة الحصول على تعويض نقدي كافٍ لتغطية نفقاتها الطبية، أو تعويض معنوي لإيذائها النفسي.

المفروض أن يكون هناك قانون أو نظام يعالج العنف الأسري على أي من أفراد العائلة سواء كان الزوجة أو الزوج أو الأطفال. لذا فإن ما ينطبق على الزوجة في حالة قيامها بالاعتداء على زوجها.. ينطبق أيضاً على الزوجة إذا اعتدت على الزوج، وعلى الزوجين في حالة اعتدائهما أو أحدهما على الأطفال.. وهكذا. وموضوع العنف الأسري هو موضوع هام يمكن أن يعتبر النظام الجديد مقدمة للتعامل معه بما يتواءم مع أهميته وخطورته على المجتمع.

* نافذة صغيرة:

(عدي على أصابع اليدين ما يأتي

ف أولاً: حبيبتي أنتي

وثانياً: حبيبتي أنتي

وثالثاً: حبيبتي أنتي.

ورابعاً وخامساً وسادساً وسابعاً

وثامناً وتساعاً وعاشراً

حبيبتي أنتي) نزار قباني



حقوق الإنسان ملك للناس لا تشتري ولا تكتسب!

المصدر: جريدة الجزيرة - الأربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140423/ar3.htm>

رمضان جريدي العنزي

بلدى ذي بدء لا بد أن نقر ونعترف بضحالة فهمنا لثقافة حقوق الإنسان ماهية وتطبيقاً حقوقاً وواجبات، لأن ثقافة حقوق الإنسان عندنا ما زالت في طور التشكل وزرع البذور لنويات مستقبل يبصر الإنسان من خلالها إلى فضاء واسع في ثقافة الإنسان ذاته،

وهي ثقافة جديدة ينبغي النظر لها من هذه الزاوية، إننا بحاجة إلى عملية هائلة لتأهيل المجتمع فيما يتعلق بحقوق الإنسان وكيفية احترام هذه الثقافة وتطبيقها وتنفيذها، وبحاجة أيضاً إلى عمل جبار وممارسة فعلية حقيقية وجهود عال لتترسخ في مجتمعنا، إن مسألة حقوق الإنسان ليست مسألة ثانوية تهتم رجال القانون وحدهم، وإنما مسألة مدنية، حضارية، اجتماعية، أخلاقية، تتماشى بمسافة واحدة ومتساوية مع سيادة القانون وروح النظام والتشريع، إن حقوق الإنسان هي المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر وهي أساس الحرية والعدل والمساواة والسلام وإن من شأن احترامها إتاحة فرصة تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة غير منقوصة أو مبتورة، إن حقوق الإنسان مجموعة قيم لا تشتري أو تكتسب، إنها ببساطة ملك للإنسان وحده لأنه بشر، وهي متأصلة فيه بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الطائفة أو الرأي، وقد ولد الناس كلهم أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، فحقوق الإنسان عالمية ولا يمكن انتزاعها فليس من حق أحد أن يحرم شخصاً من حقوقه فحقوق الإنسان ثابتة ولا يمكن التصرف بها كي يعيش الجميع بكرامة، وعندما نقول إن لكل شخص حقوق إنسانية فإننا نقول كذلك إن على كل شخص مسؤوليات نحو احترام حقوق الآخرين أيضاً، ونظراً إلى الاهتمام الدولي الذي تحظى به حقوق الإنسان فإن -السعودية- كغيرها من الدول ركزت في مفهوم حقوق الإنسان، وصدقت على المواثيق الدولية والاتفاقيات المتعلقة بتلك الحقوق والانضمام إليها، وشجعت المملكة على إنشاء العديد من الجمعيات والهيئات والمنظمات المستقلة التي تعنى بتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وتختص هذه الجمعيات

والهيئات في سبيل تحقيق أهدافها وللوصول إلى النتائج المرجوة لحماية وتنمية حقوق الإنسان بعدد من الاختصاصات منها: تلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان ودراساتها، وإحالة ما ترى إحالته منها إلى جهات الاختصاص مع متابعتها بشكل فعال، أو تبصير ذوي الشأن بالإجراءات الواجبة الاتباع ومساعدتهم على اتخاذها، أو المعاونة في تسويتها مع الجهات المعنية، ودراسة التشريعات التي تدخل ضمن مجالات حقوق الإنسان والتوصية بالتعديلات التي تراها مناسبة في هذا الشأن، والبحث في مدى ملاءمتها واتساقها مع التزامات المملكة الدولية في مجال حقوق الإنسان، كما يكون لها التوصية بإصدار تشريعات جديدة ذات صلة بحقوق الإنسان والعمل على إصدار المبرعات والتقارير وعقد المؤتمرات وتنظيم الندوات، والمشاركة في المحافل الدولية والمحلية، وفي اجتماعات المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمسائل حقوق الإنسان، وإجراء البحوث والدراسات في هذا الشأن، كما تسهم في دعم القدرات ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وتقديم الاقتراحات وإبداء الآراء، والتعاون مع المنظمات الدولية والجهات الإقليمية والأجهزة المعنية بالدولة لدعم العلاقات والمساهمة معاً من أجل إرساء منظومة السلام وتحقيق مبادئ حقوق الإنسان على أرض الواقع، كذلك التعاون والتنسيق مع الأجهزة المعنية في الدولة بإعداد التقارير التي تلتزم الدولة بتقديمها دورياً، تطبيقاً لاتفاقيات دولية، والتعريف بهذه التقارير بوسائل الإعلام المناسبة، وأيضاً إصدار ونشر تقارير عن تطور جهود المملكة- في مجال حقوق الإنسان والأوضاع الوطنية ذات الصلة، أن على الجميع أن يدرك ما يلي: -إن نشر ثقافة حقوق الإنسان ضرورة اجتماعية وسياسية واقتصادية.

- إن هذه الثقافة يجب أن تكون ثقافة المجتمع بأسره بمؤسساته وهيئاته وأفراده.
- إن إرساء هذه الثقافة تخلق جيلاً يؤمن بثقافة التنوع.
- إن المعرفة بالحقوق والوعي بها وسيلة لتطوير واقع الإنسان نحو مزيد من تحصيل حقوقه، بقدر ما هي وسيلة لوضع حد لتصرفات الذين لا يخضعون للقانون ولا يرغبون في الخضوع إليه لأنه يحملهم ما لا يطيقونه ولأنه ينتزع حق الآخرين منهم.
- إن ثقافة حقوق الإنسان من شأنها أن تضع حداً للنظرة الدونية للمواطن في وزارات ودوائر وهيئات تعودت أن تنزل المواطن والتاجر والمستثمر مهما كان حقه جلياً، وإذا ما صادف أن استجابت لطلبه فكأنما تمنحه مئة وليس حقاً في نماذج خلنا أننا تجاوزناها.

إن ثقافة حقوق الإنسان والوعي بها وحمايتها هي من محاور التنمية السياسية، وتقوي مفاهيم سيادة القانون والمحاسبة والعدالة الاجتماعية التي هي من بين محاور الرؤية الاقتصادية، وأن هناك تكاملية بين حقوق الفرد وحقوق الجماعة، أو مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان وخلق البيئة التي تجعل هذه الثقافة سائدة في أوساط الطالب والمدرس والموظف والشرطي والسجين والطبيب والمحامي، وصاحب العمل، والبائع والمشتري، وكل فرد في المجتمع سيعمق الإيمان بالكرامة الإنسانية ويخلق المواطن الذي يشعر بالمسؤولية التشاركية تجاه البلد ويسهم في بناء أسباب نجاح مواجهة الفساد، ولا نبالغ في القول إن ثقافة حقوق الإنسان هي أولاً وأخيراً صمام أمان للدولة والمجتمع، كم وددت لو استوعب الجميع المعنى الأعمق لنشر ثقافة حقوق الإنسان لتكون التزاماً ينجز لنا ولغيرنا، فهل تبدأ الهرولة بالجملة والمفرق ونحاول استيعاب مفهوم ثقافة حقوق الإنسان في كل مناحي الحياة من أجل مستقبل مضيء وازهر؟

وفد من جمعية حقوق الإنسان يزور بيت الضويحي التاريخي بعودة سدير

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 18 جماد ثاني 1435هـ - 18 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/928168>

سدير خالد النصار تصوير - ناصر الضويحي
استضاف بيت الضويحي التراثي بعودة سدير وبدعوة من الأستاذ بدر بن سلطان الضويحي عدد من أعضاء هيئة حقوق الإنسان ورجال الدولة يتقدمهم الدكتور زيد بن عبدالمحسن الحسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان والفريق عبدالله الوهيبي مساعد قائد الحرس الملكي سابقاً والأستاذ سليمان القناص وكيل إمارة منطقة الرياض المساعد للشؤون التنموية والأستاذ عبدالله بن سلطان الضويحي المستشار الخاص لوزير الخدمة المدنية والشيخ عبدالعزيز العقلا عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان واللواء عبدالله السهيل عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور عائض الردادى عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور محمد السيف عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور عبدالعزيز الفالح عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور خالد العبيد عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور هادى الياضى عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والأستاذ محمد العنيق عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والدكتور ناصر الشهرانى عضو مجلس الشورى ورجل الأعمال الديبى ورجل الأعمال الشيخ حمود العتيبي.

وعند وصول الوفد إلى مزرعة وارط كان في استقبالهم الأستاذ عبدالله بن سلطان الضويحي المستشار الخاص لوزير الخدمة المدنية والشيخ عبدالعزيز الضويحي والزميل الإعلامي عبدالله الضويحي وعدد من أبناء أسرة الضويحي وأعضاء القرية التراثية بعودة سدير.

وبعد استراحة قصيرة تناول الجميع مأدبة الغداء التي أعدت بهذه المناسبة، وفي طريقهم توقف الوفد عند قصر غيلان التاريخي وقصر جماز وشاهد الجميع آثار المسجد القديم ثم القرية التاريخية حيث أخذ الوفد جولة في القرية بدأت من بيت أبو حيمد التاريخي، ثم تجول الوفد في معرض للتصوير الفوتوغرافي الذي يحكى تراث عودة سدير الذي شارك به عدد من المصورين المحترفين بعد ذلك زاروا متحف العيسى ومتحف البلدة.

بعد ذلك وقف الجميع على فعاليات القرية الشعبية ثم توجه الجميع إلى بيت الضويحي التاريخي وبعد استراحة قصيرة تناول الجميع القهوة واستمعوا إلى نبذة عن تاريخ البيت وكيف تمت إعادة بنائه وكيف أصبح ملتقى ثقافي وأخذت الصور التذكارية فيه.

وفي نهاية الزيارة عبر الجميع عن شكرهم على حسن الضيافة والاستقبال وشكرهم لأهالي وشباب عودة سدير وإعجابهم بما شاهدوه في القرية التراثية.

من جانبه قال ل "الرياض" الدكتور زيد الحسين أن هذه الزيارة أتت بعد زيارتي الأخيرة للعودة منذ فترة طويلة وقد وجدت الإخوان من رجال الأعمال وقد قاموا بجهد يشكرون عليه في إبراز تراث العودة، مشيراً إلى أن الصفة البارزة في ذلك الوقت عندما يتكلمون عن الأمن وعندما يتكلمون عن الأسواق تعبر عن مرحلة الخوف وشتات الناس ووجود تباعد بينهم حتى أتى الملك الموحد عبدالعزيز بن عبدالرحمن رحمه الله فعمق فيهم إحالة القيم الإسلامية وأرجعهم إلى الجذور الحميدة التي تجعل الإنسان يتعبد من خلال سلوكه بكل صغيرة وكبيرة ولا شك أن المرحلة التي مرت بها العودة هي مرحلة امتدت مئات السنين وبالتالي استقرأ هذا التاريخ يساعد على إدراك عدة أمور، الأمر الأول هو تقدير النعمة التي نحن بها الآن وأهمها نعمة الأمن والأمان وقد سمعنا من كبار السن في هذه الزيارة قصص عجيبة حينما ذكرنا كيف كانوا ينامون وكيف كانوا يحرسون بلدتهم وكيف كانوا يبنون الأسوار العالية ويغلقون الأبواب على بلدانهم حتى يناموا ويأمنوا وهذا الأمر قد يغيب على الكثير من الشباب.

وأضاف أن هذا جانب قد يساعدنا في إبراز مكانة المملكة وتوضيح التفرد لكل منطقة أو بلدة الذي هو لاشك دليل على غناء بلادنا ثقافياً وتراثياً.

وفي ختام حديثه قدم شكره لأسرة الضويحي وجميع أهالي عودة سدير على ما شاهده في القرية التراثية، متمنياً لهم التقدم والتوفيق.

كما عبر لـ "الرياض" الدكتور هادي بن علي اليامي رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية عن سعادته بما شاهده من جهود غير عادية في ما يتعلق بتجديد وتكريس وتعزيز مفهوم التراث والتاريخ والجهود المبذولة من أبناء المنطقة بجهود ذاتية تذكر فتشكر.

وأضاف إن هذه إن هذا المفهوم يجب أن يكرس في جميع مناطق المملكة لبناء التاريخ وتعزيز الثقافة، مقدماً شكره وتقديره بهذه المناسبة للجميع وكافة أبناء الضويحي على حسن الضيافة والاستقبال.

من جانبه قال لـ "الرياض" الشيخ عبدالعزيز العقلا عضو مجلس حقوق الإنسان سعدنا بزيارة وعدد من الزملاء في الهيئة القرية التراثية بعودة سدير حيث وجدنا فيها كل ما يسر خاطر والنظر من الآثار والأصالة، فلهم كل الشكر والتقدير.



• حقوق الإنسان: الملك عبدالله حريص على مصالح الشعوب العربية وتطلعاتها

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
نوّه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، خلال لقائه السفير الأردني لدى المملكة جمال الشمايلة، في الرياض أمس (الخميس)، بحرص خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز، «على كل ما فيه مصلحة الشعوب العربية والإسلامية وما يوليه من اهتمام ورعاية لقضاياهم وتطلعاتهم».

واستعرض العيبان خلال اللقاء، مبادرات خادم الحرمين الشريفين الإنسانية، و «ما تبذله المملكة من جهود حثيثة لإشاعة قيم الحوار ونبذ كل ما من شأنه أن يؤدي إلى العنف والكرهية»، مثنياً ما «تبذله المملكة من جهود لأجل مساعدة اللاجئين السوريين».

وتناول الطرفان عدداً من المواضيع ذات الاهتمام المشترك، خصوصاً في مجال حقوق الإنسان، كما ناقشا أوضاع المواطنين والطلاب السعوديين في الأردن.

من جانبه، شدد السفير الأردني على «الدور الكبير الذي تضطلع به السعودية، والمكانة التي يحظى بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على المستوى العربي والإسلامي والدولي»، موضحاً أن «حملة تصحيح أوضاع العمالة المخالفة التي تمت في المملكة وما سبقها من فترات سماح منحها خادم الحرمين الشريفين كانت خيراً وبركة على جميع الوافدين، إذ استفادوا من هذه المهلة التصحيحية»، مبيّناً أن «الأردنيين في المملكة يعملون وفق الأنظمة المعمول بها». وأكد الجانبان في ختام لقاؤهما أهمية استمرار التعاون في قضايا حقوق الإنسان في البلدين.

السجن 5 سنوات ونصف مليون ريال غرامة التحرش

«المدينة» تنشر نظام مكافحة التحرش من الجنسين

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 جماد ثاني 1435هـ - 20 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي- الرياض

انتهت لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشورى من إعداد التصور المبدئي لمشروع التحرش، الذي قدمته مجموعة من أعضاء المجلس، وقامت اللجنة بدراسته ويتوقع أن يعرض المشروع في جلسات المجلس خلال الأسبوع الجاري للتصويت على ملاءمته للدراسة من عدمه.

وتضمن نظام مكافحة التحرش من الجنسين، الذي حصلت «المدينة» على نسخة منه، معاقبة كل من ارتكب فعلا يشكل جريمة تحرش بالسجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، دون الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة شرعاً أو النظام.

وأشار النظام، إلى أن تلك العقوبات تطبق في حق كل من يرتكب سلوكا ذا مدلول جنسي يصدر من شخص تجاه آخر، مبينا أن للمحكمة المختصة إصدار عقوبة بديلة للعقوبات السالبة للحرية.

واعتبر النظام المقترح أن التحرش جريمة، تتضمن كل ما يمس عرض الشخص أو جسده أو يخذل حيائه في أي مكان وبأي وسيلة سواء كان المتحرش به منفرداً أو مع الجماعة.

وأكد أن الهدف من ذلك النظام حماية خصوصية الإنسان وكرامته وحرية الشخصية، التي كفلتها الشريعة الإسلامية، وذلك بمنع جميع أشكال التحرش ومعاقبة مرتكبيه وحماية ضحاياه.

وشدد على أن مسؤولية المتحرش عن فعله لا تنتفي حتى وإن قابلتها موافقة لاحقة أو تنازل من المتحرش به، مطالبا كل من اطلع على حالة تحرش بالإبلاغ عنها فوراً.

وكفل النظام عدم الإفصاح عن هوية المبلغ عن التحرش إلا برضاه، أو في الحالة التي تتطلب إجراءات التحقيق والمحاكمة، مبينا أن المبلغ حسن النية يعفى من المسؤولية إذا تبين أن الحالة التي بلغ عنها ليست حالة تحرش وفقاً لأحكام هذا النظام.

وأضاف أنه وفقاً للإجراءات المقررة نظاماً فيسأل تأديبياً كل موظف عام (مدنياً أو عسكرياً) وكل عامل في القطاع الخاص، يخالف أيّاً من الأحكام المتعلقة بالإبلاغ عن حالات التحرش الواردة في هذا النظام.

ولزم النظام كل الجهات الحكومية وغير الحكومية وضع التدابير اللازمة للوقاية من التحرش ومكافحته، وذلك من خلال نشر مخاطر هذا السلوك وأثاره على الأفراد والمجتمع، وتوفير بيئة آمنة للعمل تراعي على وجه الخصوص المرأة، إلى جانب سن إجراءات تلقي البلاغات والشكاوي داخل الجهة.

وتضمنت التدابير الوقائية التحقيق الإداري في البلاغات والشكاوي بجدية وسرعة وسرية تامة، وتوقيع الجزاء الإداري المناسب لمن يثبت ارتكابه للتحرش.

وأفاد النظام بأن تتولى هيئة حقوق الإنسان التوعية بأحكام نظام التحرش في إطار مهامها لنشر ثقافة حقوق الإنسان، مشدداً على أن توقيع الجزاء الإداري على المتحرش لا يخل بحق المتحرش به في طلب معاقبته جنائياً، والمطالبة بتعويضه عما لحق به من ضرر.

وأوكل النظام جهات الضبط تلقي البلاغات والشكاوي، وجمع المعلومات المتعلقة بها، واستكمال الإجراءات وفق نظام الإجراءات الجزائية.

وتضمن النظام المعاقبة على الشروع أو المساعدة أو الاتفاق أو التحريض أو التستر على التحرش بما لا يزيد على نصف الحد الأعلى من العقوبة المقررة للفعل التام، مبينا أنه يعاقب كل من ثبت أن ادعاءه بالتحرش كان كيدياً لا بما يزيد على نصف الحد الأعلى من العقوبة المقررة للفعل التام.

وأضاف أنه يجب ألا تقل العقوبة عن نصف العقوبة المنصوص عليها في هذا النظام إذا وقعت جريمة التحرش ضد طفل حتى لو لم يكن المتحرش عالماً بكون المتحرش به طفلاً، أو ضد أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة، أو وقعت في مكان عبادة أو عمل أو دراسة، أو كانت ممن له إشراف أو مسؤولية أو سلطة على المتحرش به، أو من أكثر من شخص أو ضد أكثر من شخص.

وبين أن هذه العقوبة تطبق كذلك إذا كان المتحرش والمتحرش به من جنس واحد، أو إذا كان المتحرش به في حالة النائم أو فاقد الوعي ومن في حكمه، أو إذا كان التحرش في حالة الأزمات والكوارث، وكذلك إذا عاد المتحرش وكرر الفعل التام.

وكفل النظام لضحية التحرش الجنسي أن تطلب الدعم النفسي من قبل وزارة الصحة، والدعم الاجتماعي من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية، والمساعدة القانونية من قبل وزارة العدل.



مقيمة معنفة من أسرتها تستغيث بـ «حقوق الإنسان»

حبسوني بين 4 جدران وطفشوا العرسان

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140418/Con20140418693136.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

ضاقت فتاة مقيمة في مكة المكرمة ذرعا من حياتها البائسة وفكرت بصورة جادة في إنهاء حياتها منتحرة بعدما وصلت مرحلة اليأس والانهيار التام إثر تعرضها لتعذيب وتعنيف حاد من أسرتها التي وقفت أمام طموحاتها وأحلامها كما تقول.

تطفيش العرسان

وروت الفتاة (و، 35 عاما) قصتها لـ«عكاظ الأسبوعية» بعد تراجعها عن فكرة الانتحار وقالت إن والديهما انفصلا بالطلاق قبل سنوات فعاشت حياتها في رعب وخوف ودوامة من القلق، كما أن إيمان والدها للخمر زاد من أعبائها النفسية فضلا عن قسوة والدتها وعنفها الشديد مع أنها تدعي الالتزام والتدين حيث حرمتها من أبسط حقوقها طبقا لإفادتها.

تواصل (و) قصتها وتضيف: نتيجة للطلاق والمشاكل المتعددة تركت الدراسة ثم عدت لها مرة أخرى لأكمل تعليمي بعد تعطل سنوات وأنا في سن متقدمة. كما أن أسرتها عضلتها عن الزواج ورفضوا أكثر من شاب تقدم لخطبتها دون إبداء أسباب مقنعة أو من خلال تطفيشه أو عدم الرد عليه وتجاهل استقباله وزادت الضغوط علي أن أسرتي رفضت تجديد إقامتي واستكمال إجراءات أوراقي الرسمية وقصدوا من ذلك منعي من تقديم شكوى ضدهم إلى الجهات الرسمية وبالتالي نجحوا في السيطرة علي.

تنكيل وتعذيب

وتتابع فصول قصتها وتضيف: لم أعد أطيق الصبر أكثر من ذلك فحاولت المطالبة بحقوقتي كما قررت الخروج من حالة الصمت وتقديم شكوى رسمية ضد والدي متهمة إياه بعضلي وتم استدعاؤه إلى الجهة المختصة فزاد ذلك من عنفه معي حيث واجهت أشد أنواع التنكيل حتى لا أستمر في المطالبة بحقوقتي.

وتعددت أشكال العنف إلى حد منعي من الوظيفة التي كنت أشغلها وتعدي ذلك إلى ضربي وإهانتني وحبسي في البيت لمدة سنتين مع تهديدي بالقتل وترحيلي فضلا عن منع المصروف مني وعدم تمكيني من شراء مستلزماتي الخاصة.

ألقاب وشتائم

وتضيف «و» أن أسرتها ازدادت تعنتا ورفضت مساعدتي من أي شخص ومنعت عني وسائل التواصل من هواتف وغيرها كي لا يخرج صوتي إلى خارج البيت «كما أن والدي عمد إلى إسكان أحد إخوتي معي في غرفتي بقصد

مضايقتي ومنعي من التحرك بارتياح فضلا أنه لا يتردد عن سبي وشتي ويطلق علي عدة ألقاب منها (بنت السكرنجي، بنت المطلقة، العانس)». وتقول إنها تمكنت من الوصول إلى العالم الخارجي من خلال صديقة لها أطلقت لها «هاشتاقا» في تويتر بمسمى (#مقيمة_تعاني_عضل_وعنف). وتختتم الفتاة المعنفة أنها رفعت تقريراً بحالتها إلى هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مرفقا بالصور، وأنها في انتظار الحل النهائي لمشكلتها حتى لا تصل إلى درجة التفكير في الانتحار.



التركيز على قضايا هامة من أبرزها حقوق المرأة والاتجار بالبشر حصر مبادئ أحكام الشريعة لتسهيل مهمة ممثلي المملكة في الاتفاقيات الدولية

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140420/Con20140420693486.htm>

عبدالله الداني (جدة)

تبدأ اللجنة الفرعية المشكلة لحصر المبادئ التي أرستها أحكام الشريعة وتبويبها مهامها خلال الشهر المقبل، لإصدار مبادئها في مدة لا تتجاوز أربعة أشهر، إذ انبثق تكوينها من خلال الملتقى العلمي الذي اختتم أعماله في الرياض مؤخراً. وأوضح لـ «عكاظ» الأمين العام للمجلس الأعلى للقضاء الشيخ سلمان بن نشوان أن اللجنة ستجتمع لرفع تصوراتها المبدئية ومبادئها تمهيدا لرفعها إلى اللجنة العليا، مبينا أن الهدف من ذلك إعداد المبادئ ليسهل رجوع ممثلي المملكة إليها عند مناقشة بعض المواد المتعلقة بالاتفاقيات التي تبرمها المملكة مع الدول الأخرى، بحيث تكون محصورة على هيئة دليل وواضحة للممثلين وغير قابلة للاجتهاد، وللانطلاق من خلالها أثناء توضيح وجهة نظر المملكة تجاه بعض القضايا التي تنوي عقد اتفاقيات حولها مع دول أخرى.

وقال: بعد اجتماع اللجنة العليا تم تكليف لجنة فرعية برئاسة وعضوية مندوب من هيئة الخبراء وحقوق الإنسان وجامعة الملك سعود والمجلس الأعلى للقضاء لإعداد التصور الأولي لهيكل اللجنة وعملها وحصر المبادئ وما يمكن كتابته وحصره ومدى ما إذا كانت مقصورة على الشبهات المثارة حول القضايا أو بشكل أوسع.

وأضاف: كل التفاصيل سيتم تحديدها أثناء اجتماع اللجنة التي تم تحديد أعمالها بنحو 3 أشهر، ويتم من خلالها أيضا تحديد المبادئ والجهات التي يمكن استكتابها في هذا المجال، لافتا إلى أنه من المقرر مبدئيا الاستعانة بهيئة كبار العلماء ووزارة الخارجية والجامعات وهيئة حقوق الإنسان والخبراء.

وبين أن من تلك القضايا، حقوق المرأة والتميز العنصري ضدها ومساواتها بالرجل والحدود الشرعية وما يثار بشأنها من شبهات والاتجار بالبشر وموضوعات أخرى.

وذكر النشوان أن وزارة العدل اختتمت أعمال الملتقى العلمي لحصر المبادئ التي أرستها أحكام الشريعة وتبويبها في الرياض بمشاركة عدد من أصحاب المعالي والفضيلة والأكاديميين، لافتا إلى أن الملتقى أكد على أهمية حصر المبادئ وتبويبها لتسهيل على ممثلي المملكة المشاركين في المحافل الدولية الرجوع إليها عند مناقشتهم للمواد الواردة في الاتفاقيات الدولية للرجوع إليها عند مناقشتهم للمواد الواردة في الاتفاقيات الدولية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ولفت إلى أن الملتقى الذي عقد في التاسع والعشرين من شهر شوال الماضي، شهد حضورا من عدد من العلماء والمختصين منهم عضو هيئة كبار العلماء عضو لجنة الإفتاء الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ والمستشار بمكتب وزير

العدل الشيخ يوسف الفراج وعميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم الدكتور مزيد المزيد وعضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور عيسى الشامخ والأستاذ بقسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود الدكتور عبدالله الناصر والقاضي الدكتور مشعل آل عسكر وعميد كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية الدكتور عبدالله مختار والمستشار بهيئة الخبراء إبراهيم الشبانان والدكتورة بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب بجامعة نورة بنت عبدالرحمن شريفة بنت علي الحوشاني.

وكان وزير العدل الدكتور محمد العيسى أكد في الملتقى أهمية تجلية الثراء في ما يتعلق بالخطاب الإسلامي وتفعيل النقاش الموضوعي المعتمد على العمق والوضوح في سياق حوار العقل والمنطق مع الغير مع نشر الوعي بتعاليم الإسلام والتصدي للأطروحات المضادة له.



• حقوق الإنسان“ تتدخل لإنقاذ مقيمة معنفة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140419/Con20140419693461.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

تدخلت هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة في قضية الفتاة المقيمة المعنفة التي نشرت «عكاظ» أمس تفاصيل معاناتها. ورتبت الهيئة مع دار الرعاية الاجتماعية إيواء الفتاة بعد مطالبات منها ومن صديقتها التي تبنت نشر قصبتها على موقع التواصل الاجتماعي في (هاشتاق) بروي معاناتها مما تتعرض له من تعنيف من قبل أسرتها وتجاهل الجهات المعنية لها. وكانت الفتاة البالغة من العمر (٣٥) عاما لجأت لـ(عكاظ) لطرح ما تعانيه وطالبت الجهات المعنية بالتدخل لإنقاذها. وقالت إنها حاولت الانتحار كثيرا بسبب ما تعرضت له من تعنيف على يد والدها ووالدتها، ووقوفهما أمام تحقيق طموحاتها وتطلعاتها، مضيفة أنها ضحية طلاق والديها وإدمان والدها للخمور وانتزاع الرحمة من قلب والدتها. وتعرضت لعضل على يد والدها، حيث حرّمها من الدراسة ورفض أي عريس يتقدم لها، ولم يجدد لها إقامتها. وأفادت المعنفة في تفاصيل حديثها أنها تقدمت بشكوى للجهات المعنية عن تعرضها للعضل من والدها، لكن لم يتم اتخاذ أي إجراءات ما جعل حدة العنف تزيد من قبل والدها حتى لا تعود لمطالبها مرة أخرى، بل وصل الأمر لمنعها منظيفتها التي كانت تقتات منها. وجاء تجاوب هيئة حقوق الإنسان مع مطالب الفتاة المعنفة بعد أن قامت برفع تقرير بحالتها للهيئة معززا بصور.



نيابة عن الملك.. وزير الثقافة والإعلام يرفع حفل هيئة الإذاعة

والتلفزيون

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/134482.html>

واس - الرياض

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - ، رعى معالي وزير الثقافة والإعلام رئيس مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة ، مساء اليوم، الحفل الذي أقامته هيئة الإذاعة والتلفزيون بمناسبة مرور خمسين عاماً على بدء البث التلفزيوني في المملكة وبدء بث إذاعة الرياض وذلك بمركز الملك فهد الثقافي بالرياض .

وكان في استقبال معاليه لدى وصوله معالي نائب وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالله بن صالح الجاسر ، ومعالي رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون الأستاذ عبدالرحمن بن عبدالعزيز الهزاع ، وأعضاء مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون . ثم قام معاليه بافتتاح المعرض المصاحب للفعاليات الذي احتوى على معرض للصور التاريخية والمقتنيات الأثرية الخاصة بأرشف الإذاعة والتلفزيون ، واطلع معاليه والحضور على صور تمثل تاريخ الإذاعة والتلفزيون في المملكة ، والأجهزة السمعية والتصويرية التي واكبت بداية التلفزيون والإذاعة وتطورهما . بعد ذلك أقيم حفل خطابي بهذه المناسبة بدئاً بالقرآن الكريم ، ثم شاهد الجميع عرضاً تمثيلاً جسد بدايات الإذاعة والتلفزيون في المملكة .

عقب ذلك ألقى معالي وزير الثقافة والإعلام كلمة رحب فيها بالحضور ، وقال : " نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - يشرفني ويسعدني أن أرى حفل هيئة الإذاعة والتلفزيون بمناسبة مرور خمسين عاماً على بداية البث التلفزيوني في المملكة وبداية بث إذاعة الرياض ، وكما نحن سعداء جميعاً ونحن نجتمع في هذه المناسبة التي نثمن جهود مؤسسات الوطن ، وسواعد أبنائه الذين أسهموا في بنائها حتى باتت حاضرة في الذاكرة ، ونحن وإياكم ندرك ما للإعلام بمختلف وسائله من أهمية بالغة في ترسيخ المفاهيم الجيدة وتعزيزها وتوعية المجتمع مما قد يحيط به من مخاطر تهدد تماسكه" .

وأضاف معاليه : بلادنا المملكة العربية السعودية فيها محيط الوحي ، ومنبع الرسالة الإسلامية ، ومنذ أن قامت على يد المؤسس الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - طيب الله ثراه - وهي تضطلع بمسؤولياتها الكبيرة كونها جزء لا يتجزأ من هذا العالم ، ومن منطلق هذه المسؤولية انبثقت السياسة الإعلامية للمملكة على أسس ومبادئ راسخة جعلت من دستور هذه البلاد الكتاب والسنة ومنهج سلف الأمة ، متكاً لها في الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة كافة منذ بدأ الإعلام السعودي انطلاقته في الفضاء الرحب يعزز رسالة المملكة الداعية إلى هذا الدين القيم وإنشاء رسالته الوسطية وإيصالها إلى الأبعد في هذا العالم الواسع .

وأردف معاليه قائلاً : الآن نحن وإياكم نحتفل بمرور خمسين عاماً على بداية إرسال إذاعة الرياض الذي بدأ عام 1384هـ وبث تلفزيون المملكة العربية السعودية لأول مرة من مدينتي الرياض وجدة عام 1385هـ ، وفي الأمس كنا نستمتع إلى بث إذاعي من جبل هندي في مكة المكرمة لا يتجاوز مده كيلومترات محددة ، وبالأمر أيضاً كنا نشاهد بثاً تلفزيونياً بالألوان والأبيض في الرياض وجدة وفي قناة واحدة ، واليوم نلتفت يمنة ويسرة لنسمع ونشاهد باقات متنوعة من المحطات الإذاعية والقنوات التلفزيونية التي غطت بيئتها الأفاق وربطت بين أبناء هذا الوطن ودعمت روابط الأخوة والوطنية . وأكد معاليه أن مسيرة الإعلام في المملكة سارت بخطى ثابتة ومستقرة على مر السنين وشهدت تدرجاً في التوسع والتطوير ، وفي عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - تحققت القفزة الكبيرة في إنجازين كبيرين أولهما افتتاح قنوات تلفزيونية جديدة تثري الجانب المعرفي والثقافي ، وهي الاقتصادية والثقافية وأجيال وقنوات رياضية مختلفة توجت بقناتي القرآن الكريم والسنة النبوية ، اللتين لقيتا صدى واسعاً في نفوس أبناء الوطن وأبناء العالم الإسلامي أجمع ، وهما بمهنيتهما تجسد تلفزيون الواقع وتلهب المشاعر لترابطها في أقدس بقعتين في العالم على مدار الساعة ، وتظهر اهتمام الدولة - حرسها الله - بالحرمين الشريفين وخدمة ضيوف الرحمن من الحجاج والمعتمرين والزوار ، أما الانجاز الآخر فكان إصدار أوامره الكريمة - حفظه الله - بإنشاء ثلاث هيئات إعلامية تتمتع بالخصوصية والاستقلالية الكاملة وهي هيئة الإذاعة والتلفزيون وهيئة وكالة الأنباء السعودية وهيئة الإعلام المرئي والمسموع .

وقال معاليه : ليس خافياً القول بأن الإعلام السعودي بجميع قطاعاته ووسائله ظل يلقى الدعم الغير محدود والمساندة القوية من القيادة الرشيدة على امتداد هذه الفترة الطويلة حتى هذا العصر الذهبي عصر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الذي له أيد ببيضاء فيما وصل إليه الإعلام السعودي اليوم من تطوير ، وما يحظى به قطاع الإعلام المرئي والمسموع والمقروء بشكل خاص من دعم من لدنه - حفظه الله ورعاه - ومتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع ، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين ، اللذين لم يدخرأ وسعاً وجهداً من أجل تحقيق التطلعات الإعلامية السامية . وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام أن الاحتفال بمرور خمسين عاماً على انطلاق إذاعة الرياض وبث تلفزيون المملكة العربية السعودية من الرياض وجدة ، هي مناسبة تاريخية مهمة في مسيرة الإعلام السعودي ، إذ واكبت هذه المنابر

الإعلامية السعودية الرئيسية منذ انطلاقتها عدداً من المناسبات الوطنية المهمة ، وأسهمت في تعزيز الانتماء بين مختلف شرائح المجتمع ، كما أنها بالشرابة مع مؤسسات الدولة المختلفة ، كانت حاضرة في مختلف الميادين ، وكان لها التأثير في ذلك ، مشيراً إلى أنه من الجميل في ذلك قيام هيئة الإذاعة والتلفزيون بهذه المبادرة اللافتة مع بداية انطلاقتها ، مما يشي باضطلاعها بمهامها ومسؤولياتها الكبيرة ، وتمنحنا آمالاً عريضة بمستقبل واعد وزاهر للإعلام المرئي والمسموع في المملكة ، يعلن التحدي لظروف مرحلة تعد من أصعب المراحل في هذا العصر ، ويتمشى مع السياسة الإعلامية للمملكة الضامنة لترسيخ مفهوم الإعلام الواعي والمعتدل ، المبتعد عن سياسة الشحن والتحريض والضجيج ، ويستوحي منهجه من رسالة السماء الخالدة .

وبين معاليه أنه في هذا الحفل الإعلامي الذي تضطلع به هيئة الإذاعة والتلفزيون يشارك نخبة من الخبراء وأساتذة الإعلام من خلال الندوات المصاحبة ، ليشهد الجميع مراحل التطور الكبير الذي رافق مسيرة الإعلام السعودي منذ تأسيسه والانجازات التي حققها سواء على مستوى التطور التقني أو تطور المحتوى والعنصر البشري .

وقدم معاليه في ختام كلمته شكره لجميع الذين حضروا في بلدهم الثاني المملكة العربية السعودية ، كما قدم شكره لمعالي رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون الأستاذ عبدالرحمن الهزاع ، وجميع زملائه والمسؤولين والعاملين على جهودهم الملموسة ، وحرصهم على ترسيخ أعمال هذه الهيئة والإعلاء من شأنها والارتقاء بمهنتها ، لتؤدي رسالتها كما أراد لها ولاة الأمر في بلادنا ، مشغلاً خيراً وعطاء للوطن .

ثم شاهد الجميع فيلماً مصوراً تعريفاً بالبرامج والفعاليات التي ستقام بمناسبة مرور خمسين عاماً من العطاء للتلفزيون والإذاعة في المملكة .

إثر ذلك ألقى معالي رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون الأستاذ عبدالرحمن الهزاع كلمة أوضح فيها أنه على مدى نصف قرن أستفدنا فيها من المخزون الإعلامي والاستثمار في الأفراد والتجهيزات ، حققنا فيها الكثير من الإنجازات ، ونستمد منها القوة إلى غد مشرق بناء .

وعبر عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - على رعايته ودعمه غير المحدود للإعلام ، ولسمو ولي عهده الأمين ، وسمو ولي ولي العهد ، على ما يقدمانه من مؤازرة وشد عزم ونصح وتوجيه وأشاد بكل ما يبذل من جهد للإذاعة والتلفزيون من أصحاب المعالي الذين سطوروا بأحرف من نور تاريخ إعلامنا ، واعدوا إياهم بأن يكملوا المسيرة من بعدهم بما يحقق الطموحات .

وأشار إلى أن الشريك في كل نجاح تحقق من خلال المذيع والشاشة هو المتلقي والمستمع والمشاهد ، مؤكداً سعيه جاهداً لتحقيق كل ما يتطلع إليه المتلقي من برامج إذاعية وتلفزيونية تحقق رغباته وأن يكون همزة وصل بينه وبين المسؤول في طرح إعلامي نير يحقق له المطالبة ولا ينكر ما شهدناه من إنجازات .

وأعرب معالي رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون عن الشكر والتقدير للعاملين في الهيئة على ما يبذلونه من جهود ، وقال : "نحن قادرون بإذن الله وبدعم قيادتنا على أن نحقق كل مانطمح إليه ويطمح إليه أبناء هذه البلاد " .

وأكد أنه لن يدخر جهداً في تحسين أوضاع وتدريب العاملين في الهيئة وجلب الخبرات ، مشيراً إلى أنه قريباً سوف نسعد بمركز تدريب شامل تمثل الانطلاقة نحو رفع القدرات والكفاءات إلى الأعلى .

وعبر الهزاع عن شكره وتقديره لكل من شارك هيئة الإذاعة والتلفزيون في هذا الحفل .

وفي نهاية الحفل كرم معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أصحاب المعالي الوزراء السابقين الذين تعاقبوا على منصب وزير الإعلام في المملكة منذ إنشاء وزارة الإعلام وحتى اليوم وهم : معالي الأستاذ عبدالله بالخير - رحمه الله - ، ومعالي الأستاذ جميل بن إبراهيم الحجيلان ، ومعالي الأستاذ إبراهيم بن عبدالله العنقري ، ومعالي الدكتور محمد بن عبده بمانى - رحمه الله - ، ومعالي الأستاذ علي بن حسن الشاعر ، ومعالي الدكتور فؤاد بن عبدالسلام الفارسي ، ومعالي الأستاذ أياد بن أمين مدني .

كما كرم معاليه الجهات الراعية للفعاليات .

ثم تسلم معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة هدية تذكارية من معالي رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون الأستاذ عبدالرحمن الهزاع .

حضر الحفل صاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن ثنيان رئيس الهيئة الملكية للجبيل وينبع ، وصاحب السمو الأمير خالد بن ثنيان بن محمد ، ومعالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين ، ومعالي وزير الإسكان الدكتور شويش بن سعود الضويحي ، ومعالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ، ومعالي مستشار سمو وزير الداخلية الدكتور ساعد العرابي الحارثي ، ومعالي مساعد وزير المالية الأستاذ محمد بن حمود المزيد ، ومعالي



الكريديس : تنفيذ 1700 برنامج متنوع لشباب المملكة

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/04/21/1126120>

الدمام - محمد خياط، علي آل فرحة
كشف مدير عام الهيئات الشبابية في الرئاسة العامة لرعاية الشباب عبدالعزيز بن صالح الكريديس، أن خطة الرئاسة للعام الحالي 1435 هـ تتضمن تنفيذ 1700 برنامج تهتم جميعها بكل شرائح الشباب على مستوى المملكة، وتتنوع ما بين المهرجانات والملتقيات والمسابقات الثقافية والمعسكرات الكشفية والأنشطة المسرحية، بالإضافة إلى تبادل الوفود الشبابية مع عدد من الدول، وبين أن الرئاسة العامة تحرص على استهداف جميع فئات الشباب والوصول إليهم وإشراكهم في التخطيط والتنفيذ والتقييم فيما يخص برامجها وأنشطتها.
جاء ذلك خلال افتتاحه أمس ملتقى القدرات الثاني لذوي الاحتياجات الخاصة، الذي تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب بمحافظة الخبر خلال الفترة من 20 إلى 22 جمادى الآخرة الجاري.
ودافع الكريديس عن مرافق الرئاسة وتهيئتها بمداخل ومنزقات بعد تطبيق نظام الجود الشاملة، وقال «استاد الملك فهد وملعب الملز بالرياض تم عمل ممرات بما يخدم تلك الفئة، والرئاسة مقبلة على مجموعة مشاريع تهدف إلى تطبيق أعلى المعايير في التصاميم، بالإضافة إلى خطة شاملة تستهدف كافة المرافق في المدن والمناطق».
وأشار إلى أن أبرز المعوقات التي تواجه الهيئة هو تحقيق وثبة عالية من خلال المنافسة والمشاركة في كافة الأنشطة المتاحة التي ستكون امتداداً للانفتاح العالمي والإسهام في بناء انسان من ذوي القدرات الخاصة.
وأوضح الكريديس أن الملتقى يهدف إلى صياغة المفهوم التطويري المهاري في مسار برامج ذوي الاحتياجات الخاصة، ويتمثل ذلك في دورات تدريبية وندوات وورش عمل، بحضور 35 مشاركاً لمدة ثلاثة أيام متتابعة، مشيراً إلى أن الدورات التدريبية والندوات تأتي لتمكين الشباب في المجالات المختلفة وتعزيز مهارات المشاركين منهم للانخراط في المجتمع بشكل فاعل.
وأفاد بأن الرئاسة تقوم بالتنسيق مع عدد من الجهات ذات العلاقة بتوقيع مذكرات تفاهم مع عدد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني بهدف تقديم برامج ذات جودة عالية للشباب بصفة عامة ولذوي الاحتياجات بصفة خاصة.
وشهدت فعاليات اليوم الأول من الملتقى عدداً من ورش العمل، حيث قدم المدرب المعتمد فهد زبرماوي ورشة عمل بعنوان «القراءة اليابانية السريعة» تحدث من خلالها عن أهمية القراءة، ثم بيّن عدداً من الطرق الحديثة، التي تساعد ذوي الاحتياجات الخاصة على القراءة والتحليل والنقد والحصول على المعلومة بأسرع وقت ممكن، فيما قدم رئيس وحدة الأشخاص ذوي الإعاقة في هيئة حقوق الإنسان فرع المنطقة الشرقية المدرب خالد الهاجري ندوة بعنوان «حقوق ذوي الإعاقة» بيّن خلالها أهمية تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة، وضرورة تبني كل وسائل الإعلام اللغة الحقوقية لتحقيق المساواة وتحييد الإعاقة والبعد عن تكريس النهج الرعائي والخيري، مبيناً أن تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق لا يكون بتوفير الرعاية والعناية وإنما بتحقيق المساواة واحترام الاستقلالية الفردية والخصوصية للشخص.
وطالب بالبعد عن ربط ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم وحياتهم بـ «القدرات وما تسمح به»، وأضاف «هذا التوجه هو ما يقاومه الأشخاص ذوو الإعاقة ومنظماتهم، لما ينطوي عليه من أحكام غير موضوعية مسبقة على قدرات الفرد وإمكانيته، وذلك لما يغلفه هذا التوجه من دور العوائق البيئية والحواز السلوكية في نشأة وتكريس حالة الإعاقة».

تنمية الإنسان والوطن وارتفاع عدد الجامعات إلى 20 وإنشاء المدن الاقتصادية

السبت.. الذكرى التاسعة لبيعة الملك وسنوات حافلة بالإنجازات

المصدر: جريدة المواطن الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/21/article_842784.html

المواطن- الرياض
التعامل معها.

وأثمرت توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز نحو الإصلاح الاقتصادي الشامل، وتكثيف الجهود من أجل تحسين بيئة الأعمال في البلاد، وإطلاق برنامج شامل لحل الصعوبات التي تواجه الاستثمارات المحلية والمشاركة والأجنبية بالتعاون بين جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة عن حصول السعودية على جائزة تقديرية من البنك الدولي تقديراً للخطوات المتسارعة في مجال الإصلاح الاقتصادي، ودخول المملكة ضمن قائمة أفضل عشر دول أجرت إصلاحات اقتصادية انعكست بصورة إيجابية على تصنيفها في تقرير أداء الأعمال الذي يصدره البنك الدولي، وصنفت المملكة أفضل بيئة استثمارية في العالم العربي والشرق الأوسط باحتلالها المركز 23 من أصل 178 دولة. وكانت السياسة الخارجية للسعودية -ولا تزال- تعبر بصدق ووضوح مقرونيين بالشفافية عن نهج ثابت ملتزم تجاه قضايا الأمة العربية وشؤونها ومصالحها المشتركة ومشكلاتها، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، واستعادة المسجد الأقصى المبارك، والعمل من أجل تحقيق المصالح المشتركة، مع التمسك بميثاق الجامعة العربية، وتثبيت دعائم التضامن العربي على أسس تكفل استمراره لخير الشعوب العربية.

وجاءت زيارات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز العديدة للدول العربية والإسلامية والصديقة لتشكيل رافداً آخر من روافد اتزان السياسة الخارجية للمملكة، وحرصها على مسيرة التضامن العربي والسلام والأمن الدوليين. وللمملكة إسهاماتها الواضحة والملموسة في الساحة الدولية عبر الدفاع عن مبادئ الأمن، والسلام، والعدل، وصيانة حقوق الإنسان، ونبذ العنف، والتمييز العنصري، وعملها الدؤوب لمكافحة الإرهاب والجريمة، طبقاً لما جاء به الدين الإسلامي الحنيف منهج المملكة في سياساتها الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى مجهوداتها في تعزيز دور المنظمات العالمية، والدعوة إلى تحقيق التعاون الدولي في سبيل النهوض بالمجتمعات النامية، ومساعدتها في الحصول على متطلباتها الأساسية لتحقيق نمائها واستقرارها.

افتتح ملتقى القدرات لذوي الاحتياجات الخاصة بالخبر الكريديس: 1700 برنامج تنفيذها رعاية الشباب على مستوى المملكة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929367>

الخبر - ابراهيم الشيبان

كشف مدير عام الهيئات الشبابية في الرئاسة العامة لرعاية الشباب عبدالعزيز بن صالح الكريديس، عن تنفيذ 1700 برنامج ضمن خطة الرئاسة للعام الحالي 1435هـ، تهتم جميعها بكافة شرائح الشباب على مستوى المملكة، وتتنوع ما بين المهرجانات والملتقيات والمسابقات الثقافية والمعسكرات الكشفية والأنشطة المسرحية إضافة إلى تبادل الوفود الشبابية مع عدد من الدول، مبيناً أن الرئاسة العامة تحرص على استهداف جميع فئات الشباب والوصول إليهم وإشراكهم في التخطيط والتنفيذ والتقييم فيما يخص برامجها وأنشطتها.

جاء ذلك خلال افتتاحه ملتقى القدرات الثاني لذوي الاحتياجات الخاصة الذي تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب بمحافظة الخبر من 20 - 1435/6/22هـ

وتأتي هذه الفعاليات بناء على اعتماد صاحب السمو الملكي الرئيس العام لرعاية الشباب الراجح والأنشطة للعام الحالي، وبين الكريديس أن الملتقى يهدف إلى صياغة المفهوم التطويري المهاري في مسار برامج ذوي الاحتياجات الخاصة وتتمثل بدورات تدريبية وندوات وورش عمل، بحضور 35 مشاركاً لمدة ثلاثة أيام متتالية، مشيراً إلى أن الدورات التدريبية والندوات تأتي لتمكين الشباب في المجالات المختلفة وتعزيز مهارات المشاركين منهم للانخراط في المجتمع بشكل فاعل.

وأفاد الكريديس أن الرئاسة تقوم على التنسيق مع عدد من الجهات ذات العلاقة من خلال توقيع مذكرات تفاهم مع عدد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني بهدف تقديم برامج ذات جودة عالية للشباب بصفة عامة ولذوي الاحتياجات بصفة خاصة. وقد شهدت فعاليات اليوم الأول من الملتقى عدداً من ورش العمل حيث قدم المدرب المعتمد فهد برماوي ورشة عمل بعنوان "القراءة اليابانية السريعة" تحدث من خلالها عن أهمية القراءة، ثم بين عدد من الطرائق الحديثة التي تساعد ذوي الاحتياجات الخاصة على القراءة والتحليل والنقد والحصول على المعلومة بأسرع وقت ممكن. فيما قدم المدرب خالد الهاجري رئيس وحدة الأشخاص ذوي الإعاقة في هيئة حقوق الإنسان فرع المنطقة الشرقية ندوة بعنوان "حقوق ذوي الإعاقة" بين خلالها أهمية تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة، وضرورة تبني كافة وسائل الإعلام اللغة الحقوقية لتحقيق المساواة وتحييد الإعاقة والبعد عن ترسيخ النهج الرعائي والخيري، مبيناً أن تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق لا يكون بتوفير الرعاية والعناية وإنما بتحقيق المساواة واحترام الاستقلالية الفردية والخصوصية للشخص، كما طالب خلال الندوة بالبعد عن ربط ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم وحررياتهم بـ "القدرات وما تسمح به" فهذا التوجه هو ما يقاومه الأشخاص ذوو الإعاقة ومنظمتهم، لما ينطوي عليه من أحكام غير موضوعية مسبقة على "قدرات الفرد وإمكاناته" لما يغلفه هذا التوجه من دور العوائق البيئية والحواجز السلوكية في نشأت حالة الإعاقة وترسيخها.

يفتتحه الأمير بدر بن جلوي .. و شريك إعلامي

انطلاق فعاليات المنتدى الأسري • قلها أحبك اليوم بالأحساء

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/134639.html>

عبد اللطيف المحيسن، أنور الليلي - الأحساء

تنطلق مساء اليوم الثلاثاء فعاليات المنتدى الأسري السادس بمحافظة الأحساء والذي ينظمه مركز التنمية الأسرية بالأحساء، تحت شعار (قلها أحبك)، وبرعاية الأمير بدر بن محمد بن جلوي آل سعود محافظ الأحساء، حيث ستشهد هذه الفعالية ولأول مرة مسابقة الأفلام القصيرة ضمن الفعاليات المصاحبة للمنتدى.

وأوضح مدير المركز الدكتور خالد بن سعود الحليبي أن المركز يسعى من هذه المسابقة لتحقيق أهداف كثيرة، ومنها اكتشاف المواهب الواعدة، وتنمية مهاراتهم بأساليب درامية جاذبة، لتوظيفها في نشر الثقافة الأسرية، والإسهام في معالجة الجفاف العاطفي، والحرمان داخل الأسرة، مشيراً إلى أن المسابقة هي محاولة لنقل التوعية الأسرية من الأساليب المباشرة إلى أساليب مبتكرة وإبداعية، بجانب إفادة المشاركين من خلال مد جسور التواصل بين الكوادر المتميزة، ومنح الفرص للمبدعين لعرض أفلامهم الهادفة، وتطوير مشاريعهم المستقبلية.

وأوضح رئيس قسم الإعلام بالمركز أحمد البريك شروط المسابقة، وهي: ألا تتجاوز مدة الفيلم 10 دقائق، ويفضل أن يكون أقل من ذلك، وألا يكون الفيلم قد سبق بثه أو عرضه على أية وسيلة عامة متعارف عليها حتى نهاية المنتدى الأسري السادس 1435 هـ، وأن تكون المشاركة من إبداع صاحبها، فلا تقبل المشاركات التجارية، أو المنسوبة لغير صاحب المشاركة، وأن تكون اللغة المعتمدة في المشاركات (العربية الفصحى).

وذكر الحليبي أن المسابقة مفتوحة لكافة الأفلام القصيرة لكل المخرجين والمخرجات في موضوعات المسابقة السبعة، ويحق لكل مخرج أو مخرجة المشاركة بأكثر من فيلم، على ألا يحق له أو لها الفوز بأكثر من جائزة. وأهاب الدكتور الحليبي المهتمين بالإخراج من الشباب والفتيات بالحرص على المشاركة في هذه المسابقة، حيث تنتظر الفائزين جوائز قيمة قيمتها 50 ألف ريال، وسيكرم المركز الأول من كل موضوع من موضوعات المسابقة السبعة، مشيراً إلى أن المنتدى سيحظى بتنفيذ المحاضرات، والبرامج التدريبية، وزيارات للطلاب والأطفال، حيث يجري الاستعداد لها من قبل كثير من اللجان، والتي تم تشكيلها في المركز، مضيفاً: إن الهدف من المنتدى هو نشر الوعي الاجتماعي في مجال التعامل مع الشباب والفتيات، والتقليل والحد من المظاهر السلوكية السلبية لديهم، وترسيخ مفهوم المواطنة الصالحة لدى الناشئة، وتحفيز الشباب والفتيات نحو العمل الجاد لبناء حقيقي للوطن، والتأكيد على الثوابت والهوية الإسلامية، ومنح الجيل الجديد الفرصة في إبداء آرائهم، وأفكارهم والتعبير عنها، وتنمية مهارات وقدرات الناشئة فيما ينفعهم، وينفع وطنهم وأمتهم، وتحقيق دور مركز التنمية الأسرية اجتماعياً وإعلامياً.

يذكر أن المنتدى الأسري الخامس شهد إقبالا واسعا من غالبية فئات المجتمع، حيث شاركت عدد من المؤسسات الحكومية، والجمعيات الخيرية فيه منها: هيئة حقوق الإنسان، ومعهد ريادة الأعمال الوطني، ومشروع الشيخ حسن العفالق لمكافحة التدخين «حياة»، ومكتب الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالأحساء، وجمعية مكافحة التدخين، وجمعية المعاقين بالأحساء، ومستشفى الملك فهد بالهفوف.

في قبضة الأمن بعد فشل الهروب بأطفال إلى "اليمن" من بريدة إلى جازان.. قصة تسلل تنتهي داخل طائرة "الداخلية"

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=185809&CategoryID=4

الرياض: تركي الصهيل، سليمان العنزي
أحبطت قوات حرس الحدود في المنطقة الجنوبية، تسلل سعوديتين وعدد من الأطفال، كانتا تنويان الهرب برافتهما إلى اليمن، وسط معلومات تشير إلى وجود نية مسبقة لانضمامهم إلى تنظيم القاعدة هناك.
ورفضت الجهات الأمنية التعليق على الحادثة، مؤكدة أنها تتعامل مع القضايا التي يكون أحد أطرافها المرأة بكثير من الخصوصية، على غرار الطريقة التي تم التعامل بها مع "سيدة القاعدة" وقبلها زوجة المطلوب صالح العوفي، التي عثر على رأس الرهينة الأميركية بول مارشال جونسون في ثلاجة منزل كانت تقطنه، وانتهت القضية وقتها بتسليمها إلى ولي أمرها.
وعلمت "الوطن" من مصادر لها أن عدد الأطفال الذين كانوا برفقة السيدتين 6 أطفال، وجميعهم تربطهم صلة قرابة، مما ينفي تكهنات فرضية اختطاف الأطفال. ولقد أمر وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بإرسال طائرة من بريدة (مكان وجود ذوي السيدتين والأطفال) إلى جازان لتنتقل عائلاتهم للاطمئنان عليهن حيث يوجد هناك.
وتتعامل السلطات السعودية في حالات القبض على النساء بكثير من التكتف والسرية، ولا تفشي أي معلومات عنهن أو ذويهن. وعادة ما تنتهي مثل هذه الحالات بتسليم النسوة إلى أولياء أمورهن بعد التعهد بمتابعتهم وعدم تكرار الأمر الذي اقترفته مجدداً.
القصة مؤلمة بكافة تفاصيلها، وتفتح الباب واسعا أمام تساؤل مفاده "هل استطاع محرضو الانضمام إلى تنظيم "القاعدة" أن يخترقوا الفكر النسوي، لدرجة تدفع بسيدتين سعوديتين لخطف أطفال، ومحاولة التسلل بهم إلى اليمن للانضمام إلى "قاعدة اليمن"؟".
المزيد من التفاصيل كشف عنها أحد المغردين، وكنى نفسه بـ"أبي صالح"، وهو عم أحد الأطفال الذين جرأت السيدتان على اختطافهم.
يروى أبو صالح في عدد من التغريدات قصة ما حدث وكيف كان شعوره عند سماعه نبأ وجود ابن أخيه من بين الأطفال المخطوفين مع المدعوتين، اللتين ألقى القبض عليهما قبيل نجاحهما في الفرار إلى الأراضي اليمنية.
يقول أبو صالح "صدمت عندما رن جرس هاتفي ليحدثني شقيقي الأكبر بأن الجهات المختصة ضبطتهما ومعهما أطفال على حدود اليمن للانضمام للقاعدة هناك، وصدمت أكثر عندما علمت أن من بين الأطفال الذين عثر عليهم ابن أخي".
وأضاف "لم أصدق ولم أتخيل الأمر فاتصلت على الوالد وأكد لي الخبر"، وتساءل "كيف تذهب نساء من دون محرم إلى دولة أخرى وكيف يخطف الأطفال معهن في حين يحرم الحج إلى بيت الله بدون محرم، فكيف بتلك النساء أن يركبن مع أجنبي. أي دين وعقيدة تحلل ما فعلنه وماذا سيفعلن في اليمن هل سيسقطن الطائرات الأميركية بدون طيار أم هل سيحررن اليمن من الأميركيين ويصلحن أوضاع اليمن ويشرفن على القاعدة، أي شرع وأي دين يحيز لهن أن يذهبن بدون علم أهاليهن ويخطفن أطفالاً معهن".
كما سرد أبو صالح تفاصيل رحلتهم إلى جازان لاستلام أطفالهم المخطوفين، وقال "كنا أكثر من 20 شخصاً من عائلات الأطفال وعائلات السيدتين، أقلعنا من مطار القصيم بطائرة خاصة بأمر من وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف".
وتابع "اتضح أن في الطائرة عدداً من أعيان بريدة ودكتور بجامعة القصيم ومنذوبين من حقوق الإنسان والشيخ الداعية الشايخ، وكانت آثار الصدمة والاندحاش واضحة على الجميع". ويتابع "عند هبوط الطائرة الخاصة بجازان بنصف ساعة

انتقلنا إلى مبنى ووجدنا فيه السيدتين والأطفال ومنهم ابن أخي، ويشير إلى حالة عدم التصديق وقتها لما جرى. وأضاف قائلا "لم أصدق ما شاهدت وأنا أشاهد نساء يذهبن للجهاد ويختطفن أطفالا صغارا ليجاهدن بهم ونساء لا محرم معهن أي فكر وأي جهل هذا". وكشف أبو صالح أنه كان يتضامن معهن سابقا، ولكن اليوم وبعد أن شاهد الأطفال الذين اختطفهم ذكر أنه يتمنى ألا يخرج من السجن. وقال أيضاً عند مقابلة السيدتين لم يسمع من والد أحدهما إلا البكاء ويحمد الله على أنه تم القبض عليهما.

من جانبه، تدخل الدكتور الرويشد من هيئة حقوق الإنسان وقال لهم: "أمركن غريب لو دخل عليكم ضابط من دون سجانة لأقمتن الدنيا ووصفتن ذلك بالاعتداء عليكم، أما خروجكن مع أجانب وبالليل وفي الخلاء فالأمر عادي جداً بالنسبة لكم". واختتم تغريداته بالقول: "في تلك اللحظة تعهدت إحداهن أمام الجميع بالالتزام بما يقول والدها، وألا تخرج عن شورته وأن يكون هو وكيلها من اليوم"، كما طالب والد أحد الأطفال برفع دعوى ضد السيدتين لخطفهما ابنه.



أمير الباحة يستقبل أعضاء مجلس هيئة حقوق الإنسان ووزير التجارة والصناعة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929793>

الباحة - مشعل السوادي

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير مشاري بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، في مكتبه بالإمارة أمس الأربعاء، عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان اللواء عبدالله بن صالح السهيل يرافقه عضوا الهيئة الشيخ عبدالعزيز العقلا والدكتور خالد السليمان الذين يزورون المنطقة حالياً. ورحب سموه في بداية اللقاء باللواء السهيل ومرافقيه، متمنياً لهم التوفيق والنجاح في زيارتهم للمنطقة، منوهاً سموه بالدور الرائد الذي تضطلع به هيئة حقوق الإنسان وما تقوم به من أعمال جليلة لخدمة الوطن وأبنائه. من جهته اطلع عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان سمو أمير منطقة الباحة على أهداف الزيارة، معرباً عن شكره لسموه على ما تبذله إمارة المنطقة والأجهزة الحكومية الأخرى من تعاون مشترك مع الهيئة. وجرى خلال اللقاء بحث العديد من الأمور والموضوعات المتعلقة بمهام وعمل الهيئة بالمنطقة. كما استقبل أمير منطقة الباحة بمكتبه بديوان الإمارة أمس الأول وزير التجارة والصناعة الدكتور توفيق الربيعة والوفد المرافق له.

وفي بداية الاستقبال رحب سمو أمير منطقة الباحة بوزير التجارة والصناعة والوفد المرافق له الذي يزور المنطقة حالياً ونوه سموه بالدور الكبير لوزارة التجارة وما تقدمه من تسهيلات لرجال الأعمال تسهم بإذن الله في دفع عجلة التنمية في ظل ما تحظى به من رعاية واهتمام من قبل حكومتنا الرشيدة وتمنى سموه للوزير التوفيق في زيارته للمنطقة. من جانبه أعرب وزير التجارة عن شكره وتقديره لسمو أمير منطقة الباحة وما يلقاه فرع الوزارة بالمنطقة من اهتمام وتعاون من إمارة المنطقة مبدياً استعداد الوزارة لبذل كافة الجهود من أجل دعم المنطقة وتقديم التسهيلات اللازمة لرجال الأعمال.

حضر الاستقبال وكيل إمارة منطقة الباحة الدكتور حامد بن صالح الشمري ومدير فرع الوزارة بالمنطقة سعيد محمد الغامدي.

سعود بن نايف يُكرم 66 فائزاً وفائزة بجائزة السويدان.. الأحد

المصدر: جريدة الشرق الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/04/24/1128068>

الدمام – علي آل فرحة
يرعى أمير المنطقة الشرقية الأمير سعود بن نايف، الأحد المقبل، حفل تكريم 66 فائزاً وفائزة بجائزة عبدالله بن بدر السويدان للتميز.
وأوضح رئيس أمناء الجائزة بدر السويدان، أن الـ 66 فائزاً تأهلوا في أربعة فروع في الجائزة، تمثلت في القرآن الكريم، والسنة النبوية، واللغة العربية، والابتكار والإبداع، بالإضافة إلى أربعة مسارات جديدة، أقرتها أمانة الجائزة في نسختها الثانية، مبيناً أن الجائزة تحظى برعاية كريمة من أمير المنطقة الشرقية الأمير سعود بن نايف.
وذكر أن ضيوف الجائزة لهذا العام هم رئيس رابطة العالم الإسلامي الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، والأمين العام للندوة العالمية للشباب الإسلامي الدكتور صالح الوهيبي، وإمام الحرم المكي الشيخ الدكتور خالد الغامدي، وعضو مجلس الشورى سليمان الماجد، وعضو مجلس الشورى فالح الصغير، وعضو مجلس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عبدالعزيز الفوزان، والداعية الدكتور بدر المشاري.
وأوضح السويدان أن حفل تتويج الفائزين سيختلله الإعلان عن مبادرات جديدة للجائزة لخدمة القرآن الكريم وأبناء الوطن بهدف غرس قيم الفضيلة في نفوس الناشئة وإعداد جيل يحرص على المنهج الإسلامي علماً وعملاً.
من جهته، وصف مدير عام التربية والتعليم في المنطقة الشرقية الدكتور عبدالرحمن المديرس، رعاية أمير المنطقة الشرقية للجائزة، بأنها فخر وسام شرف لأبنائه ودعم لمسيرة التميز والجودة، مضيفاً أن التكريم يأتي تزامناً مع إطلاق سموه جائزة المنطقة الشرقية للإبداع والتميز في جميع النواحي، التي نجحت في تحقيق أهدافها والوصول إلى فئات الطلاب والطالبات ومنسوبي ومنسوبات التعليم.
وبين أنه تم إدراج جائزة الشباب عبدالله بن بدر السويدان للتميز ضمن أفضل ثلاث جوائز تقدمها الإدارة لطلابها ومنسوبيها، وذلك نظير ما حققته من رقم قياسي في الانتشار والتوسع وزيادة المسارات التي تضمنت الإنتاج الدعوي والاجتماعي والخطابة وترتيل القرآن، مشيراً إلى أنها دخلت ضمن منظومة معايير التميز المؤسسي من خلال الشراكة المجتمعية مع القطاع الخاص.
وذكر المديرس أن الإقبال على الجائزة ألزم إدارة التعليم وأمناء المؤسسة بتطويرها وتحديث مساراتها.



ضمير الحرف البديل لمكافأة الـ 50 ألفاً

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/928569>

عبدالله مغرم

في موقف أمام عيني قبل بضعة أسابيع هنا في الرياض وأثناء تواجدي في أحد المولات سمعت دوي ضرب مبرح وكنت بين المتوهم للصوت ومصدق، تلفت في جميع الاتجاهات ولم أجد أثراً، وبعد أقل من دقيقة بدأ طفل مستلق على الأرض البكاء بشدة من هول الضربة التي تلقاها من والده.

لم يرق لوالده بكاء طفله فقام بضربه مجدداً لإيقاف بكائه الذي أشعره بالخجل أمام الناس مما فعل، وعندما زاد في البكاء عمد إلى ضربه ثالثة وإخراجه من المول.

استوقفته حزناً على الطفل وما لاقاه من ضرب مبرح فأفادني بأنه ابنه ويقوم بتربيته.

بحسب الإحصاءات الصادرة عن الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان ارتفعت حالات العنف الأسري الواردة للهيئة في العام الماضي إلى 576 حالة بزيادة تصل إلى ضعف عدد الحالات عن العام الذي سبقه تقريباً، وأعتقد أن ما حدث هو ليس ارتفاعاً في عدد الحالات، وإنما بات المعنفون أكثر شجاعة على الشكوى مقارنة بالسنوات الماضية بدليل أن أكثر من 45% من السعوديين يتعرضون للعنف الأسري وهو ما يضعنا جميعاً أمام مأزق محاصرة هذه الظاهرة وتقدير أثرها على المجتمع.

إدارة الملفات التنموية وبخاصة الاجتماعية المتمثلة في إدارة كل ملف بشكل مستقل عن الآخر تجعل الصورة غير واضحة حول الدوافع النفسية، ولدينا عدد كبير من الشواهد على وجود أمراض نفسية في المجتمع ولكن من غير الواضح معدلاتها، وربما تكون حالات الانتحار التي باتت تطل علينا مؤخراً بشكل أكبر والتي يعد الاكتئاب أحد الدوافع دليل واضح على وجود أمراض نفسية، ومع ذلك لا توجد لدينا دراسات نفسية على المستوى الوطني ما يضع المجتمع تائهاً أمام مثل هذه النتائج.

بعض الدراسات تشير إلى أن سبب العنف الذي يمارس ضد الأبناء والزوجة عنف مورس ضد الأب وهو طفل، ودراسات أخرى تشير إلى أن البطالة وضعف القدرة المالية مسؤولتان عن حالات عنف، ومع ذلك رأيت اللائحة أن الغرامات المالية إحدى العقوبات المهم استخدامها لمعالجة الخلل.

لا نريد أن يتحول القطاع العام إلى البحث عن فرض الغرامات المالية والتوسع في استصدار مثل هذه التشريعات، حيث يمكن لمن يحمل شخصية غير سوية أن يلجأ إلى حالات أخرى من الإيذاء توقع الضرر ذاته أو أكثر دون أن يسجن أو يغرم وهو اللجوء إلى الإيذاء المعنوي أو اللفظي، فالغرامات المالية ليست الحل حتى لا تتحول إلى نوع من المباهات بين الجهلة بجرائم يرتكبونها، أو مزيد من الضغوط النفسية والمالية والاجتماعية على الزوجة خلال فترة سجنه وبعد خروجه.

على مر السنوات الماضية نجح الإعلام في تسليط الضوء على عدد كبير من القضايا الاجتماعية السلبية ونجح كذلك برنامج الأمان الأسري في أن يضع هذا الملف الساخن على طاولة البحث والنقاش وترجمة الجهود باستصدار تشريعات، ولكن إلى اليوم لم نجد إجابة مقنعة لاستمرار مثل هذه الممارسات في المجتمع بالرغم من ارتفاع عدد المتعلمين وابتعاث عشرات الآلاف!

في تقديري الشخصي عدم وجود جهة فاعلة مسؤولة عن تطوير طرق التربية في المجتمع جعلنا عند هذا المستوى الذي نناقش فيه نتائج مأس كئيباً ما تحدث داخل الأسر ولا يتم التحدث عنها خشية أفراد الأسر من عقوبة الأب أو الابن بعد البلاغ عن الحادثة، والبديل الأنسب الغوص في أعماق التركيبة النفسية للمجتمع واستصدار اللوائح والتشريعات اللازمة لتقويمها وليس فرض غرامات مالية تقاوم من معاناة العديد من المرضى النفسيين الذين لا يعلمون بمرضهم.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

آل الشيخ يأمر بالتحقيق في قضية ضرب عضو الهيئة لفتاة وشج رأسها

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014 م
[اضغط هنا](#)

مكة المكرمة - أروى خشيفاتي
أكد المتحدث الرسمي باسم هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة مكة المكرمة عبدالرحمن الجابري لـ «الحياة» أنه بناء على ما تناقلته بعض وسائل التواصل الاجتماعي، والصحف الإلكترونية حول قيام أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بضرب فتاة، في إحدى الحدائق العامة في مكة المكرمة، ما تسبب في شج رأسها، فإن الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف آل الشيخ، قام بتوجيه المدير العام لفرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة مكة المكرمة المكلف بسرعة التحقيق في الحادثة، ومن ثم الرفع بنتائج التحقيق إليه شخصياً، وشدد الرئيس العام للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أن يكون الرفع بنتائج التحقيق خلال 24 ساعة.
مشيراً إلى حرص الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الوصول للحقيقة، وموافاة الجميع بما يتم التوصل إليه، إضافة إلى الإجراءات التي سيتم اتخاذها بهذا الشأن.
وجاء ذلك على خلفية قيام أحد رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الجمعة الماضي بضرب فتاة في العقد الثاني من عمرها في حديقة عامة في مكة المكرمة، ما تسبب في شج رأسها.
وكان عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجد الفتاة تقف مع أخواتها بالقرب من إحدى الألعاب داخل الحديقة، فما كان من عضو الهيئة إلا أن ترجل من سيارته، إذ أمر الفتاة وأخواتها بالعودة إلى منزلهن، ومغادرة الحديقة، وعندما قوبل طلبه بالرفض من الفتاة، قام بأخذ حقيبتها وضربها على رأسها، ما تسبب لها في نزيف نقلت على إثره إلى مستشفى الملك عبدالعزيز في حي الزاهر، كما قام ذوو الفتاة بتقديم بلاغ ضد عضو الهيئة في قسم شرطة «النورية» في مكة المكرمة.



محامون: غرامة إيذاء الزوجة بـ 50 ألفاً تشمل كل أفراد الأسرة

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - محمد المشيطي
أوضح قانونيون تحدثوا إلى «الحياة» أن عقوبة الإيذاء في نظام الحماية من الإيذاء، الذي أصدره مجلس الوزراء السعودي أخيراً، لا تقتصر على المعتدي بالضرب على الزوجة فقط، بل تشمل المعتدي على أي فرد من الأسرة. مشيرين إلى أن العقوبة تبدأ من 5 آلاف وتصل إلى 50 ألف ريال، وتُدفع لبيت المال وفقاً لتقديرات تعزيرية يحددها القاضي. ولفتوا إلى أن النظام لم يُفرض لحماية الزوجة فقط بل لحماية أفراد الأسرة عموماً من الأبناء وكل من يعوله رب الأسرة.

وأوضح المحامي تركي الرشيد أن الغرامة المالية في نظام الحماية من الإيذاء تُدفع لبيت المال وليس للزوجة، أما إذا حصل ضرب مبرح للزوجة أو كسر في العظم أو شح فإنها تدخل في عقوبة «الشجاج»، التي يحددها «مقوم الشجاج»، ويشارك في تحديدها التقرير الطبي الذي يشخص الإصابة قبل إحالتها إلى الجهات المختصة لتحديد العقوبة، إلا إذا كان يمكن الاكتفاء بظاهر الحال - على حد وصفه -.

وأفاد الرشيد بأن اللائحة التنفيذية التي صدرت حديثاً لـ 17 مادة من النظام تنص على أنه «في حال وقوع جريمة يحال الجاني إلى الشرطة ثم الادعاء العام، ويأخذ مساره في المحكمة، وهو من اختصاص هيئة التحقيق والادعاء». وقال الرشيد إن الجريمة نوعان: «جرائم كبرى تدخل تحت القرار 2000 الصادر عن وزير الداخلية حديثاً، الذي يواكب الإجراءات الجزائية الحديثة، وإن الحماية تشمل الحماية من العنف اللفظي والمعنوي أو أي تهديد لا يصل إلى شهر السلاح، أو رضاً أو جرح أو أذى لا يتجاوز مدة الشفاء منه 15 يوماً أو أكثر، أما ما فوق ذلك فهو من اختصاص نظام الإجراءات الجزائية ونظام الجرائم الكبيرة».

وعن مدى ردع العقوبة المالية قال إن صرامة العقوبة تردع المتجاوزين، وأثر عن الخليفة عثمان بن عفان قوله: «إن الله ليردع بالسلطان ما لا يردع بالقرآن»، مشيراً إلى أن الذين ضعفت ذممهم لا رادع لهم إلا العقوبة، خصوصاً ما نراه اليوم من حرمان النساء من الميراث أو طمع بعض الأخوة.

وحذر الرشيد من الانسياق خلف الإشاعات، داعياً إلى أخذ المعلومة من مصدرها الحقيقي، وطالب بمعاينة مصدر الإشاعة وتطبيق نظام الجرائم المعلوماتية عليه، وأضاف: «هناك حسابات تحمل أسماء وهمية، وبعضها تحمل مسمى الثقافة القانونية بهدف إدخال ما ليس بقانوني، والتشويش على البسطاء».

من جانبه، أشار المحامي بندر البشر إلى أن أنظمة الحماية من الإيذاء تصدر بمراسم ملكية، وأن أية قضية إيذاء تحدد عقوبتها من القاضي بموجب النظام نفسه، باعتبار أن القضايا ذات الحساسية ينظر فيها في باب الأحوال الشخصية، وليس من الجانب الجنائي، مؤكداً أن الغرامة تعتبر أحد أشكال العقوبة، خصوصاً أن النظام لم يفرض لحماية الزوجة فقط بل لحماية كل أفراد الأسرة من الأبناء وكل من يعوله رب الأسرة، إذ يفترض من رب الأسرة التعامل مع من يعول بالرحمة والإنسانية.

وقال إن الله في القرآن الكريم أعطى الرجل حق التأديب، ولكن ألا يصل إلى درجة الإيذاء، سواء نفسياً أم جسدياً، مبيّناً أن من تأذى لا بد له من أن يتواصل مع القنوات الرسمية، مثل الشؤون الاجتماعية ووزارة العدل. وذكر البشر أن التعامل مع قضايا العنف الأسري يتم عبر برنامج الحماية وليس بشكل جنائي، كما دعا وزارة الشؤون الاجتماعية لتنشيط دورها ومنع وقوع مثل هذه الممارسات.



مداخل خاصة لدخول ذوي الاحتياجات الخاصة إلى مساجد المملكة

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أوضح وكيل وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للشؤون الإدارية والفنية، عضو اللجنة العليا لبرنامج العناية بالمساجد ومنسوبيها عبدالله الهويمل أن الوزارة تتواصل مع المشرفين والمعنيين بمشاريع بناء المساجد والجوامع في المملكة لإيجاد مداخل خاصة لدخول ذوي الاحتياجات الخاصة إلى المساجد وليتمكن من استخدام بكرسي متحرك من تأدية الصلاة مع الجماعة، وتخصيص نسبة لا تقل عن 10 في المائة من مجموع دورات المياه في المساجد لهم، واستبدالها في المساجد القائمة تدريجياً.

وأشار الهويل في تعميم موجه إلى جميع فروع الوزارة إلى البرنامج الذي تبنته الوزارة على مستوى المملكة لتسهيل استخدام المعوقين لمرافقها الصحية والمواضع، ومسارات العربية إلى جانب تطبيق شروط نظام البناء السعودي، موضحاً أن هناك تنسيق بين الوزارة ووزارة الشؤون الاجتماعية لتحقيق أهداف هذه المشاريع الإنسانية. وأكد الهويل على ضرورة تنفيذ التعديلات وتطبيقها على تصاميم الجوامع والمساجد، والمواقف، ومرافقها بالنسبة للمشاريع الجديدة كما على المشاريع التي تخضع للترميم أو التطوير، بالإضافة إلى تعديل المشاريع القائمة حتى يسهل على ذوي الاحتياجات الخاصة أداء الصلاة مع الجماعة.



الرياض تحتضن ملتقى توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة... الشهر القادم

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
تشهد مدينة الرياض إقامة الملتقى الوطني الأول لتوظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، اعتباراً من 11 آيار (مايو) المقبل، ويستمر ثلاثة أيام، تحت شعار "وظيفتي أمني"، بمشاركة عدد من الجهات الحكومية والقطاع الخاص والجمعيات الخيرية.
وأوضح رئيس اللجنة المنظمة، إبراهيم المعطش، أن الملتقى يهدف لتوفير أفضل الفرص الوظيفية لذوي الاحتياجات الخاصة، والتفاعل الإيجابي الذي أبدته الكثير من الشركات والمؤسسات المشاركة للاهتمام بفترة ذوي الاحتياجات الخاصة في البلاد، مبيناً أن نادي المسؤولية الاجتماعية في جامعة الملك سعود، يستهدف بناء منصة مُستدامة تضم جهات حكومية معنية، وشركات من القطاع الخاص، وجهات خيرية متخصصة، تتراكم قدراتها بمرور الزمن لخدمة هذه الفئة الغالية على نفوسنا، وتمكينها من تحقيق طموحاتها وغاياتها.
وأفاد المعطش أن فعاليات الملتقى تتضمن إقامة معرض مصاحب يشارك فيه الجهات الداعمة مثل: وزارة العمل، ووزارة الخدمة المدنية، ووزارة الشؤون الاجتماعية، بالإضافة إلى عدد من الجمعيات الخيرية، مثل الأطفال المعاقين، بالإضافة إلى الشريك الاستراتيجي جامعة الملك سعود، ممثلاً في نادي المسؤولية الاجتماعية.



• مشروع "يقدم مساعدات لـ 20 سجيناً ومتعافياً"

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - «الحياة»
أكد رئيس اللجنة التنفيذية لمؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية الأمير تركي بن محمد بن فهد أن الاتفاق الذي تم توقيعه مع مكافحة المخدرات يهدف إلى تحقيق شراكة داعمة للمتعافين ومساعدتهم في التخلص من الإدمان، وتحديد

الحاجات التي تساعد المتعافين لإكسابهم القدرات اللازمة لمواجهة متطلبات الحياة، وتقديم برامج تدريبية من خلال برنامج «مشروع» الذي تتبناه المؤسسة، وتصميم برامج تدريبية لتطوير المتعافين من الشباب، وتقديم المساعدات المالية والإدارية والفنية للراغبين في بدء مشاريعهم الصغيرة من المتعافين، وحصر فرص وظيفية لهم، ومساعدتهم في التوظيف.

وأشار إلى توجه المؤسسة نحو دور ريادي لخدمة الإنسانية عبر الشراكات المستمرة التي تعقدها مع جهات حكومية وأهلية عدة، في النشاطات الاجتماعية.

وبين أنه انطلاقاً من إيمان مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية بأهمية تهيئة بيئة مناسبة للمتعافين، فهي تقدم لهم الدعم والمساعدة لبدء حياة جديدة، وذلك من خلال برامج مخططة واستغلال الموارد المالية والفنية والإدارية المتاحة، إذ إن المتعافين من المخدرات فئة مهمة يجب العناية بها واستثمارها الاستثمار الصحيح، ودعمها ومساندتها وعلاجها من هذه الآفة الخطرة.

من جانبه، أوضح الأمين العام للمؤسسة الدكتور عيسى الأنصاري أن برنامج «مشروع» نجح في دعم وافتتاح ثلاثة مشاريع في «الشرقية» خلال العام الماضي، ونظيراً لنجاحه تم تعميمه على مستوى المملكة، إذ يعمل الآن على دعم 20 مشروعاً بستة ملايين ريال لمخرجات السجون ودور الملاحظة والمتعافين من الإدمان، وأن تمويل المشاريع يصل إلى 300 ألف ريال، إضافة إلى 3 آلاف ريال شهرياً لدعم استمرار نجاح المشروع، وتقديم الاستشارات الفنية والإدارية للمشاريع المماثلة.

وأوضح أن برنامج «مشروع» يعمل من خلال مسارين رئيسيين لتحقيق أهدافه، الأول يتم خلاله التركيز على تبني مجموعة من المتعافين من الشباب، وإعطائهم جرعات تدريبية مكثفة لإكسابهم مهارات الحياة الأساسية، ومن ثم التأهيل المهني الذي يمكنهم من الالتحاق بالوظائف المناسبة في سوق العمل، والمسار الثاني يشمل تبني مجموعة من المتعافين من الشباب الراغبين في بدء مشاريعهم الصغيرة، وتقديم الدعم المالي لهم وفق اللوائح المنظمة لذلك. وأشار الأنصاري إلى أن المؤسسة تعمل على تقديم الخدمات التدريبية اللازمة، والكشف عن الحاجات التدريبية والتأهيلية للمتعافين من الشباب، وتصميم البرامج التدريبية، والحقائب التدريبية، وتوفير المدربين لتقديم الدورات التدريبية، وإجراء الدراسات التقويمية لها، والمساعدة في حصر الفرص الوظيفية، والمتابعة ومساعدة الراغبين من المتعافين في بدء مشاريعهم الصغيرة، وتقديم الدعم المالي والإداري والفني لهم.



مستثمرون: شكاوى «كيدية» من العمالة الفلبينية أغلقت مكاتب استقدام سعودية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - سعد الأسمرى
أكد مستثمرون في قطاع الاستقدام، أن مكاتب الاستقدام السعودية أصبحت ضحية لشكاوى كيدية من العمالة الفلبينية، تسببت في إيقاف عدد منها، ما كبدها خسائر نتيجة الإخلال بالعقود مع عملائها، وعزا تأخر وصول العمالة الفلبينية إلى طول الإجراءات التي يتبعها الجانب الفلبيني.

وأوضح مصدر مسؤول في اللجنة الوطنية للاستقدام في مجلس الغرف السعودية (رفض ذكر اسمه)، أن «إيقاف أي مكتب شيء طبيعي ومتكرر يحدث من وقت إلى آخر، إذ دأبت السفارة الفلبينية في المملكة ومكتب العمل الفلبيني في حال ورود أي شكوى من أي عاملة منزلية أو عامل حتى وإن كانت كيدية وغير صحيحة على إيقاف المكتب مباشرة، ما يتسبب في تعطل عمله وتأخر طلبات عملائه، وبالتالي يتكبد خسائر كبيرة من جراء ذلك».

وقال: «بحسب الاتفاق الموقع بين البلدين، فإنه من المفروض أن تخاطب السفارة وزارة العمل السعودية لمعالجة أية إشكالية وفقاً للنظام المعمول به في المملكة، والذي يحمي حقوق العمالة.»

وأكد المصدر أن اللجنة لم تصلها أي شكوى، سواء من السفارة الفلبينية أم من وزارة العمل، ولم يتم تبليغها بشيء من ذلك، مشدداً على ضرورة «أن يكون إيقاف أي مكتب استقدام من الجهة المسؤولة في المملكة، كما يجب على الجانب الفلبيني معالجة إجراءات وآليات الاستقدام التي تستغرق أكثر من ثمانية أشهر». من جهته، قال المستثمر في قطاع الاستقدام فيصل الحرندي: «إن الاستقدام من الفلبين أصبح يمثل ضغطاً كبيراً على كثير من مكاتب الاستقدام، خصوصاً في ظل إيقاف عدد كبير منها يقدر بنحو 100 مكتب، على رغم أن هذا الرقم مبالغ فيه وغير دقيق.»

وأشار إلى أن سبب إيقاف أي مكتب يأتي نتيجة لشكاوى العمالة الفلبينية لسفارة بلاده، وذلك نتيجة لخلاف العمالة مع كفلائها، ما يجعل مكاتب الاستقدام تقع ضحية لذلك، وهي من تتحمل الخسائر، مطالباً بإعادة النظر في هذا الإجراء الذي لا يخدم جميع الأطراف.

وطالب الحرندي وزارة العمل بالتدخل لحل إشكالية مكاتب الاستقدام التي تتعرض للإيقاف من الجانب الفلبيني، خصوصاً أن الخلافات التي تتم بين العاملة أو العامل والكفيل، سواء كانت بسبب الراتب أم السفر أم أسباب أخرى يتحمل مسؤوليتها المكتب، وهو ما يتعرض للإيقاف، وهذا فيه إحجاف كبير وتعطيل للكثير من طلبات المواطنين لدى المكتب، إضافة إلى الإساءة لسمعة المكتب.

أما المستثمر في قطاع الاستقدام علي القرشي، فأوضح أن إيقاف عدد من مكاتب الاستقدام السعودية تسبب في تكبدها خسائر كبيرة، وتأخر عقود كثير من العملاء لفترة امتدت لأكثر من عام، واصفاً وضع الاستقدام من الفلبين بأنه غير جيد نتيجة للاتفاق الذي أهمل حقوق مكاتب الاستقدام والكفيل. وتساءل القرشي في حديثه لـ«الحياة»: «لماذا لا تتعامل وزارة الخارجية السعودية والسفارات السعودية بالمثل مع المكاتب الخارجية في الدول المصدرة للعمالة؟»، مشيراً إلى أن المكاتب الفلبينية تتعامل مع عدد من مكاتب الاستقدام السعودية، بينما مكتب الاستقدام السعودي لا يحق له أن يتعامل إلا مع مكاتب من الفلبين فقط.

وانتقد مخالفه مكاتب تصدير العمالة في الفلبين للاتفاق الموقع بين البلدين، من خلال السماح بقبول أفراد سعوديين يذهبون إلى الفلبين ويحصلون على تفويض من السفارة السعودية ويستقدمون عمالة في شكل مباشر، ما يتسبب في ضياع حقوق مكاتب الاستقدام السعودية.

ولفت القرشي إلى أن هناك مكاتب استقدام سعودية تعرضت للإيقاف وامتد إيقاف بعضها إلى أكثر من ثلاثة أشهر، وتحملت مبالغ مالية تجاوز بعضها لأحد المكاتب مبلغ 50 ألف ريال بسبب شكوى عاملة منزلية على السفارة من سوء معاملة كفيلها، ما يحمل المكتب خسائر كبيرة وإيقاف نتيجة لسوء معاملة الكفيل.

وذكر أن هناك مكاتب استقدام سعودية أوقفت الاستقدام من الفلبين بسبب هذه الأوضاع التي عطلت كثيراً من أعمالها نتيجة للاتفاق الظالم الذي لم يراع حقوق الجانب السعودي، سواء المكاتب أم الكفيل. وفي المقابل، أبدى مواطنون تضرهم من تأخر وصول العمالة الفلبينية التي مضى على بعضها أكثر من ثمانية أشهر، وذلك عقب إيقاف مكتب العمل الفلبيني والسفارة الفلبينية التعامل مع عدد من مكاتب الاستقدام السعودية بعد حدوث مشكلات بين الكفيل والعاملة المنزلية، واشترط الجانب الفلبيني بنوداً تتعلق بخصوصيات المستقدم، وتتجاوز ما تتطلبه شروط الاستقدام المتعارف عليها دولياً، وتقتحم خصوصيات مواطني دولة أخرى.

وقال المواطن عبدالرحمن القحطاني، إنه تقدم لأحد مكاتب الاستقدام بتأشيرة عاملة منزلية من الفلبين قبل شهر رمضان الماضي وإلى الآن لم تصل، مشيراً إلى أنه علم بعد ذلك أن هذا المكتب تم إيقاف التعامل معه من الجانب الفلبيني، ويسعى صاحبه إلى رفع هذا الحظر.

وأوضح أنه لو استرجع ما دفعه للمكتب والبالغ 14 ألف ريال، سيحتاج إلى ثمانية أشهر أخرى للذهاب إلى مكتب استقدام آخر للحصول على عاملة، متسائلاً هل هناك تعويض عن تلك المدة؟.

• الخارجية“ تنهي 180 ألف قضية لسعوديين بالخارج.. في 3 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 جماد ثاني 1435هـ - 20 أبريل 2014
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببس
أكد مدير الدائرة الإعلامية في وزارة الخارجية السفير أسامة نقلي لـ«الحياة»، أن وزارة الخارجية نجحت خلال الأعوام الثلاثة الماضية في حل 180 ألف مشكلة لسعوديين في الخارج قبل وصولها إلى القضاء، إضافة إلى 12 ألف قضية لسعوديين، حُلَّ نحو 85 في المئة منها. (للمزيد)
وأكد أن البقية لا تزال أمام المحاكم، وتتم متابعتها للعمل على إنهاؤها وعودة المعنيين بها إلى الوطن. وقال إن شح الوزارة في الإلقاء بتصريحات لأجهزة الإعلام، في شأن قضايا المواطنين في الخارج «متعمد، نظراً لخصوصية قضايا المواطنين».
وقال السفير نقلي في مقابلة تنشرها «الحياة»، إن المبتعثين يبلغ عددهم حوالى 150 ألفاً، إضافة إلى أسرهم، وتستتفر الوزارة أدواتها وإمكاناتها كافة لتقديم الدعم والخدمات لهم كأحد الواجبات الرئيسية للبعثات، باعتبارها بيوتاً للمواطنين في الخارج، ويأتي ذلك التزاماً بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، ومتابعة وزير الخارجية الأمير سعود الفيصل.
وأضاف: «التعامل مع هذه المشكلات يعتمد على طبيعة القضية، واختلاف الأنظمة والقوانين بين الدول المضيفة في التعامل مع القضية نفسها، والمشكلة التي تواجه المواطن في الخارج لا تخرج عن أمرين، إما طارئة يمكن حلها إيجابياً، وإما من السفارة مباشرة أو بالتنسيق مع السلطات المضيفة إذا استلزم الأمر، أو تكون مشكلة تحولت إلى قضية وتستدعي التعامل القانوني، وفي هذه الحال تعمل الممثلة في الخارج على تعيين محام، وتتكفل الدولة بالتكاليف كافة».
وأشار إلى أن غالبية قضايا المواطنين في الخارج خلال الأعوام الأخيرة تقع ضمن تصنيف قضايا الجرح، ومنها المخالفات المرورية، والشجار، ومخالفات نظام الهجرة، والمشكلات المخالفة للمجتمع والأعراف، وينخفض العدد في ما يتعلق بالقضايا المدنية، ومنها المشكلات الأسرية، مثل الزواج والطلاق والحضانة، ومشكلات التأمين، لتأتي القضايا الجنائية في الأخير، كونها الأقل بين قضايا المواطنين كافة، ويوجد منها قضايا قتل واعتداءات، وسرقات واستخدام أسلحة ومخدرات. وأكد أن «عدد القضايا إذا قورن بحجم المسافرين لا يُعد مرتفعاً، كما أن الوزارة تولي جميع القضايا الاهتمام نفسه من دون النظر إلى تصنيفها».

• العمل“ تمدد تطبيق المرحلة الثالثة من • حماية الأجور“ أربعة أشهر إضافية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 جماد ثاني 1435هـ - 20 أبريل 2014
[اضغط هنا](#)

الرياض- «الحياة»

وافقت وزارة العمل على تمديد العمل بالمرحلة الثالثة من برنامج «حماية الأجور»، لفئة المنشآت التي يبلغ عدد العاملين لديها 1000 فأكثر، التي بدأت في الأول من مارس (آذار) 2014، لتنتهي في 30 أكتوبر (تشرين الأول) 2014، أربعة أشهر إضافية، استجابة لطلب مؤسسة النقد العربي السعودي، ممثلة بالبنوك، إذ تبدأ بعدها المرحلة الرابعة لفئة المنشآت التي يبلغ عدد العاملين لديها 500 عامل فأكثر، في 1 نوفمبر (تشرين الثاني) 2014، بدلاً من 1 يوليو (تموز) 2014، وذلك تجنباً لما قد يسببه تزامن تطبيق المرحلة الرابعة الحالية من البرنامج، مع إجراءات صرف المخصص المالي من حافز «صعوبة الحصول على عمل»، من ضغط على البنوك خلال الفترة القادمة، وكذلك بهدف إعطاء المنشآت فرصة إضافية للترتيب، وإكمال الإجراءات التي تحتاجها للتسجيل في برنامج حماية الأجور.

وأوضح وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، الدكتور عبدالله أبو ثنين: «أن الوزارة رأت بعد الدراسة والمراجعة والمشاورات مع مؤسسة النقد العربي السعودي، تأجيل التطبيق الإلزامي للمرحلة الرابعة، باعتبار أن عدد فئة هذه المنشآت والعاملين بها أكبر من المراحل السابقة».

وقال أبو ثنين: «إن الوزارة نتيج لجميع المنشآت في القطاع الخاص تجربة التسجيل، قبل مرحلة التطبيق الإلزامي الخاصة بها، لمنحها الوقت الكافي من أجل ترتيب أوضاعها»، مؤكداً أنه لا يترتب على هذه المشاركة التجريبية أي عقوبات أو ملاحظات.

ويعمل برنامج «حماية الأجور» على إنشاء قاعدة بيانات، تحوي معلومات محدثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص، وتحديد مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت، وبالقمية، المتفق عليهما. وذلك عبر المقارنة بين البيانات المسجلة في وزارة العمل، وما يتم تسجيله في نظام «حماية الأجور»، والمثبتة بكشوفات تسليم الرواتب عبر البنوك المحلية.

وأبان أبو ثنين أن برنامج حماية الأجور، في مرحلته الأولى، طُبق على المنشآت التي يبلغ عدد عمالها 3000 عامل فأكثر، وعددها 184 منشأة، والتزمت 119 منشأة بالبرنامج، وتعهّدت 48 منشأة برفع ملفاتها، ومن ثم تم رفع إيقاف بموجب التعهّد، فيما تم إيقاف جميع الخدمات، بما فيها إصدار وتجديد الرخص عن 17 منشأة.

وأشار وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، إلى أن المرحلة الثانية للبرنامج طبقت على منشآت عمالها 2000 عامل فأكثر، بلغ عددها 111 منشأة، مؤكداً التزام 81 منشأة ببرنامج «حماية الأجور»، فيما تم إيقاف الخدمات عن 13 منشأة حتى اليوم، في حين تم رفع إيقاف عن 17 منشأة، بموجب التوقيع على تعهّدات.

أما فيما يتعلق بالمدارس الأهلية، فقد أكد أبو ثنين، التزام 445 مدرسة، من أصل 1183 مدرسة، طبق بحقها برنامج «حماية الأجور»، وتم إيقاف الخدمات عن 713 مدرسة، حتى اليوم، فيما تم رفع إيقاف بحق 25 مدرسة، بعد تقديمها تعهّدات برفع ملفاتها.

ولفت أبو ثنين، إلى أن عدد المنشآت من خلال هذه الإحصائيات متغيّر بحكم الاستقدام، ونقل الخدمات، والخروج النهائي. مما يُذكر أن عقوبات برنامج «حماية الأجور» تنصّ على أن المنشآت التي تتخلف عن تقديم بيانات العاملين لديها، لمدة شهرين من تاريخ التطبيق الإلزامي، سيتمّ إيقاف جميع خدمات الوزارة عنها، عدا خدمة إصدار أو تجديد رخص العمل، وإذا تأخرت المنشأة لمدة ثلاثة أشهر، سيتمّ إيقاف جميع خدمات المنشأة لدى الوزارة، وسيُسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى منشآت أخرى، دون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنته رخصة العمل الخاصة بالعامل.

حملة الأمير سلطان بن عبدالعزيز ترفع شعار (لأجلكم) خلال اللقاء الأول بجدة خبراء سعوديون وعرب يطالبون بتفعيل المشروع الوطني للتوحد

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014 م
<http://www.alriyadh.com/928134>

جدة - ياسر الجاروشة تصوير - محسن سالم
دعا خبراء سعوديون وعرب متخصصون في علاج التوحد إلى ضرورة تفعيل المشروع الوطني للتعامل مع المصابين باضطراب طيف التوحد في السعودية بجميع أجزائه وتفاصيله، والمتضمن تحديد مهمات القطاعات الحكومية ذات العلاقة، وأشاروا إلى أهمية الأخذ بأساليب العلاج الحديثة التي أظهرتها الدراسات العالمية ومنها العلاج بالأوكسجين المضغوط. واستعرض عدد من الخبراء أحدث الطرق المستخدمة في تأهيل وتدريب حالات التوحد خلال اللقاء الأول الذي نظمه فرع الجمعية السعودية للتوحد بمنطقة مكة المكرمة الذي اختتم فعالياته بفندق المرديان بجدة، تحت شعار (لأجلكم) ضمن حملة صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز (رحمه الله) للتوعية باضطراب التوحد، بهدف رفع درجة الوعي داخل المجتمع حول اضطراب التوحد بما ينعكس إيجاباً على اكتشاف حالات التوحد وتشخيصها بالطرق العلمية، وإنجاح برامج التدخل المبكر، والرعاية النهارية والمشاركة الاجتماعية والأهلية في تطوير الخدمات وأوجه الرعاية التي تحتاجها هذه الفئة ومن هذا المنطلق.
ورفع المشاركون في اللقاء الذي يقام بشكل سنوي عظيم الشكر والعرفان لخدام الحرمين الشريفين وولي العهد وولي العهد على ما يولونه من رعاية واهتمام لفئة التوحد وأسره من أبناء هذا الوطن، والتي تجسدت في الأمر بإنشاء ثلاثة مراكز لتشخيص وتأهيل وتأهيل ذوي اضطراب التوحد في كل من الرياض وجدة والدمام بمبلغ إجمالي قدره 900 مليون ريال، مطالبين في الوقت ذاته بإنشاء مراكز على مستوى عال في تقديم الخدمة والرعاية المتكاملة لهذه الفئة بما يليق بمكانة هذا البلد المعطاء.

في مسودة طرحها الوزارة اليوم لأخذ رأي العموم حولها.. العمل: ثلاث فترات إرضاع للمرأة العاملة في اليوم الواحد مدفوعة الأجر.. لسنتين

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014 م
<http://www.alriyadh.com/928618>

الرياض - أبكر الشريف:

طرحت وزارة العمل اليوم مسودة عن تنظيم أوقات رعاية المولود للمرأة العاملة في القطاع الخاص، أعطتها فيها الحق بارضاع وليدها ثلاث مرات في اليوم الواحد، بأي وقت تشاء بترتيب مسبق، وذلك لمدة مجموعة ساعة واحدة، وحتى سنتين.

وثمكن المرأة العاملة من الحصول على فترة أو فترات للاستراحة مدفوعة الأجر بقصد إرضاع ورعاية مولودها، لا تزيد في مجموعها عن الساعة في اليوم الواحد تحسب من ساعات العمل الفعلية، وذلك لمدة 24 شهرا من تاريخ الوضع، سواء كانت الرضاعة طبيعية أو غير ذلك.

وأكدت المسودة أنه للمرأة العاملة الحق في تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة أثناء ساعات العمل اليومية، بما يتناسب مع ظروفها بحيث لا يزيد عدد الفترات عن ثلاث مرات في اليوم الواحد.

فيما شددت أنه للمرأة العاملة عند تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة، الحق في ربطها بوقت فترات الراحة العادية المخصصة لجميع العاملين سواء كانت قبلها أو بعدها، أو جعل وقت الحصول عليها في بداية أو نهاية ساعات العمل اليومية، سواء توفرت حضانة للأطفال داخل المنشأة أو لم تتوفر.

ويجب على المرأة العاملة إشعار صاحب العمل كتابة بوقت فترة أو فترات تلك الاستراحة بعد عودتها من إجازة الوضع وما يطرأ على تلك الفترة أو الفترات من تعديل.

وكانت وزارة العمل أعلنت أنه خلال المرحلة الأولى والثانية تم تأنيث 13 ألف محل، وقال وكيل الوزارة فهد التخيبي: "فلو افترضنا أن كل محل يُوظف 5 عاملات فنحن نتحدث عن 65 ألف فرصة وظيفية، ومع التوسع في المستلزمات النسائية نتوقع مضاعفة هذه الرقم"، مشيراً في الوقت ذاته إلى ارتفاع عدد النساء العاملات في القطاع الخاص إلى 454 ألفاً، متوقعا ارتفاع العدد مع زيادة عدد الأنشطة وفتح مجالات عمل جديدة، موضحاً "أعداد الباحثات عن عمل سيرتفع نظراً لاجابية وظائف القطاع الخاص سواء لتغير نظرة المجتمع تجاه عمل المرأة، أو فتح فرص أوسع لتخصصات علمية".

ونص قرار وزاري على بدء تنفيذ المرحلة الأولى من المراحل الخمس على المحلات المتخصصة أو الأقسام في المحلات التي تباع الجلابيات النسائية في المراكز التجارية المغلقة أو المحلات القائمة بذاتها، والمحلات المتخصصة أو الأقسام في المحلات التي تباع مستلزمات رعاية الأمومة في المراكز التجارية المغلقة، أو المحلات القائمة بذاتها بتاريخ 1/1/1436. فيما تتبعها المرحلة الثانية بتاريخ 6/1/1436، إذ تنتهي المهلة الممنوحة لتعديل أوضاع المحلات المتخصصة أو الأقسام في المحلات التي تباع فساتين السهرات، وفساتين العرائس والعباءات النسائية والإكسسوارات في المراكز التجارية المفتوحة، والمحلات المتخصصة أو الأقسام في المحلات التي تباع الجلابيات النسائية في منع توظيف عاملين وعاملات معاً في محلات وأكشاك البيع المراكز التجارية المفتوحة، والمحلات المتخصصة أو الأقسام في المحلات التي تباع مستلزمات نسائية لرعاية الأمومة في المراكز التجارية المفتوحة.



خلال الأشهر الخمسة الماضية

الحاكم تشهد ارتفاعاً نسبته 31% في قضايا إثبات النسب

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928625>

الرياض - عبدالعزيز العنبر:

سجلت المحاكم الشرعية في المملكة ارتفاعاً في نسبة قضايا إثبات النسب أو نفيه خلال الأشهر الخمسة الماضية وصلت الى 31% تمثل 83 دعوى، مقارنة بالفترة نفسها من العام الماضي التي سجلت فيها المحاكم السعودية 57 دعوى إثبات أو نفي نسب.

وجاءت دعاوى إثبات النسب في المقدمة بـ 46 دعوى خلال الخمسة أشهر الماضية من العام الهجري الحالي، مقارنة بـ 29 دعوى سجلت خلال الفترة نفسها من العام الماضي، وسجلت محكمة جدة العدد الأكبر من دعاوى إثبات النسب هذا العام بواقع 9 دعاوى، وجاءت بعدها محكمة مكة المكرمة والرياض بواقع 8 دعاوى لكل منهما، ومقابل 4 دعاوى في محكمة أبو عريش، و 3 دعاوى في محكمة جازان، ودعوتين بمحكمة المدينة المنورة، ودعوى واحدة مسجلة لدى محاكم الأحساء والخبر والجبيل والخرج وخميس مشيط وصامطة والشقيق والمظيلف والجموم ورفحاء وأحد المسارحة وحفر الباطن. كما بلغت دعاوى نفي النسب المسجلة لدى المحاكم السعودية خلال الخمسة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي 12 دعوى، مقارنة بـ 8 دعاوى فقط سجلت في الفترة نفسها من العام الماضي، وجاءت محكمة الدمام في مقدمة المحاكم الأكثر استقبالا لدعاوى نفي النسب هذا العام بواقع ثلاث دعاوى، تلتها محكمة المخوة التي سجلت دعوتين نفي نسب، مقابل دعوى واحدة فقط مسجلة في محاكم المدينة المنورة والرياض وجدة وبريدة وتبوك وخميس مشيط وصامطة. في حين بلغت دعاوى إثبات أو نفي النسب بواسطة الحمض النووي هذا العام 25 دعوى، سجلت 10 دعاوى منها لدى محكمة الرياض، تلتها محكمة مكة المكرمة وجدة بـ 3 دعاوى لكل منهما، ودعوتين مسجلة لدى محاكم الدمام والأحساء والطائف، مقابل دعوى واحدة فقط مسجلة لدى محاكم المدينة المنورة وخميس مشيط والقطيف، مقارنة بـ 20 دعوى مسجلة لدى المحاكم السعودية خلال الخمسة أشهر الأولى من العام الماضي. يذكر أن دعاوى إثبات النسب أو نفيه المسجلة لدى المحاكم السعودية خلال العام الماضي ككل قد بلغ 146 دعوى، تفصيلها 75 دعوى إثبات نسب 23 دعوى منها سجلت لدى محكمة جدة، و 18 دعوى نفي نسب سجلت 4 منها لدى محكمة جدة، و 53 دعوى إثبات أو نفي نسب بواسطة الحمض النووي منها 21 دعوى مسجلة لدى محكمة الرياض.



1900 سجين يستفيدون من الخدمات العلاجية والوقائية بالطائف

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928457>

الطائف - حسن الغامدي

عقدت لجنة الخدمات العلاجية والوقائية للسجناء بمحافظة الطائف الاجتماع الثاني لها بشعبة السجن العام بالطائف برئاسة العميد مشعل المفرجي. وقد تم المناقشة من خلال الاجتماع التوصيات والملاحظات على السجون بالطائف خلال الجولات الميدانية للسجون من قبل أعضاء اللجنة واستعراض التوصيات بالاجتماع الأول. كما تم استعراض الخطة التوعوية التثقيفية الصحية وما تم تنفيذه خلال الأشهر الماضية من قبل مسؤول التثقيف الصحي باللجنة عالي بن سعد الحارثي حيث تم تنفيذ 24 محاضرة داخل سجون الطائف عن أضرار المخدرات ومضار التدخين وكذلك النظافة الشخصية وصحة الفم والأسنان واستفاد من تلك المحاضرات 1900 شخص ويتم تنفيذ المحاضرات خلال كل شهر بسجون الطائف بمعدل محاضرة لكل سجن وتهدف لرفع مستوى الوعي الصحي لديهم. وحضر هذا الاجتماع أعضاء اللجنة وهم المقدم أحمد الزهراني مدير عيادة سجن الطائف والمقدم حسين الشريف مسؤول السلامة بسجون الطائف والدكتور أحمد قوقندي متدرباً أمانة الطائف وسكرتير اللجنة الدكتور محمد عيسى وباقي الأعضاء من صحة الطائف. وأوصى الحاضرون باللجنة تذليل الصعوبات وتضافر الجهود كل فيما يخصه بما يخدم المستفيدين ويحقق الأهداف المنشودة.

مكالماتان مرئيتان بين معتقلين بباغرام وذويهم بالمدينة

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928452>

المدينة المنورة - خالد الزايدي
بتوجيه من صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي نفذت الهيئة مساء الخميس مكالمتين مرئيتين لعائلتين بالمدينة المنورة بباغرام. وذلك بمتابعة صاحب السمو الأمير بندر بن فيصل آل سعود نائب مدير عام إدارة الشؤون الدولية المشرف العام على برنامج إعادة الروابط العائلية وبحضور مندوبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر السيدة رباب سليمان، ووفد العلاقات الدولية بالإدارة العامة عبدالله الشمري والأستاذة أفيان مدني. وقد رفعت اسرنا المعتقلين شكرهما وتقديرهما لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- على المجهودات القائمة لتوفير سبل التواصل مع ابنائهما المعتقلين، سائلين الله تعالى ان يديم على البلاد أمنها وأمانها واستقرارها

خلال ملتقى نرعاك الثاني بالخبر

فتاة تسعى لموافقتها على الزواج من مسن ثري.. وأزواج يبتزون زوجاتهم

المصدر: جريدة الرياض الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928749>

الخبر - تغطية - إبراهيم الشيبان
التقى أستاذ علم الاجتماع وعميد معهد البحوث بجامعة حائل الدكتور عبدالله الفوزان والدكتور ميسرة طاهر متخصص في علم النفس، بنحو 900 رجل وامرأة في مركز (سايترك) بالخبر الذي يقيم ملتقى نرعاك الثاني بشراكة مع (سبكيم). الدكتور ميسرة طاهر الذي ألقى محاضرة بعنوان (الحياة الزوجية بين الربيع والشتاء) قال: بيوت بعض الناس «أشد ظلماً» من سجون أنظمة الطغاة والظلمة! نتيجة ما يمارسه الأزواج في تعاملاتهم مع بعض. وحذر الفتيات من تصديق النغمة السائدة التي تتهم مجتمعاتنا العربية والخليجية على وجه التحديد بأنها مجتمعات ذكورية مخاطباً النساء: «لا أحد يضحك عليك.. العالم كله ذكوري، في رسالة قصد منها تخفيف حدة الاتهام المتبادل بين الأزواج. وأوضح طاهر للحضور أن آفة الناس تكمن في أنهم يفكرون في الغالب «كيف يجعلون من الآخر يحبهم؟». بينما يجب أن يبحثوا عن الأساليب التي تمكنهم من إتقان طرق حب الآخرين، أي أن تكون البداية من قبل الإنسان ذاته.

ونبه من انتشار المفاهيم المستقاة من الثقافات الأجنبية التي لا تناسب المجتمعات العربية مثل فكرة مصارحة أحد الزوجين الطرف الآخر بـ «الماضي السابق السليبي» وحذر الزوجات من استدراج أزواجهن حينما يطلب الزوج من زوجته مصارحته بماضيها، مهما وعدها الزوج بأنه لن يحاسبها على ما مضى أو حتى إذا وعدها أنه لن يتغير عليها بعد أن تصارحه.

كما حذر من فكرة أن الزواج ليس غاية تستحق الحرص حيث يمكن أن يحقق الإنسان رغباته خارج إطار الزواج، كأن يشبع الحاجة إلى الجنس بلا زواج شرعي وغيرها، مشيراً إلى أن بعض الدول في العالم المتقدم تتجه نحو الانقراض نتيجة تبنيها مثل هذه المفاهيم.

وأكد الدكتور ميسرة على أن المجال يجب أن يتسع لعلماء الاجتماع بما يمكنهم من مساندة جهود كافة مؤسسات الدولة التي تعنى بتدعيم أمن واستقرار المجتمع، حيث استتباب الأمن يبدأ من استقرار الأسرة.

ولفت الدكتور ميسرة إلى خطورة تبني بعض الأزواج لأسس الحوار «الفرعوني» -على حد وصفه- الذي يقوم على التكذيب والاثام والوعيد، وقال إن «صمت الزوجة» إحدى علامات تأذي الزوجة من ممارسة الزوج الحوار «الفرعوني» في حل القضايا والمشكلات، داعياً إلى تبني الحوار المتسامح الذي أطلق عليه «الحوار المحمدي» الذي من أسسه تقديم العذر للطرف الآخر والتسامح وعدم تحميل الآخر ما لا تحتمل طاقته، كما حذر النساء من التعامل مع الرجل بمبدأ الندية الذي يسهم في خلق المشكلات.

فيما قال الدكتور عبدالله الفوزان خلال الملتقى الذي حضره مستشار وزير الداخلية الدكتور عبدالرحمن الهدلق: «وجدنا من خلال الدراسات أن 20% من حالات الطلاق تقع في السنتين الأوليين من الزواج لذلك أنا أقول هذه إشكالية كبرى متعلقة بكيف ننظر نحن للزواج» وذكر الفوزان أنه اكتشف خلال خبرته المهنية أن الثقافة الزوجية لدى الكثير تكاد تكون صفراً.

ودعا إلى إعادة النظر في المناهج التعليمية التي تدرس «تضاريس حبيوتي ومحاصيلها الزراعية»، وتتجاهل ضرورة تعليم النشء كيف يبنيون حياة زوجية سعيدة، محذراً الآباء من إجبار أبنائهم على الزواج بمن لا يرغبون، واصفاً أولئك الآباء بأنهم يؤسسون لعلاقات أسرية «فاشلة» قبل أن تبدأ.

هذا وأبدى جمهور ملتقى نرعاك الثاني الذي اختتم أعماله الثلاثاء الماضي جرأة من أي جمهور في الملتقيات الأخرى، إذ ناقش الملتقى سلسلة من الظواهر المجتمعية التي تشكل خطراً على أمن الأسرة واستقرارها.

ومن بين أبرز مداخلات الجمهور مقالته فتاة فضلت عدم التواري والاكتهاف بالكتابة التي غالباً تكون بلا اسم صريح، حيث التقطت فتاة مايكرفون الصوت متحدثاً إلى خبيري التنمية الأسرية المستشارين عبدالله الفوزان وميسرة طاهر بسؤال قالت فيه: «إني أعمل في وظيفة بسيطة وتقدم لخطبتي رجل كبير في السن ولكنه ثري جداً، فهل من الخطأ الموافقة عليه خصوصاً وأني أحتاج أن يكفيني حاجة الوظيفية.. أرجو الإجابة بنعم أو لا؟!.. ليحبيب عليها الدكتور ميسرة طاهر بعد أن ظهرت على وجهه علامات التعجب..: «يابنتي.. ليس دائماً هكذا تكون الحلول ولا يمكن أن أحبيب على هكذا موضوع بنعم أو لا.. وبإصرار الفتاة على طلب الإجابة.. قال طاهر لها..: «هل عندك ضمان أن هذا الرجل الكبير الثري سوف يتعامل معك ويحترم إنسانيتك، هل عندك ضمان أن هذا الرجل سيؤدي واجباته الزوجية بأكمل وجه؟» لترد الفتاة أمام الحضور.. «نعم.. وأنا متأكدة.. ليرد عليها الدكتور ميسرة.. كيف لك أن تعرفي وانت لم تتزوجي منه؟! قالت جلست معه أكثر من مرة!!.. هذا الحوار دفع الدكتور ميسرة للقول..: «هذا السؤال يُشتم منه أنها ترغب في من يعطيها الضوء الأخضر، وأنا لا أستطيع تحمل المسؤولية، القرار بيدك، وليس بيدي وانت مقبله على مشروع فيه مساحة من المغامرة، هذه واحدة من المداخلات التي تكشف حاجة المجتمع إلى مرجعية علماء الاجتماع.

وفي الوقت ذاته تناول الدكتور ميسرة طاهر والدكتور عبدالله الفوزان في أول أيام الملتقى عدة ظواهر مجتمعية، من بينها «ظاهرة تسلط الزوج» على أموال الزوجة «العاملة» أو الزوجة «الوارثة». إذ يقول المستشار الأسري الدكتور ميسرة طاهر: «قد تكون الزوجة صريحة مع زوجها وتحدث عن دخلها وما لديها من ممتلكات، عندها من الممكن أن تؤثر في نفس الزوج مظاهر الطمع». مشيراً إلى أن هذه القضية تحتاج إلى دراسة، حيث يعتقد بعض الأزواج أن ما تمتلكه زوجته له حق فيه، كذلك الزوجة قد تعتقد أن لها حقاً فيما يمتلكه زوجها بما يجعلها تطمع والطمع سيكون مضاعفاً إن اعتقدت المرأة أن مال زوجها وكل ما يملكه لها ولأبنائها خصوصاً حينما ينفق الزوج على والديه بما يجعلها تغضب معتقدة أنه ينفق من مالها.

وقال طاهر إن شريحة من الأزواج لم تبلغ قناعتهم المبدأ الشرعي -مال الزوجة ملك لها وليس ملكاً لك-، متسائلاً.. من الذي يعطي الزوج حقاً في مال زوجته، إلا إذا تفضلت هي من تلقاء ذاتها، مبيناً أنه حينما تكون المستويات التعليمية منخفضة يشيع «طمع الزوج» في مال الزوجة بل أنك تشتم رائحة «أنه مات زوجها إلا لأنها موظفة». حيث يصادر بعض الرجال «بطاقة الزوجة للصرف الآلي» ما يجعلها تتوسل إليه لكي يمنحها راتبها، مؤكداً أن بعض الرجال يبتز زوجته

حتى يحصل منها على المال. مشيراً إلى أن أقبح صور ابتزاز الرجل لزوجته بدافع المال هو ابتزازها في «فراش الزوجية»، داعياً إلى عمل مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة العدل غرضه حماية الزوجات «جسدياً ومالياً» من خلال الأنظمة والقوانين. أما في ظاهرة البويات فقال الدكتور عبدالله الفوزان: إن من عوامل تحول الفتاة إلى فتاة مسترجلة ما يقع من قبل الأسرة أو محيط الفتاة بلا قصد، بما يجعل الفتاة تنتقم من أنوثتها، مدللاً على قوله بما يفعله بعض الآباء حين ينحازون لأبنائهم الذكور على حساب حقوق الفتيات بما يجعل الذكر هو المنتصر الأمر الذي يجعل الفتاة تعتقد أن سمات الذكر هي مصدر القوة المطلقة بما يجعل الفتاة تلعب دور الرجل.



خشيم: مناقشة تقليل وقت الانتظار في المستشفيات

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 18 جماد ثاني 1435هـ - 18 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف الحربي - الرياض
تواصلت أمس جلسات اللقاء التشاوري لوزارة الصحة المنعقد في جدة برئاسة وزير الصحة. وجرى استعراض المراحل التي قطعتها الخطة الاستراتيجية للوزارة التي تركز على خدمة المرضى وكسب رضاهم وتحقيق رؤية الوزارة «المريض أولاً».

وناقش الوزير مع الحضور أهمية تعميق وتأصيل ثقافة القياس وزيادة الإنتاجية في كافة المجالات. كما جرى الإطلاع على انتهاء الوزارة من مرحلة اعتماد 20 مستشفى في برنامج JCI و 52 مستشفى في سباهي، إضافة إلى دخول الوزارة مرحلة اعتماد 37 مستشفى في سباهي و 12 في (JCI) في العام القادم، ومناقشة زيادة إنتاجية المستشفيات فيما يتعلق بإجراء العمليات وعمليات اليوم الواحد وعمل المزيد من الفحوصات للمرضى وعدم تأخير العمليات وتقليل وقت الانتظار إلى أقصى حد ممكن والقضاء على قوائم الانتظار إضافة إلى المضي قدماً نحو المزيد من الاعتماد والتجويد. من جانبه أوضح نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم أن اللقاء ناقش السلامة الدوائية ومتابعة الأخطاء الجسيمة عبر النظام الإلكتروني الذي يبلغ حال حدوث الخطأ ومنعها، كما تطرق اللقاء إلى مناقشة دخول الوزارة في برنامج مرحلة القياس حيث إن الوزارة تبنت الدخول في برنامج القياس الذي يشتمل على التجويد من خلال قياس الأخطاء الطبية .



÷الهلال الأحمر×: إيقاف أي مسعف يرفض نقل حالات ÷كورونا×

عن العمل

المصدر: جريدة المدينة السبت 19 جماد ثاني 1435هـ - 19 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

تحرير - أنور السقاف - جدة

أكدت هيئة الهلال الأحمر السعودي في بيان لها صدر أمس أنه سيتم إيقاف أي فرقة إسعافية ترفض نقل مريض مشتبّه بإصابته بفيروس «كورونا» عن العمل وتحويل أفرادها للتحقيق وسيتم اتخاذ الإجراء المناسب تجاهها وإعلان ذلك عبر وسائل الإعلام.

وأشار البيان إلى أن من مهام عمل الفرق الإسعافية والمراكز التابعة لها في جميع مناطق المملكة مباشرة الحالات المصابة بفيروس «كورونا» والتي تصنفها الهيئة من ضمن الحالات الطارئة التي تجب مباشرتها وتقديم خدمات العلاج سواء في الموقع أو من خلال النقل حتى يصل المريض للمستشفى.

وكشفت الهيئة أنه تم التعميم على كافة الفرق الإسعافية سواء في المراكز أو الفرق المتقدمة والإسعاف الجوي على ضرورة التعامل مع جميع الحالات التي تمثل خطرًا على حياة الإنسان وتقديم العلاج المناسب لها خلال مباشرة الفرق الإسعافية، ولا يمكن تشخيص هذه الحالات إلا بعد إجراء الفحوص المخبرية اللازمة في المستشفى. وأشار البيان إلى أنه تم التأكيد على كل الفروع بالمملكة التابعة للهيئة على توفير المستهلكات والأجهزة اللازمة كالأقنعة والقفازات وأدوات التعقيم للمسعفين التابعين للهلال الأحمر لسلامة العاملين في المجال الإسعافي عند مباشرة هذه الحالات أو غيرها مبيّنة أن الهيئة تضع سلامة موظفيها في المقام الأول وقبل كل شيء، غير أن ذلك لا يعفيها من أداء واجبها الإنساني في حفظ أرواح المرضى والمصابين مع تقديم أفضل الخدمات الإسعافية للحالات الطارئة سواء للمواطن والمقيم، وأن الرؤية والإستراتيجية التي تتبعها الهيئة المحافظة على سلامة منسوبيها وتقديم أفضل الخدمات بشكل عام للحالات الطارئة.



امراة بملابس التنويم تهجر أسرة مستشفى الملك فهد وتنام

على الرصيف

المارة يمدون لها يد المساعدة.. و«سمان» ينفي معرفته بالحالة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

عبدالله البارقي - جدة تصوير - محمد الطالبي
رصدت عدسة المدينة خلال جولتها أمس امرأة اتخذت من رصيف مستشفى الملك فهد فراشًا للنوم والتحفت بظل الأشجار وقد بدا على وجهها ملامح التعب والإعياء، حاولت المدينة الوصول إلى معلومة من خلال التحدث إليها إلا أنها كانت تجيب على الأسئلة بنظرات التعجب دون أن تحرك شفتيها بكلمة، وكانت المرأة ترتدي ملابس التنويم الخاصة بالمستشفى الأمر الذي يشير إلى هروبها من المستشفى.

من جانبها قالت إحدى ممرضات المستشفى لقد لفت انتباهي وجود هذه المرأة في هذا المكان وقد حاولت الحديث معها دون أي جدوى لمعرفة أسباب وجودها في هذا المكان أو مساعدتها وتقول: أقوم كل يوم بإعطائها بعض الأكل، وقال المواطن سعيد الزهراني: إنه يتردد على مستشفى الملك فهد ولاحظ وجود هذه المرأة من فتره في هذا المكان ويقول لقد لفت انتباهي وجودها في هذا المكان وارتداؤها الملابس الخاصة بالمرضى في المستشفى، مؤكداً أن بعض المارة يمدون إليها يد المساعدة بالمال والبعض الآخر بالطعام إلا أنها لا تتجاوب مع أحد وتقضي أغلب وقتها بالنوم. (المدينة) قامت بالتواصل مع مدير مستشفى الملك فهد د. طه سمان الذي نفى علمه بوجود هذه الحالة، وقال: إن في مثل هذه الحالات يتم معالجة المريض وتقديم الرعاية الصحية له وإبلاغ الجهات الأمنية المختصة فيما يخص الإجراءات النظامية حول الحالة.

إيقاف إصدار الجوازات النسائية لمن لا يحملن • الهوية الوطنية

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 جماد ثاني 1435 هـ - 18 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140418/Con20140418693087.htm>

أحمد علي الكناني (جدة)

اشترطت المديرية العامة للجوازات توفر الهوية الوطنية للنساء لمن هن فوق سن الـ 15 للحصول على خدمة إصدار أو تجديد جواز السفر، إضافة لتسجيل البصمات للجنسيتين إلكترونياً اعتباراً من شهر رجب المقبل. وأكدت الجوازات أن هذه الخطوة ستمكن المديرية من استكمال إجراءات تقديم خدمات إصدار وتجديد جوازات السفر إلكترونياً عن طريق خدماتها الإلكترونية في كافة الفروع، فيما ستبدأ غرة شهر رجب في تطبيق النظام. من جانبه، أوضح مدير عام الجوازات اللواء سليمان بن عبدالعزيز اليحيى أنه اعتباراً من غرة رجب لن يتم إصدار أو تجديد أي جواز سفر للمواطنين أو المواطنات الذين لم تسجل بصماتهم على النظام المركزي الآلي لوزارة الداخلية للجنسيتين، أو السيدات اللاتي لم يحصلن على بطاقة الهوية الوطنية، وأكد أن هذه الخطوة ستمكن المديرية من استكمال إجراءات تقديم خدمات إصدار وتجديد جواز السفر إلكترونياً والاستفادة من الصورة المخزنة في النظام الآلي في طباعة الجواز، فيما تمكن البصمة عملية التحقق من هوية صاحبتها عند طرح الخدمة إلكترونياً.

يصوت على تقرير رئاسة الحرمين

الشورى يناقش مشاريع أنظمة مباشرة الأموال العامة

ومكافحة التسول والتحرش

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 جماد ثاني 1435 هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140419/Con20140419693301.htm>

فارس القحطاني (الرياض)

يصوت مجلس الشورى في جلسته الحادية والثلاثين بعد غد الاثنين على وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للعام المالي 1433/1434 هـ، ويناقش تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مقترح مشروع نظام «مكافحة التحرش من الجنسيتين» المقدم من عدد من أعضاء المجلس بموجب المادة (23) - المعدلة - من نظام المجلس. ويصوت المجلس في جلسته الثانية والثلاثين الثلاثاء المقبل على وجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم حيال تعديل بعض مواد نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/85) وتاريخ 1428/10/26 هـ، ويناقش تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن طلب تفسير عبارة «الإحالة على التقاعد» الواردة في المواد

(51)، (69)، (82) من نظام القضاء (السابق) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 64) وتاريخ 1395/7/14هـ، إضافة لمناقشة تقرير اللجنة الخاصة بشأن دراسة مشروع «نظام حماية اللغة العربية في المملكة» والمقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي وفق المادة (23) من نظام المجلس، ويناقش تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح مشروع نظام «مكافحة التسول» والمقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني، بموجب المادة (23) - المعدلة - من نظام مجلس الشورى.



اعتماد لائحة المجالس الاستشارية للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 جماد ثاني 1435هـ - 19 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140419/Con20140419693297.htm>

عبدالله غرمان (جدة)

أكدت وزارة التربية والتعليم على كافة المناطق والمحافظات التعليمية، اعتماد اللائحة التنظيمية الخاصة بالمجالس الاستشارية للمعلمين والمعلمات في مدارس التعليم العام، وذلك من أجل تعزيز ثقافة الحوار والتشاور بين المعلمين والتعبير عن مقترحاتهم وهمومهم. وأوضحت الوزارة أنه يجب ترشيح منسق ومنسقة للمجلس الاستشاري بالمدرسة ليكون حلقة وصل بين معلمي المدرسة وأمانة المجلس الاستشاري، ممن تتوفر فيه عدة شروط منها أن يمتلك مهارة التعامل مع الآخرين مطلعاً على القضايا التعليمية، إضافة لإجادة مهارات التعامل مع الحاسب الآلي والإنترنت. وفيما يختص بدور المنسق والمنسقة للمجلس الاستشاري، بينت وزارة التربية أنه يتضمن التواصل المستمر مع أمانة المجلس الاستشاري للمعلمين من خلال الموقع الإلكتروني أو البريد الإلكتروني، تشجيع المعلمين والمعلمات على تقديم الاقتراحات والآراء والتي تساهم في تطوير العملية التربوية والتعليمية في الميدان التربوي، مع ضرورة تزويد المجلس الاستشاري بالأفكار الإبداعية والمشاريع المميزة للمعلمين المبدعين في المدرسة، إضافة لحصر المشكلات والقضايا التربوية والتي تخص المعلمين والمعلمات ورفعها لأمانة المجلس الاستشاري. من جهتها، أكدت الإدارة العامة للتربية والتعليم بجدة أنه يجب على المرشحين من المعلمين والمعلمات تعبئة الاستمارات وإرسالها على الموقع الإلكتروني (Tccj@jed.gov.sa) في موعد أقصاه 23 جمادى الآخرة الجاري.



39 سجيناً ينخرطون بدورة «كامبرج» التدريبية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 جماد ثاني 1435هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140420/Con20140420693669.htm>

خالد البلاهدى (الدمام)

انخرط 39 نزيلًا من إصلاحية القطيف ودار الملاحظة الاجتماعية بالدمام في دورة «كامبرج» التدريبية التي تنظمها مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية، لمدة شهرين كجزء من مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة.

وأوضح المدير التنفيذي للمؤسسة أحمد الحواس، أن الدورة تأتي ضمن البرامج التي تسعى المؤسسة لاستمرارها وتفعيلها عبر مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة، مشيراً إلى أن المشروع من المشاريع التي تفخر المؤسسة بتنفيذها لخدمة هذه الفئة من المجتمع.

وأضاف: التحق نحو 20 نزيلاً من إصلاحية القطيف و19 حدثاً من دار الملاحظة الاجتماعية بالدمام في الدورة.

وقال: تضمن المشروع تنفيذ العديد من البرامج كبرنامج «مشروع» الذي يعمل على فتح المشاريع للسجناء والمتعافين من الإدمان، الذي تضمن افتتاح 3 مشاريع مع بداية العام وتبني دعم وتمويل 20 مشروعاً من خلال التأهيل والتدريب والدعم المادي الذي يصل إلى 6 ملايين ريال، بالإضافة إلى إنشاء وتجهيز قاعة تدريب الحاسب الآلي واللغة الإنجليزية في إصلاحيات المنطقة، حيث تم الانتهاء من إنشاء 6 قاعات تدريب في الدمام والخبر والجبيل والأحساء والقطيف وإنشاء قاعة تدريب في دار الملاحظة بالدمام استفاد منها أكثر من 250 حدثاً منذ تجهيزها على يد مدربين متخصصين في هذا المجال وذلك لتدريب من تبقت على محكومياتهم فترة وجيزة، حيث تصل مدة الدورات إلى 9 أشهر داخل الإصلاحيات.

وذكر بأن مشروع حاضنات السجون يستهدف تدريب وتأهيل نحو 300 من مخرجات السجون ومستشفيات الأمل ودور الملاحظة وفتح المشاريع التجارية لهم بعد إنهاء محكومياتهم.



الشورى يناقش مشروع نظام مكافحة الثلاثاء

السجن سنتين للمتسولين وحرمان الأجانب من دخول المملكة 5 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140420/Con20140420693488.htm>

فارس القحطاني (الرياض) يناقش مجلس الشورى في جلسته بعد غد الثلاثاء مشروع نظام مكافحة التسول والمقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني بموجب المادة 23 من نظام عمل المجلس، ومن أبرز ما فيه: إنشاء دور لرعاية المتسولين، ومعاقبة من يقبض عليهم بالسجن سنتين والغرامة 20 ألفاً ومصادرة الأموال المضبوطة لصالح الجمعيات الخيرية، وحرمان الأجانب من دخول المملكة 5 سنوات.

وأوضح مقدماً المقترح أن السبب في تقديمه هو أن التسول هو إحدى الظواهر السلبية التي تعاني منها المملكة وله آثار خطيرة على الفرد والمجتمع على حد سواء، وبالرغم من تعدد الأسباب التي قد تدفع للتسول، إلا أن هناك من امتهن التسول واتخذة مصدراً ثابتاً للتكسب غير المشروع، مستخدماً في ذلك كل الوسائل الممكنة بما في ذلك استغلال الأطفال، وذوي الإعاقة، والنساء.

وأضافاً أن وزارة الشؤون الاجتماعية أشارت في تقريرها السنوي للعام المالي 1433/1434 هـ إلى أنه تم القبض على (23274) متسولاً، منهم (2638) سعودياً أي بما نسبته 11%، وقد بلغت نسبة النساء السعوديات المقبوض عليهن 50%، والأطفال السعوديين 38%، في حين كانت نسبة الذكور الأجانب 62%، والأطفال 22%، والنساء 16% وهو ما يؤكد تعاطف هذه الظاهرة، الأمر الذي يحتم اتخاذ إجراءات وتدابير نظامية لمكافحتها، مشيرين إلى أن الوزارة اتخذت العديد من الإجراءات وصدرت قرارات من أجل مكافحة هذه الظاهرة، ومن ذلك قرار مجلس الوزراء رقم (83) وتاريخ 1428/3/7 هـ، الذي شكلت بموجبه لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية من عدد من الجهات الحكومية من أجل إعداد

خطة وطنية لمعالجة مشكلة التسول، وتناولت إحدى الدراسات التي أجريت في المملكة معوقات مكافحة التسول في المملكة، وخلصت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج كان منها أهمية وضع نظام لمكافحة ظاهرة التسول. وبينما أنه وفي إطار الإعداد لهذا المشروع، تم الاطلاع على عدد من القوانين، ومن ذلك قانون رقم (5) لسنة 2007 البحري، والمواد (315-321) من القانون (النظام) الجزائي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي وافق عليه المجلس الأعلى في دورته الثامنة عشرة بالكويت (1997) كقانون استرشادي. كما جرى الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (83) وتاريخ 1428/3/7 هـ، وبعض التعليمات والتعاميم ذات العلاقة بالموضوع.

وحول أسباب تقديم المقترح قال د. مارق ود. الشهراني إنها تتمثل في عدم وجود نظام يتصدى بالتفصيل لمكافحة ظاهرة التسول، من خلال وضع تدابير للحد من التسول، وسن عقوبات محددة على من يمتن التسول، وضعف الإجراءات المطبقة حالياً في الحد من ظاهرة التسول ومعالجة آثاره، وخطورة ظاهرة التسول على الفرد والمجتمع على حد سواء، الأمر الذي يقتضي سن نظام لمواجهة الظاهرة، واستغلال المتسولين لكل التجمعات والمناسبات من أجل التكسب غير المشروع، وخاصة في المساجد وأثناء الحج والعمرة.

وبينما أن المقترح يهدف إلى وضع تعريف محدد للتسول، يأخذ في الاعتبار أركان جريمة التسول ووسائل ارتكابها، سن تدابير وإجراءات يجب اتخاذها حيال من يقبض عليه متسولاً للمرة الأولى، تجريم التسول، ووضع عقوبات لمكافحته، تنظيم الجهود الوطنية في مجال مكافحة التسول، وتقنين الإجراءات بما يعزز مكافحة هذه الظاهرة ويحد من آثارها. وأضاف أن المبادئ الأساسية للمشروع هي تعريف التسول سواء كان في مكان عام أو خاص وأياً كان مبرره، وما يدخل في حكمه من عرض السلع التي لا تصلح مورد للعيش أو القيام بتصرفات وأعمال غايتها استجداء الناس والتسول منهم، وإخضاع من يقبض عليه في المرة الأولى للكشف الطبي والنفسي، والبحث الاجتماعي؛ لغرض استصلاحه وعلاج أسباب تسوله، وإنشاء دور لرعاية المتسولين وإخضاعها للرقابة والإشراف للتأكد من قيامها بالدور المطلوب منها وفق أحكام النظام، وتجريم التسول ووضع عقوبات عليه تتناسب مع طبيعته وتتمثل في السجن والغرامة، ومصادرة الأموال المكتسبة لصالح الجمعيات الخيرية، وإبعاد الأجنبي ومنعه من دخول المملكة لمدة معينة، وتشديد العقوبة بتحديد الحد الأدنى لها، في حالة استخدام الأطفال أو النساء أو ذوي الإعاقة في التسول.

ووفقاً لما جاء في المادة الثانية، يهدف النظام إلى وضع تدابير للحد من ظاهرة التسول، إصلاح المتسولين، ومعالجة أسباب تسولهم، وتجريم التسول ووضع عقوبات لمرتكبيه. وبينت المادة الثالثة أنه يحظر التسول بكافة صورته، وأياً كانت مبرراته. ويجب القبض على كل من ينطبق عليه تعريف التسول، واتخاذ الإجراءات النظامية بحقه وفقاً لأحكام هذا النظام.

وتشير المادة الرابعة إلى أنه إذا قبض على المتسول في المرة الأولى فيسلم للدار لفحصه طبياً ونفسياً، ودراسة حالته الاجتماعية، والتثبت من أنه لم يسبق القبض عليه متسولاً، واتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة حالته، وتسليمه لأسرته إن كان طفلاً، ولا يجوز في كل الأحوال بقاء المقبوض عليه في الدار أكثر من خمسة أيام من تاريخ القبض عليه. أما الأجنبي فيحال فور القبض عليه إلى هيئة التحقيق والادعاء العام للتحقيق معه، واتخاذ الإجراءات النظامية لإبعاده عن المملكة.

وأكد مشروع النظام في المادة الخامسة على أن تعد وزارة الشؤون الاجتماعية سجلاً خاصاً يتضمن اسم وبيانات كل من يقبض عليه متسولاً، والإجراءات التي اتخذت بحقه، فيما أشارت المادة السادسة إلى قيام الوزارة بموجب أحكام هذا النظام بإنشاء دور لرعاية المتسولين، وتختص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتفتيش على هذه الدور.

وفي ما يتعلق بالعقوبات جاء في المادة السابعة: دون الإخلال بأي عقوبة أشد، يعاقب كل من عاد لارتكاب جريمة التسول، بعد اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في المادة (الرابعة)، بما يلي: السجن مدة لا تزيد على سنتين، أو بغرامة لا تزيد على عشرين ألف ريال، أو بهما معاً، مصادرة الأموال المتحصلة من التسول لصالح الجمعيات الخيرية. كما تضمنت العقوبات إبعاد الأجنبي عن البلاد، ومنعه من دخول المملكة مدة لا تزيد على خمس سنوات، ويجب ألا تقل عقوبة السجن عن سنة، ولا تقل الغرامة عن عشرة آلاف ريال، إذا استخدم في التسول طفل أو امرأة أو شخص من ذوي الإعاقة.

وجاء في المادة التاسعة: تشكل في المناطق لجان لمكافحة التسول من (إمارة المنطقة، وزارة الشؤون الاجتماعية، الشرطة، الجوازات، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وتختص هذه اللجان بالقبض على المتسولين، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة؛ لتعزيز جهود مكافحة التسول، اقتراح الوسائل والإجراءات الكفيلة بالحد من ظاهرة التسول، وأية اختصاصات أخرى تسند إليها بموجب اللائحة التنفيذية لهذا النظام. المادة العاشرة: يصدر وزير الشؤون الاجتماعية اللائحة التنفيذية لهذا النظام خلال ستين يوماً من تاريخ نشره.

المادة الحادية عشرة: ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد تسعين يوما من تاريخ نشره.



30 مشاركا لمناقشة حقوق ومسؤوليات المرضى بالحفر

المصدر: جريدة عكاظ السبت 12 جماد ثاني 1435 هـ - 12 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140412/Con20140412691562.htm>

فارس الرشيد (حفر الباطن)
افتتح مدير الشؤون الصحية في حفر الباطن مطلق الخملي، فعاليات الدورة التدريبية في حقوق ومسؤوليات المرضى، بمشاركة ثلاثين متدربا من مختلف المنشآت الصحية بالمحافظة، وتستمر لمدة يومين.
وقال الخملي إن برنامج حقوق وعلاقات المرضى، يمثل حلقة الوصل بينهم وبين مقدم الخدمة، بهدف تحقيق أعلى مستويات الرضا للمرضى وذويهم في وزارة الصحة والمنشآت الصحية التابعة لها وأن العاملين في هذا المجال يعتبرون المحامي للمريض وهم المعنيون بالعلاقة بينه وبين المنشآت الصحية، لافتا إلى ضرورة تحقيق تطلعات ولاية الأمر في هذا الجانب من تحقيق للرضا التام عن الخدمات المقدمة والتي توليها الوزارة اهتمام بالغ، مضيفا أن الدورة معتمدة من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية بواقع 9 ساعات تعليم طبي مستمر.



لقاء توعوي عن ' جرائم المعلوماتية '

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140420/Con20140420693532.htm>

حمد العبدالله (الدمام)
تنظم غرفة الشرقية بالتعاون مع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات صباح غد، لقاء توعوي عن أمن المعلومات، يتم خلاله التعريف بنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية. يأتي هذا اللقاء الذي يعقد في الساعة العاشرة صباحا في المقر الرئيس للغرفة في الدمام، في إطار مشاركة الغرفة الحملة التوعوية الرامية لمكافحة الغش التجاري، وتعزيز وسائل حماية المجتمع من الجرائم، وأعمال التحايل على الشبكة العنكبوتية. يتناول اللقاء أنواع الجرائم المعلوماتية، وطرق التعامل معها التي من أبرزها تسريب البيانات السرية ونشرها، وانتحال الشخصية، والتشهير، والابتزاز، واختراق المواقع الإلكترونية، والاحتيايل عبر الإنترنت، وتعمل الغرفة على مساندة الحملة وتعزيز أهدافها. يشارك في اللقاء كل من مدير عام العلاقات العامة والإعلام المتحدث الرسمي لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات سلطان بن محمد المالك، والمتخصص في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية بهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات محمد بن خلف الغامدي، والمتخصص في أمن المعلومات في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات المهندس عمر السحيباني.

٢١ ألف بديلة يُدخلن بياناتهن والأغلبية يخترن وظائف إدارية

المصدر: جريدة سبق الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://sabq.org/U9Xfde>

عبد الله البرقاوي- سبق- الرياض: كشف المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم مبارك العصيمي، عن أن البديلات اللاتي أدخلن رغباتهن حتى الآن بلغ عددهن ٢١٣٩٠ بديلة، مشيراً إلى أن ٥٤١٩ بديلة منهن اخترن المجال التعليمي و١٥٨٤٤ اخترن المجال الإداري.



محافظ التأمينات: خفض سن التقاعد يضر الأجيال القادمة

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.al-jazirahonline.com/news/2014/20140419/17307>

متابعة - الجزيرة أونلاين

كشف محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية سليمان القويص في حوار خاص بصحيفة (الجزيرة) عن أن "نظام ساند" الذي تم إقراره مؤخراً لا يشجع أحداً على التعتل عن العمل، كونه يهدف إلى مساعدة المشتركين السعوديين الذين يتعرضون لظروف خارجة عن إرادتهم تسبب توقفهم قسرياً عن العمل، مؤكداً أن النظام أحد أوجه التكافل الاجتماعي الذي تحرص المؤسسة على تحقيقه.

ورد محافظ مؤسسة التأمينات على المطالبات بتعديل السن القانوني للتقاعد عن العمل: "لو اتفقنا مع تلك النظرة فسنخالف العالم كله، فالاتجاه الدولي حالياً يميل إلى زيادة أو رفع سن التقاعد لا تقليصه، ففي ألمانيا يبلغ سن التقاعد حالياً 65 سنة وجاري العمل على رفعه إلى 67 سنة بحلول عام 2024م، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يتم العمل على رفع سن التقاعد ليصبح 67 سنة بينما سن التقاعد الفعلي في المملكة هو 58 سنة ميلادية حسب التقويم الهجري، وهي من أقل أعمار التقاعد في العالم.

وبين أن مشكلة التقاعد المبكر كما توصلت إليها تلك الدول تزيد من الضغط الواقع على المؤسسات العاملة في مجال التأمينات، كون الاشتراكات التي يتم استقطاعها، لا تكفي لتمويل سنوات التقاعد.

وأضاف القويص، إن التقاعد المبكر يكلف النظام التأميني الكثير خاصة إذا علمنا أن 12% من المستفيدين تقاعدوا مبكراً، وهم يستهلكون تقريباً 50% من المعاشات الشهرية، وبعبارة أخرى تدفع المؤسسة سنوياً ما يقارب 15 مليار ريال سنوياً، ويذهب نصف هذا المبلغ إلى 12% فقط من المشتركين الذين تقاعدوا مبكراً، فيما يتوزع الباقي على 88% من المتقاعدين.

ويتابع في حديثه، إن تكلفة التقاعد المبكر وهي مدة خدمة تبلغ 25 سنة تشكل أضعاف ما يدفعه المشتركون للمؤسسة، ومن جانبنا نحاول عبر الإعلام أن نشرح وجهة نظر المؤسسة عن التقاعد المبكر الذي إذا بُلغ فيه فإنه حتماً سيؤثر سلباً على النظام عموماً ويلحق مصاعب مالية لمستفيدي الأجيال القادمة، كما أن مبدأ التأمين الاجتماعي يقوم في أساسه على حماية الشخص إذا عجز عن العمل، فلماذا يعمل الإنسان من سن 22 سنة ويتقاعد في سن 47؟، وأعتقد أنه لو وُجد بلد يتقاعد الكثير فيه عن العمل حوالي عمر الخمسين لضعف اقتصادياً على المدى البعيد وانتشر في جنباته الفقر.

وفي حديثه عن الانتقادات التي تطال التأمينات الاجتماعية قال القويّز: "إن معظم الانتقادات تنبع من الفهم الخاطئ للمهام الأساسية التي أنشئت من أجلها المؤسسة، فقد تأسست لخدمة المشتركين وفقاً لأطر نظامية محددة تقوم من خلالها بتقديم حماية مالية محددة لمشتريها عند بلوغهم مرحلة معينة من العمر، أو تعرضهم لظروف صحية تحول دون استمرارهم في العمل، كما تمتد الحماية لأفراد عائلة المشترك حال وفاته حتى لا يكونون عالة على المجتمع، أما النوع الآخر من الانتقادات فقد يكون بسبب التقصير أحياناً في جودة الخدمة المقدمة للعملاء وهو الأمر الذي يتم التركيز عليه لتصحيح الخطأ وتقادي تكراره قدر الإمكان".

وأضاف، هؤلاء المنتقدون يتغنون المصلحة العامة وليست لهم مصلحة شخصية، لكن هناك من يطلب من التأمينات ما هو خارج عن قدرتها، ولا يتوافق مع الأنظمة الخاصة التي تحكم عملها، ومن ذلك الحديث المتكرر عن ارتفاع عوائد الاستثمارات الخاصة بالمؤسسة وربطها بالمطالبة في توزيع جزء منها كأرباح على المشتركين، فالاستثمارات لمن يدرك أمرها يعرف أن التأمينات تستخدمها كوسيلة للحماية ولضمان الاستمرارية في الوفاء بمستحققات المشتركين النظامية، وتعويض العاملين حال تعرضهم لظروف طارئة، وغيرها من الأهداف التأمينية، نظراً لأن الاشتراكات وحدها لا يمكنها إعانة المؤسسة على تحقيق المطلوب منها، ما يعني أن المطالبة بتوزيع جزء من عوائد الاستثمارات أمر غير منطقي، لأنه حال حدوثه لن تتمكن المؤسسة من دفع المنافع للمشاركين والمستفيدين المستقبليين، ويؤثر في توازنها المالي وعملها بصفة جذرية.



• العدل "تُفعل" نظاماً إلكترونياً يمنع الوكلاء من الترافع في أكثر من 3 قضايا

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام – منيرة الهديب
علمت «الحياة» أن وزارة العدل بعلت «إلكترونياً»، قراراً يمنع الوكلاء من الترافع في أكثر من ثلاث قضايا. وقالت مصادر في الوزارة لـ «الحياة» إنها دعت للاستعانة بالمحامين في حال الترافع في أربع قضايا أو أكثر، وذلك بعد أن فُعل منع ترافع الوكلاء ممن لديهم ثلاث قضايا إلكترونياً، وربط ذلك في السجل المدني. وأكدت المصادر أن «الوكلاء الممنوحين وكالة لا يجوز لهم الترافع عن موكلهم في أكثر من ثلاث قضايا. لأن النظام الإلكتروني يرفض الوكالة بعد إدخال السجل المدني».

وتنص اللائحة الثانية من نظام المحاماة على أنه «لا يحق للوكيل مباشرة أكثر من ثلاث قضايا في أية جهة من الجهات، لفترة زمنية واحدة، وعليه أن يشير إلى عدد القضايا التي هو وكيل فيها حالياً».

فيما قالت المصادر: «إن المجال أمام المحامين الممارسين لمهنة المحاماة والمُرخص لهم رسمياً من قبلها، مفتوح بالترافع في أكثر من ثلاث قضايا، وذلك بحسب نص النظام وفق اللائحة الرابعة والخامسة من نظام المحاماة». فيما تنص المادة 18 من نظام المحاماة والمستثنين من ذلك «للمحامين المقيدون في جدول الممارسين من دون غيرهم حق الترافع عن الآخرين أمام المحاكم أو ديوان المظالم، أو اللجان المشار إليها في المادة الأولى من هذا النظام. ويستثنى من ذلك للترافع عن الآخرين»، أي وكيل في قضية واحدة إلى ثلاث، فإن باشر الوكيل ثلاث قضايا عن ثلاثة أشخاص، لا تقبل وكالته عن غيرهم، والأزواج أو الأصهار أو الأشخاص من ذوي القربى حتى الدرجة الرابعة، والممثل النظامي للشخص المعنوي، إضافة إلى الوصي والقائم وناظر الوقف، في قضايا الوصاية والقوامة ونظارة الوقف التي يقومون عليها، وأمور بيت المال في ما هو من اختصاصه حسب النظام والتعليمات.

ودعت الوزارة بحسب المصادر جميع المترافعين إلى «متابعة قضاياهم، والتأكد من سيرها النظامي، وتخويل الوكيل الشرعي للسير فيها، وذلك تجنباً لتعطل قضاياهم»، لافتة إلى أن «التقيد في أنظمة التوكيل سيخفف الكثير من الأعباء التي

تلازم القضايا، وذلك بتوفير النائب المؤهل عن المترافع والاستعانة بالمحامين الممارسين المؤهلين لذلك». كما دعت الوزارة المترافعين أمام المحاكم والجهات القضائية إلى «الالتزام في الأنظمة والتعليمات المنظمة لحقوق المترافعين والخصوم».

فيما كشف مصدر قضائي (فضل عدم ذكر اسمه) لـ «الحياة»، أنه تم «ربط النظام الإلكتروني الجديد في السجل المدني، لإيضاح إذا كان المترافع محامياً أو وكيلًا، إضافة إلى عدد القضايا الموكل بها، إذا كان وكيلًا»، مشيراً إلى أن هذا النظام «سيقضي بشكل نهائي على من ينتحل صفة المحامي، وذلك سيميز المحامين»، لافتاً إلى أن الوزارة «بدأت العمل به أخيراً، وأنه أحد الخدمات الإلكترونية التي كانت تعمل عليها الوزارة».

وقال: «إن هذه الخدمات تأتي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين، لتطوير مرافق القضاء»، موضحاً أن الوزارة تعمل حالياً على «تحويل الكثير من المعاملات الورقية إلى الإلكترونية، مثل كتابة العدل والوكالات الشرعية والترافع الإلكتروني، ما يسهم في سرعة النظر في القضايا وصدور الأحكام، إضافة إلى تنظيم آليات الترافع أمام القضاة وخدمات المحامين».

من جانبهم توقع محامون أن يسهم النظام الإلكتروني الجديد في «سرعة النظر في القضايا المطروحة أمام القضاة، إضافة إلى فتح مجال التخصص أمام المحامين». وقال المحامي فهد الشلوي لـ «الحياة»: «إن النظام الإلكتروني سيختصر الكثير من الوقت أمام القضاة في النظر في القضايا المرفوعة أمامهم»، مشيراً إلى أن كثيراً من لوائح الدعوى والصكوك التي كان معمولاً بها في السابق «كانت تتضمن المثبر من الكلام الذي لا يفيد القضية». وأضاف أن «النظام الإلكتروني الذي استحدثته وزارة العدل سيقضي على هذه المشكلة. وسيفتح المجال أمام المحامين والقضاة المتخصصين، إذ إن كليهما سيعمل في مجال عمله»، مشدداً على أن هذا كان أحد مطالب المحامين.

بدوره، أوضح المحامي أحمد السديري لـ «الحياة»، أن «النظام سيفرق بين الوكيل والمحامي، ففي السابق كان الوكيل يتولى الدفاع والترافع في القضية. ولكن مع النظام الجديد المستحدث سيقصر الترافع في المحاكم على المحامين فقط»، معتبراً أنها «أحد أهم مميزات النظام، إلا أنه أكد أن هذا النظام قديم وموجود من السابق».



الثبتي: لا وجود لـ «كورونا» في دور الرعاية الاجتماعية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

أكد المتحدث الرسمي في وزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبتي لـ «الحياة» خلو دور الرعاية التابعة للشؤون الاجتماعية من أية حال تحمل فايروس «كورونا»، موضحاً أن الوزارة اتخذت الإجراءات اللازمة في حال وقع الاشتباه بأي أحد. وقال الثبتي إن وزارة الشؤون الاجتماعية لم تتلق أية مخاطبات حول «كورونا» من وزارة الصحة، مضيفاً: «ربما أرسلت إرشادات حول مرض كورونا بشكل مباشر إلى دور الرعاية».

من جانبه، قال وزير الشؤون الاجتماعية يوسف العثيمين خلال افتتاحه ندوة الإرشاد الأسري في المجتمع السعودي أمس، إن الإرشاد أصبح مطلباً مجتمعياً وضرورياً، مشدداً على أهمية أن يكون الإرشاد بطريقة علمية وحضارية وتشريعية تحافظ على سرية القضايا الأسرية وحلها قبيل وصولها إلى القضاء.

وأفاد العثيمين بأن الإرشاد مفهوم شرعي، وهو إصلاح ذات البين، مبيّناً أن الوزارة رخصت لمجموعة من المكاتب للاستشارات الأسرية، ولا يجوز لغيرها تقديم الاستشارات.

واستغرب العثيمين من شكوى بعض الجمعيات الخيرية من عدم وجود محاسبين، مشيراً إلى أنه سنوياً يجري تعيين عدد من المحاسبين القانونيين. بدوره، أشار وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية عبدالله السدحان إلى أن عدد الجمعيات الخيرية في السعودية يبلغ 640 جمعية، موضحاً أن 75 في المئة من الجمعيات الخيرية تستثمر أموالها.

وكشف السدحان عن وجود مبادرتين «ضيافة» و«الرائدة الاجتماعية» لاستهداف الفتيات والسيدات، فيما مبادرات «إرشاد» و«ساند» و«تأهيل» تستهدف الجنسين، وهي مجانية للحضور، مبيّناً أن الدولة خصصت مبلغ 10 ملايين للعام الأول للمبادرات السابقة.



10 نساء يتقدمن إلى المحاكم بطلب • إبطال صك الطلاق

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببس
كشف مصدر في وزارة العدل عن أن 10 نساء تقدمن خلال العام الحالي، إلى محاكم المملكة بطلب «إبطال صك الطلاق» بعد صدوره وتوثيقه من المحاكم، وذلك إثر اكتشافهن «عوارض تبطل صحة الطلاق منذ اللفظ به من المطلق». وبلغ عدد المطالبات بإثبات الطلاق خلال العام الحالي 1045 طلباً. فيما بلغ فيه عدد صكوك الطلاق الصادرة العام الماضي 34.490 صكاً. وأوضح المستشار القانوني المحامي عبدالعزيز الزامل في تصريح إلى «الحياة»، أنه «لا يقع الطلاق في عدد من الحالات منها الطلاق البدعي، والطلاق في مرض الموت لحرمان الزوجة من الميراث، وطلاق المجنون وعديم وناقص الأهلية، والمكره والمسحور»، لافتاً إلى أن «لكل حال أسبابها الخاصة والمستقلة، ويجب على من يعارض ذلك إثبات ما يدعيه من طريق محاكم الأحوال الشخصية». وقال الزامل: «للمتضرر من صدور صك الطلاق الباطل أن يتقدم إلى محاكم الأحوال الشخصية، أو المحكمة العامة في حال عدم وجود محكمة أحوال شخصية في المكان الذي يقطن فيه المتضرر أو المدعى عليه بحسب الاختصاص المكاني، بطلب إبطال صك الطلاق الصادر والموثق من المحكمة. وينظر القاضي في الأسباب والوقائع. وعند إقرار البطلان فإن الزوجة تُعد حلاً لزوجها، ولا يلزم الأمر عدة شرعية أو محلاً للرجوع إليه، شرط صدور حكم قضائي يقضي بالبطلان».



نائب وزير التعليم العالي ومدير جامعة الجوف يوقعان مبادرة المسؤولية الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/928852>

الرياض- فهد الكريع
وقع مدير جامعة الجوف أ.د. إسماعيل بن محمد البشري مع نائب وزير التعليم العالي د. أحمد السيف عدداً من المشاريع، ضمن مبادرة المسؤولية الاجتماعية التي طرحتها الوزارة في وقت سابق، وفازت الجامعة بثلاثة مشاريع. وتوزعت هذه المشاريع ضمن محاور تحسين البيئة، والمحافظة على الممتلكات العامة، والتعامل مع المشكلات السلوكية، ومدة تنفيذ المشاريع تعادل عاماً كاملاً شاملاً تنفيذ المشاريع بجميع بنودها وتفصيلها.

وجاءت المشاريع التي وقعت على النحو التالي: المدارس البيئية تحسين البيئة وزيادة الوعي البيئي لدى الطلاب وعائلاتهم وجيرانهم، توعية الشباب والمراهقين بالمحافظة على الممتلكات العامة، حملة المعلمين والمعلمات وتدريبهم على كيفية التعامل مع المشكلات السلوكية بمدارس التعليم العام.



خلال افتتاحه ندوة "الإرشاد الأسري في المجتمع السعودي" د. العثيمين لـ "الرياض": لا يسمح للمكاتب غير المرخصة تقديم الاستشارات الأسرية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014 م
<http://www.alriyadh.com/929058>

الرياض - أبكر الشريف، تصوير - منصور الجمعية
أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين لـ "الرياض" أنه لا يسمح لغير المكاتب المرخصة بتقديم الاستشارات الأسرية، مشدداً على أن الوزارة تعمل على حل المشكلات الأسرية قبل وصولها إلى القضاء.
وقال الدكتور العثيمين إجابة على سؤال لـ "الرياض" أمس الأحد على هامش ندوة «الإرشاد الأسري في المجتمع السعودي.. الواقع والتطلعات»: "لقد أصبح الإرشاد الأسري مطلباً مجتمعياً وضرورياً، ومن هنا استشعرت الوزارة هذا النشاط وأهمية أدائه بطريقة علمية وحضارية وشرعية تحافظ على خصوصية الأسرة، وتُمكن طرفي العلاقة في المؤسسة الزوجية من الاستفادة من خدمات مهنية متقدمة، ومن أجل تقديم هذه الرعاية لأجل حل المشكلات الأسرية حتى لا تتفاقم وتصل إلى القضاء مما يصعب من حلها".
وفي سؤال عن بعض الذين يقدمون دورات أسرية وهم غير متخصصين، أجاب بأن "المكاتب الأسرية التي تشرف عليها الوزارة هي وحدها من يسمح لها القيام بالاستشارات، وما عداها لا يُسمح لها إطلاقاً بمزاولة مهنة الاستشارات الأسرية".
وكان الدكتور العثيمين قد افتتح فعاليات الندوة التي تنظمها وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة في وكالة الوزارة للتنمية الاجتماعية، كما دشّن مبادرة (إرشاد)، وذلك بقاعة الملك فيصل بفندق الانتركونتيننتال بمدينة الرياض.
واعتبر إقامة هذه الندوة العلمية في الإرشاد الأسري نافذة كبيرة للمجتمع، من خلال إبراز أهمية الدور الاجتماعي، والسعي لنشر ثقافة الإرشاد الأسري المبني على أسس علمية وعملية صحيحة، والتي يُمكن من خلالها المساهمة في التقليل من المشكلات الاجتماعية التي قد تمر بها الأسرة.
وأشار د. العثيمين إلى أن هذا الأمر يحتاج منا وقفة صادقة وتعاون مستمر بين وزارة الشؤون الاجتماعية وجميع الجهات ذات العلاقة بالشأن الاجتماعي، فمشروع الإرشاد الأسري المتخصص يعد إحدى الثمرات التي خرجت بها توصيات الندوة العلمية التي نظمتها وزارة الشؤون الاجتماعية عام 1429هـ بعنوان «الطلاق في المجتمع السعودي».
من جانبه، أفاد وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن ناصر السدحان أن هذه الندوة تأتي ضمن اهتمام وكالة الوزارة بنشر الوعي المجتمعي بأهمية الإرشاد الأسري، مشيراً إلى أن الندوة تضمنت معرضاً للجهات ذات العلاقة بالإرشاد.
وأوضح د. السدحان أن الندوة تعقد ضمن الإجراءات التنفيذية لمبادرة «إرشاد» التي أطلقها الوزير ضمن المبادرات التنموية لخدمة المجتمع وأفراده، والمتمثلة في ثمانية مبادرات وهي (إرشاد، ودلوني، وساند، تأهيل، جاري، الرائدة الاجتماعية، ضيافة، وإنتاجي).
وذكر أن المبادرة أوجدت نحو 20 مركز إرشاد، و 13 ندوة، ومئات الدورات التي ستعمل على إضفاء مزيد من العرض في قطاع الاستشارات الأسرية والإرشاد، وهذه الدورات بالتأكيد ستعمل على تغييب الاستغلال الحالي من قبل المراكز الخاصة وبديل انسب كونه برعاية حكومية.

واشتملت الندوة على ثلاث جلسات تخللها طرح عدد من الأوراق العلمية تتناول الإرشاد الأسري في المملكة من قبل المختصين في هذا الشأن، حيث شارك في رئاسة جلساتها كل من الدكتور علي بن إبراهيم النملة وزير الشؤون الاجتماعية السابق، والشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن الحارثي وكيل وزارة العدل، وعبدالعزیز بن إبراهيم الهدلق رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بالمجلس.



2797 قضية تحرش في محاكم المملكة.. خلال العام الماضي

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928863>

الرياض - أسامة الجمعان

كشفت وزارة العدل عن أن أعداد قضايا التحرش (استدراج حدث، ومضايقة نساء) بلغت 2797 قضية في محاكم المملكة خلال العام الماضي. وتصدرت محاكم منطقة الرياض بواقع 650 قضية، ثم محاكم منطقة مكة المكرمة بواقع 430 قضية، وبعدها محاكم المنطقة الشرقية ب 210 قضايا، ومحاكم منطقة المدينة 170، بينما نظرت المحاكم الأخرى قضايا التحرش بالنساء والحدث بأعداد متقاربة. وأكدت "العدل" أن الإحصائيات في المحاكم بينت أن الجنسية اليمنية من بين الأجانب المتهمين احتلوا الصدارة في استدراج الحدث، ومضايقة النساء، حيث قضت المحاكم في 100 قضية تحرش بالنساء، و 40 قضية استدراج حدث. وأتت الجنسية المصرية بواقع 50 قضية تحرش بالنساء، و 10 قضايا استدراج حدث، ثم الباكستانية ب 25 قضية تحرش بالنساء، و 23 استدراج حدث، ثم الجنسية السورية ب 37 قضية، والبنغالية ب 39 قضية، كما نظرت قضايا لمتهمين من الجنسيات الهندية، والسودانية، والفلسطينية، والأردنية وغيرها، ولم تشهد المحاكم إلا قضية واحدة لحامل للجنسية اللبنانية في مضايقة النساء. وبلغ عدد قضايا السعوديين المتهمين بالتحرش 1669 قضية، فيما بلغ عدد قضايا غير السعوديين المتهمين بالتحرش (1128)، وتتكون قضايا التحرش من استدراج حدث، أو مضايقة ومعاكسة النساء.



اختصاصيون وحقوقيون يبحثون مع " الرياض " أسباب غياب ثقافة التقاضي..

1400 قضية تنظرها لجنة مخالفات النشر الإلكتروني في عام..

غالبيتها لمفردين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928876>

كشفت مصادر مطلعة لـ "الرياض" أن اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني والسمعي والبصري أنه ورد لها خلال عام أكثر من 1400 قضية تقدم بها أفراد متضررون من أفراد ومواقع تواصل اجتماعية ومنشآت وصحف إلكترونية وورقية، ونظرت اللجنة في ما يقارب الـ 200 قضية حتى الآن. كما أنه لم تبادر أي جهة حكومية برفع أي قضية تجاه من أساء إليها أو لأحد أفراد جهازها بغير وجه حق أو مستند إدانة إلا وزارتي العدل والصحة التي أنصفت من يعمل تحت مظلتها برفع دعوى قضائية تجاه من أساء إليها. من جهة أخرى انتشرت في الآونة الأخيرة العديد من الترشقات وإلقاء التهم من قبل بعض الأشخاص تجاه بعض الجهات الحكومية والمؤسساتية والمسؤولين والأفراد بلا أدلة إدانة أو حقائق تؤكد ما يدعونه، وإنما نتيجة فهمهم للأمور التي قد لا تصيب.

"الرياض" ناقشت فكرة ثقافة التقاضي مع مسؤولين وقانونيين ومدى جدوى صمت بعض الجهات الحكومية تجاه من يسيء إليها أو لمن يعمل تحت مظلتها كالإساءات التي تتعدى انتقاد أداء مهمة بعض المسؤولين لتصل إلى الشخص وانتهاك حرمانه.

موقف وزارة العدل يُحتذى به

بداية ثمن المحامي الدكتور ماجد قاروب أمين عام الاتحاد الدولي في الشرق الأوسط ما قامت به وزارة العدل بالتصدي القضائي تجاه بعض من أساء لرموزها ولقضايتها وقال: إنه أمر يحتذى به ونؤيده ونحث جميع الأجهزة الحكومية على القيام بالخطوة المشابهة لأنني أعتقد أن لها أثراً إيجابياً كبيراً في نشر ثقافة الحقوق وعدم السماح للعامة والخاصة باتهام الأجهزة الحكومية ومنسوبها بصفات أو أعمال غير لائقة وصحيحة تنفقد الصحة والمصداقية. مشيراً إلى أن هذا ليس تعليقاً على القضية المرفوعة من الوزارة ضد بعض المحامين، ولكن أنا أؤمن المبدأ وليس القضية بتفاصيلها وأتمنى من جميع الأجهزة الحكومية خاصة التي تتعرض لهجمات إعلامية كبيرة خاصة وزارة الصحة والتربية والتعليم والأمر بالمعروف ورعاية الشباب التي أرى أنها أكثر تعرضاً في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي أن تنهج نفس منهج وزارة العدل. وأضاف في هذا السياق أشيد بالأخبار الواردة حول عزم وزارة التربية والتعليم لمقاضاة أحد البرامج الفضائية الشهيرة ومقاضاة منسوبي الوزارة الذين شاركوا في البرنامج وهذه تعتبر ممارسة إيجابية جداً لا تقل في أهميتها عن الممارسة التي قامت بها وزارة العدل، إلى جانب ما قامت به الرئاسة العامة لرعاية الشباب لرفع بعض القضايا على المغردين المسيئين للجهاز وأعماله وهنا لا بد من الإدارة المعنية بالأمن والتحريرات الجنائية بالتعاون مع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات أن تكون لها أدوار مؤثرة وفاعلة في التعرف والتعريف بتلك

مصادر تؤكد لـ «أن» «العدل» و«الصحة» هما من انتصر لمن يعمل تحت مظلتها ممن أساء إليهم أمين عام الاتحاد الدولي: ما تلوح به «التربية والتعليم» هو ما نحتاج.. والتقاضي سيحمينا من التفكك والفتن د. ثريا العريض: المجتمع اعتاد ثقافة التراضي و«الفرع».. والقاضي الغيث سن سنة حسنة أحمد المحميد: التقاضي والشكوى متاحان للجميع وأنظمة المملكة تحمي الجميع الحسابات التي يخفي أصحابها بأسماء وهمية تمكنهم من الإفلات بالعقوبة، مؤكداً أن تعزيز مبدأ ثقافة التقاضي سيحمي المجتمع من إثارة الشغب والفوضى والفتنة وتفكيك الدولة وأجهزتها وقيادتها. وزاد د. قاروب أن الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي الحديثة استخدمت بأسلوب خاطئ للغاية بعيداً عن المنهج الإسلامي الصحيح وبعيداً عن أخلاقيات المجتمع الحميدة وبالخروج عن القانون والتزاماته وقيوده، مما جعلنا للأسف نرى انفلاتاً في إطلاق التهم بلا تأن ومصادقية وواقعية على أجهزة حكومية وقطاعات خاصة وعلى مسؤولين ووصفهم بجرائم مخلة بالعرض والشرف والأخلاق والمهنية وللأسف الشديد لا يقوم المتضررون بإقامة دعاوى ضرر وتعويض والمساءلة والمحاسبة وطلب التعزير فيمن اتهم بدون حق ومصلحة، مما ساهم في شيوع تلك المسألة وخوف الناس من الركون لثقافة التقاضي.

أسباب التنازل عن الحقوق القضائية

ويرى الأمين العام للاتحاد الدولي للمحامين بالشرق الأوسط أن الأسباب التي جعلت الأشخاص يتنازلون عن حقوقهم القضائية تعود إلى الثقافة السلبية التي نعيشها من عدم الاهتمام وعدم الرغبة في الدخول لدهاليز جديدة وكبيرة والدخول في تكاليف المحامين الباهظة مما يجعل الشخص يفضل احتسابها عند الله، إلى جانب الصورة الذهنية عن مواعيد القضاء وسلبياته وطول أمد التقاضي وضعف الأحكام للمغربين والمتهمين، بالإضافة إلى ضعف التنقيف ونشر الثقافة الحقوقية داخل البلد.

د. ماجد قاروب

وحول رؤيته لموقف الجهات الحكومية من محاسبة المسيئين قال : إن موقفها المتمثل في خيار الصمت واقع مؤسف ، حيث إن صمتها يرسخ عدة أمور غير صحيحة و أن الإعلام ليس على استعداد لنشر التصحيحات والردود من الجهات الحكومية بالصورة الملائمة واللائقة، كما أنه يجب ألا نغفل على أنه لا يوجد في ميزانيات تلك الوزارات والجهات الحكومية بنود في تكليف وتوكيل المحامين والإدارات القانونية في العمل في هذه القضايا لإقامة الدعاوى ضد كل من يسيء للجهاز وموظفيه فبالنتالي تفضل التجاهل.

و أشار د.قاروب إلى أن الجهات تتراخى خوفا من إنقال كاهل اللجان القضائية التي تعاني من ضعف الإمكانيات وبالتالي ستولد إرهافا شديدا وكبيرا على اللجان القضائية مما سيؤخر صدور القرارات المنصفة، التي - بصدرها المتأخر - لن تؤثر في الصورة الذهنية لدى المجتمع خاصة وأن الأحكام تصدر غالبا بعد الإساءة بوقت طويل وأحيانا بسنوات وتكون عديمة الجدوى والفائدة وهذه من أهم أسباب الإحجام عن رفع دعاوى قضائية تجاه الهجمات الإعلامية من المجتمع.

التقاضي سنة حسنة

وصفت عضو مجلس الشورى والكاتبة الدكتورة ثريا العريض قرار وزارة العدل أنه خطوة موفقة و قالت : هي خطوة إيجابية نأمل منها أن تعمل على تعليم الناس الارتقاء في التعامل عن الإضرار بالآخرين عبر إطلاق العنان لأرائهم الانطباعية في صورة اتهامات بلا إثبات و غالبا بدون تأكد . فليتحمل كل متهم لآخرين مسؤولية فعله ومن لديه دليل بما يقول فليقدم للجهات الرسمية للتحقيق دون أن يحلل له ارتكاب جريمة التشهير ، فالإتهام ليس بالضرورة إدانة. وأشارت إلى انتشار ممارسة التصنيف في حوارات حياتنا اليومية بصيغة الانطباع دون الحقائق للأسف، و أن هذا يحدث نتيجة الجهل المتفشي بثقافة الحقوق.

وحول ما قد يراه البعض من أن التقاضي قد يكتم الأفواه ويمنع حرية الرأي، أكدت على أن حرية التعبير لا تعني القذف والتشهير بل هي موجودة بقدر ما تكفل لك أن تقول ما تريد ملتزما بوصف الحقائق وبشكل محايد ، دون إساءة أدب أو تجريح مقصود لأغراض شخصية، . يجب عدم التسبب في الإساءة للآخر بلا إثباتات. ويحق للفرد أن ينتقد العمل والأداء بحياد دون شخصنة النقد بالتركيز على الشخص وليس الفعل ذاته. الجهات القضائية عبر أجهزتها التحقيقية هي فقط من يحق لها إطلاق الأحكام أو الإدانة و ليس الأفراد .

عيسى الغيث نموذج

وأشادت د. ثريا العريض بالسابقة التي سنّها القاضي الدكتور عيسى الغيث عضو مجلس الشورى بتفعيل ثقافة التقاضي، حيث لجأ إلى القضاء ولم يقبل بالتراضي ، مؤكدا أنه يسن سنة حسنة يقتدي بها الآخرون المساء اليهم كأفراد .. و فضل شخصيا أن يكمل ما بدأه حتى النهاية . وهي سابقة احتذى بها آخرون . وأشارت الدكتورة أن الإعلام الجديد مثل الفيسبوك و تويتر قدم وسيلة ناجعة كوعاء للخير أو الشر ، وللأسف الكثيرون يستخدمونها بصورة سلبية. والسائد أن المنتقدين لا ينتقدون الفعل أو نتائجه وإنما يهاجمون شخص الفرد المستهدف.

وقالت: إن استهداف بعض الأشخاص واستنفار المتابعين لمهاجمتهم لأسباب شخصية أو كيدية هي عملية هجوم تحت مبررات غير مقبولة مهنية أو وظيفية ، لتغليف الفعل نفسه، وممارسة التعدي على الشخص من منطلق رغبة شخصية. هذه شخصنة مرفوضة، خاصة وأن المنجزات الإيجابية تتجاهل للأسف ويتم تخيير أي مقطع من كلامه لا يتوافق مع قناعات و رغبات البعض الآخر لإطلاق السهام. المشكلة الأسوأ هي استجابة القطيع بتصديق تلك الاتهامات دون تبيين للحقيقة، أو معرفة تفاصيل الهجوم، وإنما مشاركة لإثبات الوجود فقط.

ثقافة التراضي والفرعات

وحول اسباب انتشار مثل هذا الهجوم غير المبرر رأت أن التساهل في الممارسة جاءت نتيجة اعتقاد البعض بأنهم فوق القانون ، وتجلي ذلك في ممارسة النقد المشخص عبر مواقع التواصل الإجتماعية دون خوف من العقاب أو المحاسبة، إلى جانب أن المجتمع اعتاد ثقافة التراضي والصلح و " الفرعات" من المنتمين لتيارات بعينها، وعزت ذلك النوع من الهجوم غير المبرر إلى الوضع الذي يعيشه أفراد المجتمع من حيث انعدام سبل الترفيه وقالت: لو وجد لدينا ترفيه ثقافي - كمسرح على سبيل المثال- واستطاع الافراد أن يفرغوا شحنات العاطفة السلبية لما انقاد الأشخاص للتعويض بالتراشق والاتهامات و لما وجدوا وقتا أو حاجة للانغماس في هذه الأفعال الصبغانية المشينة.

وفيما يخص عزوف الجهات الحكومية عن رفع قضايا على كل من يتهم على منسوبها ، قالت د. العريض إن البعض يتفادى رفع القضايا ويفضل السمو عن الانفعال والرد على هؤلاء القاذفين، وعدم إعطائهم فرصة الأضواء الإعلامية التي يرغبونها. وبالنسبة لما تعرضت له عضوات مجلس الشورى من قبل البعض وتعدى ذلك الهجوم اداهن لبصل إلى أعراضهن وقالت: الهجوم على العضوات جاء بهدف تكميم الأصوات الداعية لتمكين المرأة وحضورها الفاعل. هناك

أشخاص يرغبون بأن يتفرغ الفضاء لصخب أصدااء أصواتهم فقط . وهذا لن يحدث لأن هناك آراء أخرى حول معادلة المجتمع تختلف عن آرائهم. و هذا يزعجهم الى حد الفجور في الهجوم على العضوات و كل من يساند القرار الملكي الذي جاء مشكوراً بتعيين المرأة في الشورى.

حق التقاضي متاح للجميع

من جهة أخرى قال المستشار القانوني أحمد المحميد: إن حق التقاضي والشكوى متاح للجميع وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة القانونية وتطبق أحكام نظام المرافعات أمام ديوان المظالم على الدعاوى الإدارية أحمد المحميد

ولكن يشترط لقبول الشكوى أو التظلم وجود ضرر وسبب وعلاقة سببية بينهما ويقع عبء الإثبات على المدعي وله إثبات حقه بجميع طرق الإثبات الشرعية والقانونية وهي الأدلة من وثائق ومستندات والشهود واليمين الشرعية والقرائن حيث إن البيئة على من ادعى واليمين على من أنكر.

تعزير صاحب الدعوى الكيدية

وزاد حول التزام الجهات الحكومية الصمت وقال : إنه قد يفسر بغير صالح الجهات ولهم حق الرد تجاه ما يطعن في نزاهتها سواء عبر وسائل الإعلام المختلفة تطبيقاً لنظام المطبوعات والنشر أو عبر الجهات القضائية المختصة ولهم حق رد الاعتبار.

وأكد المستشار المحميد أن حكومة المملكة حريصة على الحد من هذه الدعاوى وكثرة انتشارها في الآونة الأخيرة حيث صدرت عدة تعاميم وذكّرت في بعض الأنظمة كنظام المرافعات مواد ترتبط بالتعامل مع مثل هذه الدعاوى. تطبيقاً لقرار مجلس الوزراء بالموافقة على نظام قواعد الحد من آثار الشكاوى الكيدية والدعاوى الباطلة برقم 94 وتاريخ 1406/4/25هـ. ومن تقدم بدعوى خاصة وثبت للمحكمة كذب المدعي في دعواه، فللقاضي أن ينظر في تعزيره، وللمدعي عليه المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر بسبب هذه الدعوى الكيدية.



• التربية الخاصة " بمكة في فعاليات أسبوع • التعليم للجميع "

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

هاني قفاص - مكة المكرمة

تشارك الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة مكة المكرمة ممثلة في إدارة تعليم الكبار في فعاليات أسبوع التعليم للجميع تحت شعار (حقوق متساوية، فرص متكافئة لذوي الاحتياجات الخاصة) الذي تنفذه منظمة اليونيسكو حالياً ويختتم أعماله الخميس المقبل.

وقال المدير العام للإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة مكة المكرمة حامد بن جابر السلمي: إن الإدارة وجهت جميع المدارس التابعة لها بإقامة مجموعة من البرامج والفعاليات والمناشط التربوية المتنوعة وفق ما يتوافق مع شعار الأسبوع، وبما يحقق توعية المجتمع المحلي بحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة والفرص المتكافئة لهم، والتركيز على إبراز القدرات والإمكانات الذاتية التي تملكها هذه الفئة، وإبراز دور المملكة العربية السعودية ممثلة في الجهات المعنية بشكل مباشر وخاصة تجربة وزارة التربية والتعليم المتمثلة في الدمج.



إحالة مقترح بتعديل بعض مواد "المشتريات الحكومية" للشورى

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - واس
عقدت الهيئة العامة لمجلس الشورى أمس اجتماعها الخامس من أعمال السنة الثانية من الدورة السادسة برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ للنظر في عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها، بحضور نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري ومساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد و الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبد الله آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة بالمجلس. وقررت الهيئة العامة خلال الاجتماع إحالة عدد من الموضوعات إلى المجلس لمناقشتها في جلساته المقبلة، منها تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح تعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية المقدم من عضو المجلس الدكتور سعد مارق .
كما أحالت عدة تقارير مقترحة من الأعضاء بموجب المادة 23 من نظام المجلس هي : تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مقترح مشروع نظام عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة المقدم من عضو المجلس الدكتور صدقه فاضل، وتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن مقترح تعديل نظام المحافظة على مصادر المياه الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/34 وتاريخ 24 / 8 / 1400 هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور سلطان السلطان
و أحالت الهيئة العامة إلى المجلس أيضا تقارير عدد من اللجان المتخصصة بشأن التقارير السنوية لبعض الأجهزة الحكومية، وهي : تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء للعام المالي 1433 / 1434 هـ، وتقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي 1433 / 1434 هـ.



÷العمل×: لائحة جديدة تمنح الموظفين استراحة لإرضاع مواليدهن

لمدة عامين بأجر كامل

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

تعكف وزارة العمل حالياً على إعداد لائحة متكاملة بهدف تمكين المرأة العاملة من الحصول على فترة أو فترات للاستراحة مدفوعة الأجر بقصد إرضاع ورعاية مولودها لا تزيد في مجموعها عن الساعة في اليوم الواحد تحسب من ساعات العمل الفعلية وذلك لمدة أربعة وعشرين شهراً من تاريخ الوضع سواء كانت الرضاعة طبيعية أو غير ذلك. وحددت مسودة اللائحة الجديدة أن للمرأة العاملة الحق في تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة أثناء ساعات العمل اليومية، بما يتناسب مع ظروفها بحيث لا يزيد عدد الفترات عن ثلاث مرات في اليوم الواحد، ولها عند تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة الحق في ربطها بوقت فترات الراحة العادية المخصصة لجميع العاملين سواء كانت قبلها أو بعدها، أو جعل وقت الحصول عليها في بداية أو نهاية ساعات العمل اليومية سواء توفرت حضانة للأطفال داخل المنشأة أو لم تتوفر.

ويجب على المرأة العاملة إشعار صاحب العمل كتابة بوقت فترة أو فترات تلك الاستراحة بعد عودتها من إجازة الوضع وما بطراً على تلك الفترة أو الفترات من تعديل.. تجدر الإشارة إلى أن ذلك يأتي حرصاً من وزارة العمل على استقرار المرأة العاملة وأدائها عملها بالشكل الذي لا يؤثر على حياتها الأسرية.



عيادة متنقلة لاضطرابات التّوحد بنجران

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140421/Con20140421693746.htm>

سميحة آل صمم (نجران)
دشن مدير مستشفى الولادة والأطفال بنجران يحيى بن صالح آل عباس العيادة المتنقلة الخاصة باضطرابات التوحد. وأوضح المتحدث الرسمي بصحة نجران محسن الربيعان أن هذه العيادة المتنقلة تهدف إلى دعم العيادات الموجودة بالمنطقة وإيصال الخدمات الطبية اللازمة وتدعيم برامج التشخيص والتدخل المبكر، إضافة إلى الإسهام في زيادة الوعي والتثقيف الصحي وتعزيز مفهوم الوقاية والاكتشاف المبكر لاضطرابات النمو والسلوك، بما ينعكس إيجاباً في سرعة اكتشاف الحالات وإنجاح برامج التشخيص والتدخل المبكر وبرامج الرعاية والتأهيل الخاصة بهذه الفئة، مشيراً إلى أنه استفاد من العيادة أكثر من 30 حالة بالمنطقة.



وزير العدل العيسى:

تنظيم جديد لمنح المطلقات والأرامل صكوك إعالة للدعم

السكني

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140421/Con20140421693939.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

أكد وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى قبول طلبات المواطنين السعوديات باستخراج صكوك اعادة لتقديمها إلى وزارة الإسكان للاستفادة من الدعم السكني الذي تقدمه الوزارة بموجب التنظيم الخاص بذلك. وشدد الوزير في تعميم على المحاكم بقبول الطلبات واصدار صكوك الاعالة بناء على طلب من المواطن فقط دون ان يتطلب ذلك الحصول على افادة من «الإسكان» بالنسبة لصك الاعالة للمرة الأولى.

ووجه الوزير العيسى بأن تتضمن صكوك الاعالة بيانات العائل والمعالين والاسم الرباعي ورقم الهوية والجنس والجنسية وصلة القرابة وتاريخ الميلاد بالتقويم الهجري وعلاقة العائل بالمعالين، لافتاً إلى أن ذلك يأتي بناء على التنسيق بين الوزارتين في ما يتعلق بتنظيم الدعم السكني الذي تتولى «الإسكان» تنفيذه ضمن مشروع آلية تحديد الاستحقاق وأولوية طلبات السكن بالتعاون مع شركة العلم لأمن المعلومات، حيث يتطلب تقديم طلبات الحصول على الدعم السكني ارفاق صكوك اعالة لبعض فئات المتقدمين من النساء كالمطلقات والارامل اللاتي يعلن ابناهن والزوجات اللاتي يعلن ازواجهن أو ابناهن أو كليهما، وفي حالة الحاجة الى صك اعالة سيقوم النظام باصدار نموذج طلب صك اعالة الكتروني باسم المتقدم. إلى ذلك علق مصدر مختص على هذه الخطوة بقوله «مثل هذه الدعاوى تسمى قضايا انهاءية يلتزم فيها المتقدم بإحضار شهود اثنين ومن ثم مزيين آخرين ويتم اصدار صكوك الاعالة فورياً».



العمل: استمرار إيقاف نقل كفالة السائق الخاص

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140421/Con20140421693765.htm>

صالح الزهراني (جدة)

أكدت وزارة العمل استمرار إيقاف نقل كفالة السائق الخاص، مشيرة في الوقت ذاته إلى إمكانية تجديد رخصة العامل الوافد قبل ثلاثة أشهر من انتهائها. وأشار مصدر مطلع في الوزارة لـ«عكاظ» إلى عدم صدور قرار رسمي من مجلس الوزراء، أو المقام السامي يحدد عدد ساعات العمل والإجازة الأسبوعية، مشيراً إلى أن النظام المعمول به حالياً يقضي بـ 48 ساعة أسبوعية بحد أقصى 8 ساعات يومياً مع يوم إجازة. وأشار إلى أن مجلس الشورى ناقش القرار أكثر من مرة، مشيراً إلى أن الكثير من الشركات والمؤسسات لجأت تلقائياً إلى منح موظفيها إجازة يومين عن قناعة منها بأن هذه الخطوة من شأنها رفع معدل الإنتاجية والأداء لتأثير الإجازة الإيجابي على راحة الموظفين. وأشار المصدر إلى أن مبررات الاستقدام والرفض من اختصاص إدارة الاستقدام في وزارة العمل، مشيراً إلى أن خطابات التأييد من الإدارات المختلفة ليست إلزامية من أجل العمل بها، وإنما تظل إرشادية للاستئناس بها. وردا على سؤال بشأن زيادة الرواتب في القطاع الخاص وما إذا كانت هناك آلية تحكم ذلك سنوياً، استبعد المصدر وجود قرار بزيادة الرواتب سنوياً كما يطالب البعض. مؤكداً في هذا السياق أن العقد هو شريعة المتعاقدين، ويظل هو الحكم الرئيسي في ذلك، مشيراً إلى أن غالبية الخلافات العمالية تتعلق بعدم الاتفاق على الرواتب، وساعات العمل.



نفى ما أشيع عن عزم "البنك" حذف طلبات المتعثرين والمدرجين بالقوائم التسليف لـ "سبق": يحق للمعلقين في "سما" التقديم على قروض

المصدر: جريدة سبق الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://sabq.org/mGXfde>

قاسم الخبراني- سبق- الرياض: أكد المتحدث الرسمي للبنك السعودي للتسليف والادخار، أحمد الجبرين، إمكانية تقديم من هم معلقون في قوائم "سما" للحصول على قروض من البنك، نافياً بذلك عما أشيع عن عزم "البنك" حذف طلبات من هم متعثرون أو مدرجون ضمن "سما". وقال "الجبرين" في تصريح خاص لـ "سبق" إن: "طلبات برنامج القروض الاجتماعية التي يقدمها بنك التسليف من قروض زواج وأسرّة وغيرها ينظر فيها جميعاً حتى لمن هو في قائمة "سما"، ويتم منح القروض دون استثناء لمن تتوافر فيهم الشروط". وأضاف: "القروض التي يقدمها بنك التسليف هي قروض اجتماعية لذوي الدخل المحدود ممن يحتاجون إلى الأشياء الأساسية والضرورية، وبالتالي يراعي البنك فيها ظروف المواطنين، حيث لا يتم النظر إلى وجودهم في "سما" من عدمه". وكانت أحاديث قد سرت بين أوساط عددٍ من المواطنين ممن تقدموا للحصول على قروض من بنك التسليف خلال الأيام الماضية عن عزم البنك تعليق طلبات من هم مدرجون ضمن قوائم "سما" حتى يتم تحسين أوضاعهم مع الجهات التي اقترضوا أو استدانوا منها، وهو ما نفاه بنك التسليف.



حصار للحملات الميدانية الأمنية في 6 أشهر ضبط 47 ألف مخالف لنظام الإقامة والعمل بالشرقية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://sabq.org/MFXfde>

سعد جابر - سبق- الدمام: ضبطت شرطة المنطقة الشرقية منذ بداية انطلاق حملة تعقب المخالفين لنظام العمل والعمال 47 ألف حالة. وقال الناطق الإعلامي لشرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي لـ "سبق" إن الجهود المبذولة من قبل الجهات الأمنية العاملة بالميدان بشرطة المنطقة الشرقية والجهات التابعة للأمن العام بالمنطقة تأتي لتعقب وضبط المخالفين للأنظمة، من

خلال الحملات الميدانية المكثفة والمداهمات المخصصة لمواقع تخفي المخالفين للأنظمة. وأكد أن تلك الأجهزة تعمل على إجراء المسوحات الميدانية بصفة مستمرة، كما تقوم فرق خاصة بمداهمات وضبطيات موجهة بناء على ما يتوافر لديها من معلومات حول وجود مجموعة من العمالة المخالفة بأحد المواقع. وأضاف "الرقيطي" بأن إجمالي المقبوض عليهم لقاء مخالفات نظام الإقامة والعمل والعمال منذ انطلاق حملة تعقب المخالفين بلغ حتى مساء أمس 47444 حالة بالمنطقة الشرقية، تم تسليمها إلى إدارات وشعب توقيف الوافدين التابعة لسجون المنطقة الشرقية. وستستمر - بمشيئة الله - الحملات الأمنية الميدانية بهذا الخصوص حتى القضاء على هذه الظاهرة.



كان يلهو بعلبة فارغة ارتطمت بالمعلم ما أدى إلي إثارة غضبه معلم يضرب طالب "متوسطة" والمدرسة تحيل القضية للشرطة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

<http://sabq.org/KFXfde>

ياسر العتيبي- سبق- الطائف:
اعتدى معلم في المدرسة المتوسطة للبنين بمركز حفر كشب شمال محافظة الطائف، صباح اليوم الأحد، بالرفس والضرب، لطالب يدرس في الصف الأول متوسطة، عندما ارتطمت به علبة مشروب غازي فارغة، كان يلهو بها الطالب وزملاؤه في أثناء فترة الفسحة، ما ألحق به إصابة في جانبه الأيمن استدعت نقله للمستشفى، وتم إعطاؤه تقريراً طبياً مدة الشفاء فيه ثلاثة أيام. وقد أحالت المدرسة القضية للشرطة.
وحصلت "سبق" على نسخة من التقرير الطبي ومحضر مدير المدرسة المحال للجهات المختصة، والذي طالب فيه باحتواء الموقف، وإكمال اللازم حيال ذلك.
وقال حسين العتيبي "والد الطالب"، لـ"سبق"، إنه تفاجأ بعودة ابنه من المدرسة المتوسطة وهو يشكو من جانبه الأيمن وعند سؤاله أفاد بأنه تعرض للضرب من قبل معلم للمرحلة الثانوية، عندما كان يلهو وزملاؤه في الفسحة بإحدى اللعب الفارغة يقومون بركلها كالكرة، حيث ارتطمت بالمعلم الذي غضب غضباً شديداً وقام بسحب ابني أمام زملائه وضربه وإدخاله إحدى الغرف واستمراره بضربه، حتى استنجد بالمعلمين وأخرجوه.
وأضاف: ذهبت للمدرسة وقمت بتقديم شكوى للمدير الذي تفاعل مع الشكوى وأعد محضراً تضمن إفادتي الطالب، والمعلم الذي أفاد بأن حذاء الطالب ارتطم بوجهه أمام الطلاب ما أثار غضبه، ورفع بها للشرطة، لاتخاذ الإجراء اللازم، إلا أن المعلم خرج من المدرسة ولم يذهب لمخفر الشرطة.
وأكمل: تواصل مسؤولو الشرطة مع المعلم هاتفياً وطلبوا حضوره يوم غد الاثنين لفتح ملف التحقيق وسماع أقواله وإكمال اللازم. وأردف: تم نقل ابني لمستشفى المويه العام وجرى الكشف الطبي عليه وقرر الأطباء إعطاءه ثلاثة أيام كمدة شفاء من الكدمة التي لحقت به.
من جانب آخر أوضح مدير إدارة التربية والتعليم بمحافظة الطائف الدكتور محمد الشمراني لـ"سبق"، أنه قد وجه مدير مكتب التربية والتعليم بالمويه للشخص على المدرسة، ومتابعة ما تبليغ به حول القضية، وتزويده بتقرير عاجل عما حدث.

• الشورى : لا محظور شرعياً في توصية • التربية البدنية للبنات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435هـ - 22 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي
لى رغم مضي أسبوعين على إقرار مجلس الشورى توصية إدراج التربية البدنية للبنات في مدارس التعليم، وبالتحديد في 8 نيسان (أبريل) الجاري، بيد أن حضورها لا يزال طاعياً، لاسيما بعد ردود فعل واسعة أثارها التوصية، من خلال إقامة المجلس مؤتمراً صحافياً بعد انقضاء الجلسة الاعتيادية أمس (الاثنين)، لتأكيد أن التوصية خالية من أي محظور شرعي.
وأكد مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد خلال المؤتمر الصحافي، أنه في حال وجد محظور شرعي على توصية التربية البدنية للبنات، فإنه لن يقر من مجلس الوزراء.
وقال الحمد إن قرار التربية البدنية للبنات الذي صوت عليه أعضاء مجلس الشورى الأسبوع قبل الماضي ذيل بأمرين مهمين، أولهما وفق الضوابط الشرعية، وثانيهما وفق طبيعتهن.
وأوضح أنه لم تصدر فتوى تحظر التربية البدنية للبنات من هيئة كبار العلماء، مضيفاً: «ولدينا في الشورى فتوى للشيخ عبدالعزيز بن باز تبيح بشكل واضح وصريح تلك الممارسة للفتيات»، لافتاً إلى أن الفتوى موجودة بصوت الشيخ.
واعتبر فهاد الحمد توصية التربية البدنية للبنات المقدمة إلى لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي مستوفية لجميع الشروط ومكتملة الأبعاد، مثلها مثل أية توصية أخرى، وتدخل في نطاق أعمال مجلس الشورى.
وأفاد بأن توصية إدراج مادة التربية البدنية للطالبات في مدارس التعليم العام تأتي استكمالاً لقرار صدر من مجلس الوزراء السعودي عام 2003، القاضي بتشكيل لجنة من وزارات التربية والتعليم والصحة والشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد والرئاسة العامة لرعاية الشباب لدرس هذا الشأن.
وفي شأن آخر، طالب مجلس الشورى الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي باستحداث إدارة متخصصة في إدارة الحشود داخل الحرمين الشريفين للتصدي للحالات الطارئة من دون أن يلحق بالمصلين والحجاج والمعتنمين الضرر، فيما أكدت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية أن إدارة الحشود مسؤولية الأمن العام.
وقال رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم خلال استكمال مناقشة التقرير السنوي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للعام المالي 1433-1434هـ، أن رئاسة الحرمين غير مسؤولة عن إدارة الحشود، وبالتالي لا يمكن أن للمجلس أن يقدم توصية خارج مسؤولية الرئاسة، باعتبار أن إدارة الحشود مسؤولية الأمن العام.

إندونيسيا: اتفاق الاستقدام • مبدئي • وعودة العمالة بحاجة إلى • بنود نهائية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

مكة - منى المنجومي
وضع ديبلوماسي إندونيسي حداً للجدل حول موعد عودة استقدام العمالة المنزلية من بلاده، بكشفه أن السعودية وإندونيسيا لم تتوصلا حتى الآن إلى بنود الاتفاق النهائي لاتفاق استقدام العمالة المنزلية الذي وقعه وزيراً عمل البلدين في الرياض أخيراً، وقال القنصل العام الإندونيسي لدى جدة دار ماكرتي شيلاندر، بعد افتتاح معرض في الغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة أمس، رداً على سؤال حول العمالة المنزلية والاتفاق الموقع بين حكومتي البلدين في شأن عودة الاستقدام: «بالنسبة إلى حضور مسؤول من الحكومة الإندونيسية ومقابلته مسؤولاً من الحكومة السعودية، فهذا الأمر تم بشكل صريح، وجرى توقيع اتفاق مبدئي بين الطرفين». (للمزيد)
وأضاف: «الاتفاق ينص على فتح باب استقدام العمالة الإندونيسية، إلا أن الجانبين لم يتوصلا بعد إلى بنود الاتفاق بشكل نهائي». وقال: «وزير العمل الإندونيسي والسعودي لم يتوصلا بعد إلى آلية مناسبة لتوقيع الاتفاق النهائي، كما أنه لم يتم تحديد موعد لإنهاء إجراءات إعداد البنود». وأشار إلى أن الإندونيسيين يستثمرون في السعودية حالياً نحو 11 مليون ريال فقط (3 ملايين دولار)، مقارنة بالسعوديين الذين يستثمرون في بلاده أكثر من 32 بليون ريال (8.6 بليون دولار).
ولفت إلى أن استثمارات السعوديين في بلاده متنوعة، وتأتي في صادراتها الصناعات الغذائية والنفطية، مشيراً إلى أن استثمارات السعوديين في المجال العقاري في بلاده لا تزال في الحدود الدنيا، ولا تمثل رقماً يمكن أن يحسب في ميزان الاستثمارات الأجنبية.

• تراحم • تسدد إيجارات • سجناء جازان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جازان - يحيى الخردلي
أعلنت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم) في منطقة جازان أمس، أنها بدأت في توزيع دفعة جديدة من الشيكات المخصصة لتسديد إيجارات المساكن لأسر النزلاء السعوديين ذوي المحكوميات الطويلة.
وأوضحت رئيسة القسم النسائي باللجنة المكلفة عائشة الحكمي أن هذه الدفعة شملت عدداً من الأسر أثبتت نتائج البحث الاجتماعي تعثرهم في دفع الإيجارات المتركمة عليهم، وذلك بقيمة إجمالية بلغت 100 ألف ريال.
وأشارت إلى أن المبالغ التي تم بها سداد إيجارات السجناء تبرع بها فاعل خير من طريق الأمانة العامة للجنة الوطنية الرئيسية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بالرياض.

نظام • الأموال العامة • خال من العقوبات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

وجّه أعضاء مجلس الشورى انتقادات لمشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الذي أجرت لجنة الشؤون المالية تعديلات على بعض مواده، إذ أكد الدكتور عبدالله الحربي أن النظام بصيغته الحالية لا يتضمن مواد مستقلة للعقوبات، ما يستدعي إيجاد نظام آخر للعقوبات له مرجعية مختلفة.

وتأتي الانتقادات في الوقت الذي وافق مجلس الشورى أمس على التعديلات التي أجرتها لجنة الشؤون المالية على مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الذي يحدد حقوق وواجبات من يباشر الوظائف، على أن تدرس اللجنة ما تقدم به الأعضاء من مقترحات خلال مناقشتهم للنظام.

وأفادت المادة السابعة من النظام بأحقية صرف المكافأة للموظف المرقى أو المنقول قبل إتمام العام من دون ارتكابه مخالفة، إضافة إلى وجود شرط خبرة سابقة لا يقل عن أربعة أعوام، لاسيما وأن خبرة العاملين غير كافية لممارسة الموظف الأعمال من دون تحديد مؤهلات متخصصة للموظف.

وقلصت لجنة الشؤون المالية فترة جرد الصندوق من ستة إلى ثلاثة أشهر، وللمستودع ستة أشهر بدلاً من عام، باعتبار أن التقنية الحديثة تسهل عملية الجرد.

• الباحة : إلزام • دور الإيواء • ب • التجديد • و • النظافة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الباحة - «الحياة» طالب وكيل إمارة منطقة الباحة رئيس اللجنة الإشرافية العليا المنظمة لمهرجان الصيف الدكتور حامد الشمري بسرعة استكمال الأعمال الجاري تنفيذها في الغابات والحدائق، ومنها الطريق المؤدي لمتنزه الأمير مشاري وبعض المواقع بغاية خيرة، وتكثيف الزيارات على دور الإيواء وإلزامهم بتجديد ونظافة الأثاث.

وأكد خلال ترؤسه الاجتماع الثالث لرؤساء اللجان العاملة في صيف الباحة للعام الحالي 1435 هـ، في قاعة الاجتماعات بالإمارة أمس، على أهمية توفير كافة الخدمات الأخرى المشتملة على أكشاك المرطبات، الوجبات السريعة، حاجات الأطفال، ولوازم الرحلات، مؤكداً ضرورة التركيز على النظافة اليومية، صيانة دورات المياه، الصيانة العامة للحدائق من إنارة وغير ذلك، وتوفير اللوحات الإرشادية لمواقع الاصطياف.

وشدد على ضرورة إيجاد فعاليات متنوعة تشمل جميع فئات المجتمع في مواقع الاصطياف، مثل متنزهي السكران والقمع، على أن تنحصر الفعاليات في غاية رعدان داخل المركز الترفيهي في الغابة حتى يستمتع الزائر في بقية أرجاء الغابة بالهدوء والراحة.

وبيّن أهمية إضاءة الحصون والقرى الأثرية الواقعة على امتداد طريق الملك عبدالعزيز، ووضع لوحات ترحيبية وفي شكل جمالي للمقبلين من محافظة الطائف ومنطقة عسير، إضافة إلى إضاءة كامل الجبل أسفل المركز الحضاري وإضاءة الطريق المعلق ليستفيد منه الشبان، مع تهيئة ساحات للشباب لممارسة أنشطتهم، لافتاً إلى توجيه أمير المنطقة بأن تنفذ



• العمل "تخدم ذوي الاحتياجات الخاصة هاتفياً"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الخبر - «الحياة»

قرر فرع وزارة العمل في المنطقة الشرقية، تقديم خدماته لذوي الاحتياجات الخاصة من خلال الهاتف. وقال مدير الفرع محمد عبدالرحمن الفالح خلال مشاركته أمس في اليوم الترفيهي المفتوح: «إن المكتب يسعى إلى تقديم خدمة مميزة لهذه الفئة بكل يسر وسهولة، وبشكل ينافس القطاع الخاص»، لافتاً إلى أن الخدمة «تميّز بها فرع الشرقية للتسهيل والتيسير على هذه الفئة، وتقديم جميع الخدمات الممكنة لهم من دون عناء».

وأكد الفالح في تصريح صحفي خلال الفعاليات، التي نظمها فريق «همتي لإسعادهم التطوعي» بالدمام، التابع لجمعية العمل التطوعي في المنطقة الشرقية بالتعاون مع الشؤون الصحية بمستشفى الظهران العام، وفرق تطوعية وجهات خاصة أن «فرع الشرقية يسعى لخلق شراكة استراتيجية مع جمعية حقوق الإنسان، لتقديم الدعم الممكن لذوي الاحتياجات الخاصة وتلبية حاجاتهم كافة». بدوره قال المشرف العام على الفريق محمد الغامدي: «إن الفعاليات المقامة في مستشفى الظهران، تضمنت فقرات ترفيهية أسهم فيها شبان متطوعون، من أجل زرع البسمة على شفاه المرضى المنومين في المستشفى، وكذلك المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة والصم والبكم»، لافتاً إلى التفاعل في تقديم الفقرات مثل: الرسم الحر من خلال مشاركة الأطفال في رسم لوحة المحبة والسلام، التي يتبناها الفنان التشكيلي عبدالعظيم الضامن، وتعدّ أطول لوحة في العالم، وكذلك الرسم على الوجوه والحناء والألعاب والمسابقات الخفيفة. فيما أقيمت أركان ترفيهية ببعض الجهات منها: فرع وزارة العمل وجمعية جسد وجمعية الإعاقة السمعية، وفريق «همتي لإسعادهم التطوعي» وغيرها.

كما أقيمت حفلة تضمنت قصائد شعرية ومداخلات، وطرح بعض الأفكار والرؤى من قبل عدد من المهتمين والناشطين.



• هيئة الاتصالات: لا نملك إحصاء عن الجرائم المعلوماتية..

و• الداخلية هي المسؤولة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - «الحياة»

حذرت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات من خطورة الجرائم المعلوماتية التي تتجاوز أضرارها الحدود الشخصية إلى الحياة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية العامة، مشيرة إلى أن نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الذي تم تطبيقه أخيراً

شاركت جهات عدة في صياغته، إلا أن تطبيقه خاص بالجهات الأمنية، موضحاً أنه ليس لديها إحصاء حول الحالات التي تم تسجيلها.

وقال المدير العام للعلاقات العامة والإعلام المتحدث باسم هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات سلطان المالك في لقاء استضافته الغرفة التجارية الصناعية بالشرقية أمس، بهدف التوعية بنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، إن الكثير من الناس لا يعرفون هذا النظام ولا يعرفون العقوبات المترتبة على ارتكاب الجرائم المعلوماتية، وما تنطوي عليه من مخاطر تطل الفرد والمجتمع، وهم بذلك لا يعرفون حقوقهم التي ينبغي أن يحصلوا عليها من الجهات المعنية في حال تعرضهم لأي نوع من الجرائم المعلوماتية. وشهد اللقاء حضور عدد من رجال الأعمال والمعنيين في تقنية المعلومات منهم المتخصص في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات محمد الغامدي، والمتخصص في أمن المعلومات في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات المهندس عمر السحبياني.

وذكر المالك أن الجريمة المعلوماتية هي التي ترتكب من طريق استخدام الحاسب الآلي أو «الإنترنت»، وتتم لدوافع شخصية، مثل الانتقام، أو اقتصادية، مثل تحقيق مكاسب غير مشروعة، أو دوافع سياسية أو تجسسية أو اجتماعية، مثل ترويج المخدرات وترويج الأفكار المنحرفة التي تمس الأمن الوطني.

وأضاف إن من الجرائم المعلوماتية: «تسريب الخطابات السرية ونشرها، وانتحال الشخصية، والتشهير، والابتزاز، واختراق المواقع الإلكترونية، والاحتياز عبر الإنترنت»، مشدداً على أن نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية يهدف الحد من هذه الجرائم للمساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية، وحماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة، وحماية الاقتصاد الوطني.

واستعرض المالك عدداً من الأفعال التي تدخل ضمن الجرائم المعلوماتية التي تستحق العقوبة بالسجن مدة لا تزيد على عام وبغرامة لا تزيد على 500 ألف ريال، منها التنصت على ما هو مرسل من طريق «الإنترنت» أو أحد أجهزة الحاسب الآلي دون مسوغ نظامي صحيح، والدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه وحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان هذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً، وكذلك الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني. كما تشمل تلك الأفعال الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم الموقع، أو إتلافه أو تعديله، أو شغل عنوانه، والمساس بالحياة الخاصة من طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها، والتشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات.

وأضاف أن من الجرائم المعلوماتية الدخول - دون مسوغ نظامي - إلى بيانات مصرفية أو ائتمانية، أو بيانات متعلقة بملكية أوراق مالية للحصول على بيانات أو معلومات أو أموال أو ما يتيح من خدمات، وإنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام، أو القيم الدينية، أو الآداب العامة، أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداد، أو إرساله، أو تخزينه من طريق «الإنترنت» أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.

وأشار إلى أن من الجرائم أيضاً إنشاء موقع لمنظمات إرهابية على «الإنترنت»، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره لتسهيل الاتصال بقيادات الأجهزة الحارقة أو المتفجرات، أو أية أداة تستخدم في الأعمال الإرهابية، وكذلك إنشاء موقع على «الإنترنت» لترويج المخدرات أو الأنشطة الإباحية المخلة بالآداب أو نشرها أو ترويجها، وغيرها من الأمثلة التي تضمنها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.

ودعا إلى الوعي بخطورة هذه الجرائم، والوعي الحقوقي، والتعلم والتدريب على أساليب التعامل معها، مؤكداً أن مهمة الهيئة هي تقديم الدعم والمساندة للمجتمع، وللجهات المعنية المختصة خلال مراحل ضبط الجرائم المعلوماتية والتحقيق فيها وإنشاء المحاكم، ولهذا الغرض تقوم الهيئة بنشر عدد من المواد الإعلامية التوعوية.

• الشورى" يطالب رئاسة الحرمين بإدارة الحشود ورفع أداء

مقدمي الخدمات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929153>

الرياض - عبدالسلام البلوي:

رفض مجلس الشورى توصية للجنة الشؤون الإسلامية والقضائية تطالب الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي بإعداد استراتيجية شاملة فيما أقر توصيات تطالبها بالإسراع في إعادة تكوين هيكلها التنظيمي، وإحداث إدارة تعنى بإدارة الحشود في المسجد الحرام والمسجد النبوي، كما دعا المجلس الرئاسة إلى اتخاذ كافة الإجراءات لرفع مستوى أداء العاملين في مجال الخدمات المقدمة لقاصدي المسجد الحرام والمسجد النبوي.

من ناحية ثانية ناقش مجلس الشورى اليوم الاثنين تقرير مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة وأكد عدد من الأعضاء أهمية أن يتضمن النظام مواد خاصة بالعقوبات لأن مشروع النظام يحدد المخالفات التي تجرم من يقع فيها ممن يباشرون الأعمال الخاصة بالمال العام ولا تحدد الجزاءات، فيما رأى آخرون أنه لا يجب أن يحيل مشروع النظام عقوباته إلى أنظمة أخرى.

وأوضح عضو لجنة الإدارة والموارد البشرية يحيى الصمعان أن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء انتهت من دراسة نظام حماية المال العام وحفظه وقد وصل للجنة، ونبه على أن مسماه الجديد " النظام الجزائي للاعتداء على المال العام"، واقترح أثناء مناقشة تقرير اللجنة المالية بشأن نظام وظائف مباشرة الأموال العامة، التنسيق بين لجنته واللجنة المالية ليكون النظام شاملاً، وأيد ضرورة تضمين مشروع النظام باباً للعقوبات أو أن يتم دمج مواد هذا المشروع مع مشروع النظام الجزائي للاعتداء على المال العام الذي تدرسه لجنة الإدارة في المجلس.

وتحدث عبدالله العتيبي في مداخلته على النظام عن مادة التعريفات التي نصت على أن "الجهة" كل هيئة عامة أو مؤسسة عامة تمول جزئياً أو كلياً من ميزانية الدولة، وأكد أن ذلك يبين أن شرط التمويل الحكومي لميزانية الجهة أمر حتمي لتكون مشمولة بهذا النظام لكن هناك هيئات عامة ومؤسسات عامة قائمة حالياً يرأس مجلس إدارتها الوزير المختص في عمل هذه الهيئة أو المؤسسة لكن لا تمول من قبل الميزانية إنما لها نظامها الخاص في التمويل الذاتي من الخدمات التي تقدمها والاشتراكات والغرامات التي تفرضها والهبات والأوقاف، لكن ينطبق عليها شرط آخر ورد في إحدى المواد وهي عدم خضوعها لنظام الخدمة المدنية.

وتساءل العتيبي: هل ستكون هذه الجهات مشمولة بتطبيق أحكام هذا النظام بالرغم من عدم تمويلها من الميزانية وعدم خضوعها لنظام الخدمة المدنية؟ ورأى العودة للنص الوارد من الحكومة في عدم النص على أن تكون ممولة من الميزانية ولا النص بأن تكون خاضعة أو غير خاضعة لنظام الخدمة المدنية حتى تتسع الدائرة لتشمل جميع الهيئات والمؤسسات العامة.

ودعا العتيبي اللجنة المالية إلى دراسة ما اقترحه مندوب الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في المحضر الخاص بتهيئة الخبراء والذي يتعلق بضرورة تضمين مشروع هذا النظام نصاً يوجب أداء القسم الوظيفي وإقرار الذمة المالية لمن يتولون مهام وظائف مباشرة المال العام لعظم هذه المسؤولية وأهميتها وأهمية ما تحت أيديهم من أموال نقدية وعينية خاصة وأنه منصوص عليها في الفقرة التاسعة من المادة الثالثة من تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وقد أعدت الهيئة لها الضوابط التي تنتظر الموافقة من المقام السامي، وتساءل.. هل ترى اللجنة مناسبة تضمين ذلك ضمن الشروط الواردة في المادة الخامسة في مشروع هذا النظام؟

وفيما يخص المكافأة السنوية لموظفي نظام مباشرة الأموال العامة قال العضو العتيبي بأن النظام أشار إلى أن مكافأة سنوية تعادل راتب شهرين تصرف للموظف إذا قام بعمله لمدة سنة متواصلة وفي مادة أخرى استتنت من لم يكمل السنة

كما هو الحال في الوفاة والعجز الكلي والنقل وأرى أنه من الضروري إضافة الابتعاث للدراسة في الخارج أو الإيفاد للدراسة في الداخل وكذلك الترشيح للدورات التدريبية والتي قد لا يكون خلال صدور قرار الموظف قد أكمل سنة في عملة تؤهله للحصول على هذه المكافأة.

واقترح عضو المجلس عبدالرحمن العطوي أن تكون المكافأة السنوية لموظفي نظام مباشرة الأموال العامة على شكل نسبة تكون مبينة وفق معايير محددة.

وفيما يخص العهد المالية أيد عدد من الأعضاء تعديل مدة الجرد إلى مرة كل ثلاثة أشهر لكنهم توقفوا عند المستودعات، حيث رأى عدد من الأعضاء أنه يصعب جرد المستودعات كل ستة أشهر نظراً لطبيعة الموجودات فيها ولأن جرد المستودعات يترتب عليه تعطيل العمل فيها خلال فترة الجرد.

إلى ذلك حال انتهاء وقت جلسة اليوم دون مناقشة مقترح نظام مكافحة التحرش بين الجنسين والمقدم من عدد من الأعضاء وتأجيل تقرير لجنة الأسرة والشباب بشأن ذلك إلى جلسة مقبلة.



تعيين هدى بن غصن ممثلةً للمشاركين في مجلس إدارة التأمينات الاجتماعية

مجلس الوزراء يهنئ خادم الحرمين بجائزة شخصية العام الثقافية ويشكره على ما تلقاه قطاعات الدولة من دعم نالت على أثره شهادات التقدير العالمية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929204>

جدة-واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء ، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، هنأ مجلس الوزراء خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله على فوزه بجائزة شخصية العام الثقافية للعام 2014م التي تمنحها جائزة الشيخ زايد للكتاب ، وعدت الجائزة هذا الفوز تقديراً لإنجازات الملك المفدى الإنسانية والثقافية في المملكة العربية السعودية وعلى المستويات العربية والإسلامية والعالمية والتي أصبحت مصدر إلهام واقتداء في ربوع الأرض كافة.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة ، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية ، عقب الجلسة ، أن مجلس الوزراء تناول عدداً من القضايا المتعلقة بتطور الأحداث والمستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية ، إضافة إلى استعراض جملة من الموضوعات المتصلة بالعلاقات الثنائية وتعزيز آفاق التعاون بين المملكة وعدد من الدول الشقيقة والصديقة في مختلف المجالات.

وأطلع مجلس الوزراء على البيان الصادر عن الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية وما اشتمل عليه من مضامين بعد اجتماع أصحاب السمو والمعالي وزراء خارجية دول المجلس في الرياض والذي أكد فيه أصحاب السمو والمعالي وزراء الخارجية موافقة دولهم على آلية تنفيذ وثيقة الرياض ، التي تستند إلى المبادئ الواردة في النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، والاتفاق على أهمية التنفيذ الدقيق لما تم الاتفاق عليه من التزام به المحافظة على المكتسبات والإنجازات التي تحققت.

وأعرب مجلس الوزراء عن تهنئته لفخامة الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بمناسبة إعادة انتخابه لولاية رئاسية رابعة ، متمنياً للجزائر الشقيقة المزيد من التقدم والازدهار.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء ، تطرق بعد ذلك إلى عدد من الموضوعات في الشأن المحلي ، ورفع الشكر والتقدير لخدام الحرمين الشريفين على ما تلقاه مختلف القطاعات في الدولة من دعم وتشجيع نالت على إثره شهادات التقدير العالمية ، ونوه في هذا السياق بتلقي الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك) الإشادة والتقدير من المنظمة الدولية للشفافية نظير الجهود التي بذلتها في ميدان الشفافية وإجراءات مكافحة الفساد حيث صنفت في المركز الحادي عشر عالمياً على حوالي 100 شركة عالمية من الاقتصاديات الصاعدة ، والأولى على مستوى الشركات في الشرق الأوسط ، وحلت في المركز الثالث مكرر ضمن فئتي الإبلاغ عن برامج مكافحة الفساد والشفافية التنظيمية وكذلك تصنيفها وفق تقرير شركة (ستاندرد آند بورز) تحت درجة إدارة قوية وهي أعلى درجات التصنيف في مجال الإدارة والحوكمة إلى جانب شركة أخرى فقط من بين 32 شركة في دول مجلس التعاون الخليجي ، وامتداح تقرير أداء سابك القوي على مستوى القيادة وتحقيق الإيرادات ونمو الأرباح في ظل تنفيذها الناجح لبرنامج استثماري كبير خلال العقد الماضي مع الالتزام بسياسة مالية محافظة.

الموافقة على الضوابط المطلوب مراعاتها عند إعداد ودراسة مشروعات الأنظمة واللوائح وما في حكمها ونوه المجلس بالمعرض والمؤتمر الدولي للتعليم العالي في نسخته الخامسة تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين ، بمشاركة أكثر من 430 جامعة ومؤسسة تعليم عال وأكثر من ألف عارض من ست وثلاثين دولة وما صاحب المؤتمر من توقيع اتفاقيات بين الجامعات في المملكة ونظيراتها الأجنبية وورش العمل المتخصصة والعامة. واطمأن المجلس على ما تقوم به وزارة الصحة من جهود لاحتواء فيروس كورونا بالتنسيق مع الهيئات والمنظمات الوطنية والدولية.

كما أكد المجلس أن احتفاء هيئة الإذاعة والتلفزيون بمناسبة مرور خمسين عاماً على بدء البث التلفزيوني في المملكة وبدء بث إذاعة الرياض تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين يجسد مدى الرعاية والاهتمام والمتابعة والدعم الذي يلقاه قطاع الإعلام والعاملون فيه من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد حفظهم الله وحرصهم على تطوير هذا القطاع.

وثمن المجلس أعمال ملتقى المبادئ التي أرسنها أحكام الشريعة الإسلامية الذي أقامته وزارة العدل بمشاركة العديد من الجهات الحكومية ذات الصلة ليكون دليلاً إرشادياً للممثلات الخارجية.

وأفاد معالي الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أنه بناء على التوجيه السامي الكريم اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 21 / 6 / 1435هـ على عدد من الموضوعات ، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها ، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي :

أولاً:

بعد الاطلاع على المحضر الثاني والسبعين بعد المائة للجنة العليا للتنظيم الإداري الخاص بدراسة ضوابط اقتراح مشروعات الأنظمة واللوائح في الأجهزة الحكومية ، وافق مجلس الوزراء على (الضوابط المطلوب مراعاتها عند إعداد ودراسة مشروعات الأنظمة واللوائح وما في حكمها) .

وقد تضمنت الضوابط المشار إليها بياناً للمعايير والآليات التي ينبغي مراعاتها عند الرفع باقتراحات مشروعات أنظمة أو لوائح جديدة أو معدلة ، ودور كل من الأمانة العامة لمجلس الوزراء وهيئة الخبراء في مراحل دراستها. كما تضمنت الضوابط التأكيد على الجهات الحكومية بالاهتمام بالإدارات القانونية ودعمها بالكفايات المؤهلة في المجال الشرعي والنظامي ، على أن توضع خطة لتطوير هذه الإدارات والعاملين فيها بالشكل المناسب.

ثانياً:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (141 / 65) وتاريخ 13 / 2 / 1435هـ ، وافق مجلس الوزراء على مذكرة تفاهم في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والآثار في المملكة العربية السعودية ووزارة الثقافة والسياحة في جمهورية أذربيجان ، الموقعة في المدينة المنورة بتاريخ 30 / 4 / 1434هـ .

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح مذكرة التفاهم:

- 1 يعمل الطرفان على الاستفادة من التراث الحضاري والثقافي والتاريخي في البلدين من أجل جذب السياح.
 - 2 يشجع الطرفان الترويج المتبادل للرحلات السياحية من خلال تبادل الأنشطة المتصلة بها ، وكذلك المعلومات والإحصاءات والأبحاث والمواد الترويجية.
 - 3 يتعاون الطرفان في تدريب الكوادر البشرية العاملة في القطاع السياحي ، وتبادل الخبرات والمعلومات، والمناهج الدراسية، والبحوث والدراسات ذات العلاقة بالسياحة.
- ثالثاً:
- وافق مجلس الوزراء على مساهمة المملكة في زيادة رأس مال البنك الإسلامي للتنمية المكتتب به (الزيادة الخامسة) ، بمقدار (720ر764) سبعمائة وأربعة وستين ألفاً وسبعمائة وعشرين سهماً بقيمة اسمية للسهم الواحد قدرها (1000ر10) دينار إسلامي.
- وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
- المملكة تساهم في زيادة رأسمال البنك الاسلامي ومذكرة تفاهم في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والآثار ووزارة الثقافة والسياحة في جمهورية أذربيجان
- رابعاً:
- وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات أو من ينيبه بالتباحث مع الجانب الفنلندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية ووزارة الإسكان والاتصالات في جمهورية فنلندا للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.
- خامساً:
- بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وافق مجلس الوزراء على ما يلي :
- أولاً : تجديد عضوية الآتية أسماؤهم في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدة ثلاث سنوات ، ابتداءً من تاريخ 29 / 6 / 1435هـ ، وهم :
- 1 الدكتور مفرج بن سعد الحقباني ممثلاً لوزارة العمل.
 - 2 الأستاذ إبراهيم بن محمد المفلح ممثلاً لوزارة المالية.
 - 3 الأستاذ سعد بن عبدالله المفرح ممثلاً لوزارة الصحة.
 - 4 الأستاذ ناصر بن محمد السبيعي ممثلاً لأصحاب العمل.
 - 5 الأستاذ موسى بن عمران العمران ممثلاً لأصحاب العمل.
 - 6 الدكتور عبدالرؤوف بن محمد مناع ممثلاً للمشتريين.
- ثانياً : تعيين كل من الأستاذ خليفة بن عبداللطيف الملحم ممثلاً لأصحاب العمل والأستاذة هدى بنت محمد بن غصن ممثلة للمشتريين ، عضوين في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ 29 / 6 / 1435هـ .
- ثالثاً : استمرار المهندس عبدالله بن عبداللطيف السيف عضواً ممثلاً للمشتريين في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حتى نهاية المدة المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (48) وتاريخ 4 / 2 / 1434هـ .
- سادساً:
- وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ووظيفة (وزير مفوض) ، وذلك على النحو التالي :
- 1 تعيين الدكتور سعيد بن عبدالله بن محمد القرني على وظيفة (أمين عام اللجنة العليا للتنظيم الإداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بمعهد الإدارة العامة اعتباراً من تاريخ 1 / 7 / 1435هـ .
 - تعيين علي بن عبدالرحمن بن علي بن يوسف على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية .
 - 3 تعيين ماجد بن محمد بن عبدالرحمن القحطاني على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية .
 - 4 تعيين عبدالله بن ناصر بن سليمان العامر على وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية .
- وأطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لهيئة الري والصرف بالأحساء والهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة ، عن عام مالي سابق ، كما اطلع على القرارات الصادرة عن الدورة الأربعين لمجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المنعقدة خلال المدة من 6 / 8 / 2 / 1435هـ ، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء في التقريرين السنويين وقرارات مجلس وزراء الخارجية في منظمة التعاون الإسلامي سالف الذكر ، ووجه حيالها بما رآه .

وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء عما انتهى إليه المجلس حيال الموضوعات التي تناولتها جلسته إلى مقام خادم الحرمين الشريفين أيده الله ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم .



مركز • تأهيل ينبع“ يدمج المعوقين بالمجتمع

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

سالم السناني - ينبع
اختتمت مساء أمس، فعاليات الأولمبياد الرياضية للدوائر الحكومية بينبع والتي ينظمها مركز التأهيل الشامل بمحافظة ينبع، وذلك على ملاعب المركز وبحضور محافظ ينبع المهندس مساعد بن يحيى السليم وعدد من المسؤولين.
وتضمن الحفل الختامي إقامة المباراة النهائية بين فريق الميناء وحرس الحدود وانتهت المباراة بفوز فريق حرس الحدود بنتيجة 1/2 وفاز حرس الحدود بكأس البطولة، ثم بعد ذلك قام محافظ ينبع ومدير مركز التأهيل الشامل بينبع / كامل بن عبدالرحمن مفوز بتكريم الفرق الفائزة والجهات المشاركة والداعمة والمتعاونة واللجنة التنظيمية.
وأوضح مدير مركز التأهيل الشامل بينبع كامل بن عبدالرحمن مفوز أن ذلك يأتي لأهمية مشاركة المعوقين في المناسبات العامة والرياضية والاجتماعية لدمجهم داخل المجتمع وكسر الحاجز النفسي لديهم ودور تفعيل البرامج الرياضية والاجتماعية بالمركز خاصة وينبع عامة وربط الدوائر الحكومية ببعض،
وأوضح مساعد بن عطية مشرف البرامج والأنشطة والمدرّب الرياضي بمركز التأهيل الشامل بينبع أن عدد الفرق التي شاركت بالبطولة 13 فريق من الإدارات الحكومية بينبع وهي المحافظة، أمن المنشآت، البلدية، الكهرباء، المياه، هيئة التحقيق، الميناء، المستشفى، التأهيل، التعليم، مكتب العمل، حرس الحدود، وشارك أكثر من 150 لاعبا خلال الدورة.



وزير الداخلية: تراجع 90 % من المفرر بهم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

عبدالرحمن السليالي - المدينة المنورة
قال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية إن الوزارة حرصت على تلمس القصور المعرفي في العلم الشرعي لدى من تم التغرير بهم ومعالجتها ببرامج متخصصة للمناصرة والرعاية مما أسهم بحمد الله في تراجع أكثر من 90% منهم عن الأفكار التي أضلتهم. واعتبر عقد المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب «الإرهاب مراجعات فكرية وحلول عملية»، الذي تنظمه الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة اليوم، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - تأكيداً للاهتمام الذي توليه قيادة المملكة للتصدي لكافة المحاولات التي تسعى للنيل من العقيدة الإسلامية بأفكار ضالة تستهدف تشويه سماعتها، وإثارة الفتنة بين المسلمين،

ولحماية أبنائنا من التغرير الذي يسخرهم أدوات لتنفيذ غايات أعداء الدين والوطن لارتكاب جرائم تتنافى مع الإسلام وأحكامه التي تحرم قتل النفس بغير حق.

وأضاف سموه في تصريح بهذه المناسبة: إن المملكة نجحت بتوفيق الله تعالى، في التصدي للجرائم الإرهابية بالتفاف مواطنيها حول قياداتهم، ومساندتهم لجهود رجال الأمن في تنفيذ مهامهم، مشيراً إلى حرص المملكة في إستراتيجيتها الشاملة لمكافحة الإرهاب، على تبني سياسة مواجهة الفكر بالفكر وسعيها في سبيل ذلك إلى تسخير كافة الجهود لمواجهة الفكر الضال، وكشف حقيقته وأهدافه، وحماية مواطنيها منه.

ولفت سمو وزير الداخلية، إلى أن وزارة الداخلية حرصت على تلمس القصور المعرفي في العلم الشرعي لدى من تم التغرير بهم ومعالجتها ببرامج متخصصة للمناصرة والرعاية مما أسهم بحمد الله في تراجع أكثر من 90% منهم عن الأفكار التي أضلتهم.

وفي ختام تصريحه سأل سمو الأمير محمد بن نايف، الله أن يوفق الجهود المشكورة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في تنظيم المؤتمر الذي يعد امتداداً للمسؤولية الشرعية لعلماء المسلمين في الذود عن عقيدة الإسلام، وبلوغ الحلول العملية لحماية المجتمعات الإسلامية من أنواع الأفكار المضللة كافة، ومكافحة الإرهاب، وحماية أبناء المسلمين من برائته، خاصة أن الأمة الإسلامية تنعم بالله الحمد بعقول وهبها الله البصيرة لإبراز سماحة الإسلام، وكشف حقيقة الفكر الضال أمام الرأي العام الإسلامي وغير الإسلامي.



الباحة: تعثر مشروع الإسكان يبدد أحلام آلاف المتفائلين بالاستقرار

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

عمر محمد الغامدي- الباحة

أبدى عدد من أهالي الباحة تذرهم من تعثر مشروع الإسكان الوحيد بالمنطقة، ولفت الأهالي إلى أنهم يعانون من معضلة الحصول على سكن وقلة الشقق السكنية الأمر ضاعف أسعار الإيجارات، إضافة إلى كثرة المتقدمين وطول فترات الانتظار للمنح، والتي تمتد لعشرات السنين، مشيرين إلى أن الأمر الملكي ببناء 250 ألف وحدة سكنية مضى عليه مدة طويلة، وأنهم لم يلمسوا تحركاً واضحاً من وزارة الإسكان.. «المدينة» قامت بجولة على موقع المشروع، كما استطلعت آراء عدد من الأهالي، واتضح من خلال لوحة المشروع أن عدد المباني المقرر إنشاؤها تبلغ 115 وحدة سكنية، كما لم تحدد اللوحة قيمة المشروع والمدة الزمنية المحددة لإنجازه، ولوحظ توقف العمل بالمشروع وإغلاق البوابات، إضافة إلى افتقار الموقع للحراسات الأمنية.

بداية يقول عبدالله عطية العمري معرف قرية العجار بالمخوة: إن المجتمع السعودي استبشر خيراً عند صدور الأمر الملكي ببناء 250 ألف وحدة سكنية، وأصبحنا نحلم بالسكن الذي بات يؤرق الكثيرين في هذه المنطقة، غير أن وزارة الشؤون البلدية والقروية لم تكن على مستوى تطلعاتنا، وكذا وزارة الإسكان، والتي تعاني من تعثر كثير من مشروعاتها، والمشروع الوحيد بمنطقة الباحة متوقف العمل به منذ فترة طويلة، ولم تقم الوزارة بالإعلان عن مشروعات أخرى بالمنطقة، ونحن نطالب الوزارة بسرعة إنجاز المشروع والبدء في تخطيط الأراضي المعدة للسكن كبقية مناطق المملكة.

توقفت المنح فتصاعدت الإيجارات

ويقول ياسر دماس الغامدي: إن دور وزارة الإسكان بالمنطقة يكاد يكون معدوماً ولم نر لها سوى مشروع وحيد متعثر بـ«ناوان» وسبق أن سحبنا الوزارة المشروع من المقاول ولكنها لم تعاود طرحه مرة أخرى للمنافسة، فضلاً عن أن المنح البلدية كانت متوقفة وقوائم الانتظار فيها بالآلاف، مشيراً إلى أن تخطيط الأراضي هو السبيل الوحيد للحصول على قطعة سكنية، وذلك لأن المنطقة ليس بها مطورون عقاريون ولا مخططات سكنية تجارية لأن أغلب الأراضي بالمنطقة

هي أراض حكومية، وذلك ساهم في ارتفاع أسعار الأراضي لأن المعروض أقل بكثير من المطلوب، مما أدى إلى ارتفاع الإجراءات إلى الضعف ولا يزال الارتفاع مستمرا.
السكن.. الحلم المستحيل

وأضاف عبدالله سالم الغامدي: إن المواطن بات حائرا بين منح وزارة الشؤون البلدية القديمة، التي لم توزع بعد وقوائم الانتظار لديها وبين وزارة الإسكان التي لم تعلن حتى الآن عن مخططاتها بالباحة، كما أن تأخر توزيع المنح قد يزيد من مشكلة الإسكان العشوائي والتعدي على الأراضي الحكومية، لافتا إلى أن الحصول على مسكن أو حتى قطعة أرض بات حلمًا من المستحيل تحقيقه الآن في ظل البطء الشديد في تنفيذ مشروعات الإسكان بالباحة.



أول إحصائية رسمية للعنف الأسري بعد شهرين .. اليوسف: بطاقات إثبات مؤقتة لتسهيل علاج وتنقل المعنفين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140422/Con20140422693994.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

شدد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، على مسؤولية الوزارة عن التعامل مع جميع حالات العنف لدى السعوديين وغيرهم، كاشفا عن أن وزارة الداخلية على وشك إصدار بطاقات إثبات مؤقتة لتسهيل العلاج والعمل والتنقل، لتفادي مشكلة الترحيل أو البقاء بالسجن لعدم وجود بطاقة هوية صالحة نتيجة الإبلاغ أو التعامل مع حالة الإيذاء.

وبين د. اليوسف لدى افتتاحه الورشة التعريفية الثانية باللائحة التنفيذية بنظام الحماية من الإيذاء يوم أمس الأول، أن الوزارة أنشأت 38 مركزا للحماية من الإيذاء في المستشفيات، لأن التقارير الطبية هي التي تحدد تصنيف الإيذاء وكونه خطيرا أم لا، وتعتزم بعد شهرين تقريبا إصدار أول إحصائية رسمية لحالات العنف الأسري في المملكة، من خلال الاتصالات الواردة لمراكز الحماية، التي تم تدريب فتيات على العمل فيها وتلقي البلاغات وتقييم خطورة البلاغ وتوجيهها للجهات المختصة، متوقعا أنها لن تكون ظاهرة كبيرة.

وبين د. اليوسف أن نظام الحماية من الإيذاء أرجع القرار للقضاء في فرض الغرامة التي قد يكون أقلها السجن شهرا وأكثرها عاما أو غرامة من 5 آلاف إلى 50 ألفا، مبينا أن القضاء سيستعين بتقارير لجان الحماية من الإيذاء لتحديد العقوبة، لكن القرار الأخير له سواء بتوقيع العقوبات معا أو اختيار إحداها فقط، وتضاعف العقوبة في حال تكرارها. ودعا اليوسف المواطنين والجهات الحكومية والأهلية إلى التفاعل والمشاركة، مع حالات الإيذاء المختلفة والحصول على الثقافة الحقوقية من الجهات المعنية، حيث نصت المادة الثانية على نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء، وجاء في المادة الثالثة «على من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً».

من جانبه، بين الدكتور مفلح القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان أنه بعد إقرار اللائحة أصبح من حق الشرطة الدخول للموقع الذي تتم فيه حالة الإيذاء، إلى جانب العمل على تسهيل دخول فريق الحماية للمنزل الذي يقع فيه البلاغ، بحسب المادة التاسعة من النظام.

اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بذوي الاحتياجات قريباً

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140422/Con20140422694179.htm>

خالد البلاهدي (الدمام)

أعلن مدير نادي إرادة المعاقين والمدرّب الدولي المعتمد فواز الدخيل، عن اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة قريباً، وذلك لحل المدة الزمنية لانتظار المعاقين المتزوجين في عملية أطفال الأنابيب. وأضاف خلال ملتقى القدرات لذوي القدرات الخاصة الذي تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب ممثلة في الإدارة العامة للهيئات الشبابية بالخبر، هناك توجه لإقامة المؤتمر الخليجي التطوعي الثالث في السعودية والذي يحتوي على عدد من البرامج التطوعية لأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بعد توصيات خرجت من المؤتمر الثاني للعمل التطوعي الذي أقيم مؤخراً في البحرين، مؤكداً بأن هذه البرامج ستسهم في تطوير قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة في المجالات التنموية والتطوعية. وقدم الدخيل ورشة عمل بعنوان «مهارات وفنون التواصل والتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة» ضمن فعاليات اليوم الثاني الذي شهد تنظيم دورة تدريبية بعنوان «في عقلك تكمن المعجزة».

فيما يرفض ذووهم استلامهم.. لجنة العنف الأسري بالطائف: المرضى النفسيون مسؤولي الصحة وأولياء الأمور

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435 هـ - 22 أبريل 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140422/Con20140422694198.htm>

ماجد النفيعي (الطائف)

حملت لجنة العنف الأسري في دار الرعاية الاجتماعية بمحافظة الطائف وزارة الصحة وأولياء أمور المرضى النفسيين مسؤولية إهمال المرضى النفسيين في الطائف ممن تماثلوا للشفاء، بواقع 50% لكلا الجهتين، وطالبت المصحات النفسية بإنشاء دار نقاهة وإيواء للمرضى. وأوضح لـ«عكاظ» المفتش بإدارة المتابعة والمستشارين بمحافظة الطائف وعضو لجنة العنف الأسري في دار الرعاية الاجتماعية سلمان الشريف أن هناك جولات سرية على مستشفى الصحة النفسية وتمت ملاحظة عدم تسليم المرضى النفسيين المتعافين لأسرهم، حيث واجه المستشفى رفض الأسر التجاوب مع الإدارة في إخراج المرضى، وجرى إبلاغ الشرطة بذلك إلا أن الأسر استمرت في رفضها استلام مرضاهم، مبينا أن تبرير الأسر كان بالإشارة إلى أنه في حالة خروج المرضى قد يتسببون بالإضرار بأفراد الأسرة من خلال الاعتداء الذي قد يصل إلى القتل، معتبرا ذلك محاولة للتهرب وعدم قبول المريض حتى في حالة تعافيه وتماثله للشفاء، لافتا إلى أن المصحات النفسية يجب أن يكون فيها دار للنقاهة حتى ينقل المرضى فيها لمواجهة مثل هذه الحالات، حتى يمارس المرضى حياتهم الطبيعية. وبين الشريف بأنه بالنسبة للمرضى النفسيين في الشوارع، فقد تم رصد عدد من الحالات وتم الإبلاغ عنها، وتبين عدم اهتمام أسرهم بهم، وقد كان البعض منهم يتلقى العلاج في المستشفى وأثناء تعافهم، قام ذووهم باستلامهم من المستشفى، إلا أن المرض عاد إليهم وأهملوا صحيا وأصبح الشارع ملجأ لهم، لافتا إلى أن إهمال المرضى يقع بنسبة 50% على

الصحة و 50% على أولياء أمور المرضى، منوها إلى أن هناك نماذج مشرقة من خلال أسر يضرب بها المثل في زيارات مرضاهم، واصطحابهم في نزهة خارجية، ما ساهم في تحسين حالتهم النفسية وتطورهم الصحي.



• الداخلية“ تلقت 12 ملاحظة من القطاع الخاص

اختلاف الأسماء بين الإقامة والجواز يعطل رواتب العمالة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 22 جماد ثاني 1435هـ - 22 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140422/Con20140422694044.htm>

عبد الرحيم بن حسن (جدة)
تلقت وزارة الداخلية 12 ملاحظة من القطاع الخاص، بشأن إجراءات العمالة الوافدة في قطاع المقاولات من عدة نواح تتمثل في تنظيم القდوم، ومنح رخص الإقامة، وتأشيرات الدخول، وإنهاء الدخول والخروج، وتأشيرات الخروج النهائي، وتأشيرات الخروج والعودة.
وجاء من ضمن أبرز الملاحظات أن إدارة الجوازات تعتمد إلى إضافة رقم صفر إلى يسار رقم الجواز الذي به أكثر من تأشيرة عمل، وبالتالي لا تستطيع عدة جهات التعرف على رقم الجواز لعدم تطابقه مع الجواز الأصلي.
وأوضحت الملاحظات وجود اختلاف بين الاسم الموجود في الجواز والإقامة، خصوصا إذا كان مكتوبا باللغة العربية، إذ يتم اللجوء إلى الاختصار بشكل يخل بالاسم، فيترتب على ذلك عدم قبول الإقامة من البنوك ومن عدد من الجهات، ما يؤدي إلى تعطل صرف رواتب العمالة. وأفادت الملاحظات بأنه لا يمكن، بحسب النظام المتبع، التقدم ببلاغ الهروب إلا عندما يتم تجديد الإقامة بما في ذلك صعوبة الإجراءات عند عمل خروج إلى جانب التأثير الذي تسببه العمالة الهاربة غير المسقطة من نظام مقيم على تحقيق نسب التوظيف المطلوبة لدى وزارة العمل، مع المطالبة بالمسارعة في تنفيذ حذف العمالة الهاربة من الأنظمة ذات العلاقة.
وأشارت الملاحظات أيضا إلى عدم قبول بلاغات الهروب إلا بعد سداد قيمة رخصة العمل، بالإضافة إلى عدم القدرة على إسقاط العامل الذي صدرت له تأشيرة خروج نهائي من سجل صاحب العمل إلا بعد مغادرته.
وفيما يتعلق بالعمالة الذين سافروا بموجب تأشيرات خروج نهائي من سجل الكفيل، فقد ورد إلى وزارة الداخلية مقترحا يقضي بتحديد مدة معينة بعد انتهاء التأشيرة على أن تسقط بعدها تلقائيا في نظام وزارتي الداخلية والعمل عضوا عن قيام صاحب العمل بالمراجعة لتصحيح ذلك، ما يؤدي إلى دخول الشركة أو المؤسسة في النطاق الأحمر. وذكرت الملاحظات أن العمالة الهاربة لا يتم إسقاطها من عدد عمالة المنشأة إلا بعد خروجها من المملكة رغم استكمال إجراءات التبليغ، وبالتالي تدخل في حساب عدد العمالة مما يزيد في نسبة التوظيف المطلوبة فيؤدي إلى الحرمان من التأشيرات التعويضية. وتطرقت الملاحظات إلى ما جرى تسميته بـ «التأشيرات المسروقة» من خلال ملاحظة جاء نصها (عدم وضع آلية بين مكاتب العمل والجوازات لتعويض صاحب العمل بتأشيرات عن العمالة الهاربة والتأشيرات المسروقة).

أمها ناشدت الجهات المختصة بسرعة إنقاذها من العنف قبل تعرضها للكروه بالصور.. زوجة أب تُعذب طفلته ومحكمة الخبر تؤجل القضية 4 مرات

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/0eXfde>

عبدالله السالم- سبق- خاص:

لمت "سبق" من مصادر لها الخاصة، أن هيئة التحقيق والادعاء العام بمحافظة الخبر بالمنطقة الشرقية، أحالت قضية تعذيب وتعنيف طفلة ست سنوات من قبل زوجة أبيها بعد أن تقدمت والددة الطفلة وهي من جنسية عربية "مطلقة"، بشكوى للجهات الأمنية تفيد بأن طفلتها تتعرض للتعذيب والضرب والحرق بواسطة زوجة الأب، وهذا ما أثبتته التقارير الطبية الرسمية، وتحفظ "سبق" بنسخ منها.

كما علمت "سبق" أن قضية الطفلة وأمها وصلت لمحكمة الخبر، للنظر وإصدار حكم شرعي فيها، فيما تم تأجيل الجلسات ثلاث مرات لأسباب غير معلومة، على الرغم من اكتمال كامل القضية بالإثباتات الرسمية، وحددت المحكمة موعداً للمرة الرابعة، في شهر شعبان القادم للنظر في القضية.

"سبق" تواصلت مع الأم لكشف تفاصيل القضية، وقالت والددة الطفلة "ر. ق": أنا من جنسية عربية مطلقة من زوج سعودي من ثلاث سنوات تقريباً، سافرت إلى بلادي في إحدى السنوات بعد إنجابي لطفلي وكان عمرها حينذاك ثلاث سنوات، وبعدها بفترة طلقني زوجي وأنا لا أعلم، والطفلة كانت معه بالسعودية، وبعد طلاقي بعام ونصف العام تقريباً، عدت إلى المملكة بتأشيرة "زيارة" من شقيقتي المقيمة بالمنطقة الشرقية، والمتزوجة من زوج سعودي.

وأضافت الأم: بعد قدومي إلى المملكة رفض طليقي أن أرى طفلي وتقدمت برفع دعوى قضائية في محكمة الخبر وحكم لي القاضي بزيارة ابنتي لي كل يوم خميس من الثامنة صباحاً حتى الثامنة مساءً وحين بدأت ابنتي بزيارتي كنت ألاحظ عليها كدمات وحروقاً في جسدها مرات عدة، ولم استطع فعل شيء أنه لا يوجد لدي أي أوراق تثبت شخصية ابنتي وجميع الأوراق مع طليقي.

وأكملت الأم: وبعدها بفترة سألت وعرفت على الرغم من جهلي بالقوانين والأنظمة أن صك المحكمة هو إثبات لطفلي وأنت ابنتي لزيارتي ولاحظت عليها كدمات وبنتابها خوف شديد وبعدها تقدمت للشرطة ومن ثم تم تحويلي للمستشفى للكشف عليها وعمل لها تقارير طبية، وتحفظ "سبق" بنسخ من الإثباتات والتقارير وبعدها قامت إدارة المستشفى بإرسال التقارير لمركز الشرطة ومن ثم تم تحويل القضية لهيئة التحقيق والادعاء العام.

وأردفت: استدعيتني هيئة التحقيق والادعاء العام وأجروا معي تحقيقاً مطولاً، كما تم أيضاً التحقيق مع شقيقتي وحققوا معي وحققوا مع أختها وطلقة أبيها وأخبروا مرة واحدة فقط وراجعته لأعرف سبب تأخر القضية فقالوا إن التقرير الطبي ناقص وقبل فترة ذهبت للمستشفى وطلبت تعديل التقرير من قبل الدكتورة وتم تعديل التقرير ومن ثم إعادته لهيئة التحقيق وعلى الرغم من ذلك كله لم يحصل أي شيء بخصوص القضية، ومع العلم أن ابنتي ما زلت تتعرض للضرب والعنف. وناشدت الأم الجهات المختصة بسرعة إنقاذ طفلتها من العذاب والعنف الذي تتعرض له، على الرغم من أن لديها صكاً شرعياً من محكمة بزيارة طفلتها، ولكن طليقها لم ينفذ حكم القاضي حسب قولها وما زال كل فترة يحرمها من زيارة الطفلة، كما أنها تعيش حياة مأساوية من دون أي عمل أو دخل مادي ولا يحق لها العلاج ولا العمل، إضافة إلى أن أهلها

لا تعلم عنهم شيئاً من نحو سنتين في بلدها التي تعيش تحت الحرب وانقطعت بها وسائل الاتصال ولم يعد لها أحد سوى طفلتها التي تعيش تحت التعذيب والعنف.
وعلمت "سبق" من مصادر لها الخاصة أن الجهات الأمنية وتحديدًا مركز شرطة شمال الدمام، خاطب إدارة المجمع الطبي بالدمام للكشف على الطفلة ومن ثم إحالة نسخة من التقرير إلى هيئة التحقيق والادعاء العام التي بدورها أحالت القضية بعد التحقيقات إلى محكمة الخبر للنظر في القضية.



أولياء الأمور ناشدوا عبر "سبق" اتخاذ اللازم وتطبيق النظام إصابة طالبين إثر ضرب معلمين لهما بـ "حفر الباطن"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/0cXfde>

سبق- الرياض:

تقدم والدا طالبين بشكوى لـ "سبق"، عن تعرض ابنيهما الطالبين بمدرسة ابتدائية وأخرى متوسطة، للضرب من قبل مدرسيهما، ما ألحق بهما أضراراً بدنية ونفسية.
وقدم والد الطالب "ب"، ع، الشمري، شكوى لـ "سبق"، حيث يقول: "قدمنا شكوى لإدارة التربية والتعليم بمحافظة حفر الباطن، حيث تعرض ابني للضرب من قبل المعلم في متوسطة الملك خالد بحفر الباطن، حيث قام بضربه بسوط على يده اليسرى، ضرباً مبرحاً - على حد تعبيره - نتيجة نسيان كتاب أحد المقررات.
وأكد "الشمري" أن المعلم يقوم بضربه باستمرار منذ الفصل الأول، ما سبب له تعباً جسدياً ونفسياً، وتسبب في كرهه للمدرسة، ورغبة في عدم الذهاب إليها، تهرباً من ذلك المعلم.
وأضاف أنه في يوم الأربعاء الماضي، لاحظ عليه تخوفاً شديداً وإعياء فسأله عن أسباب ذلك، وذكر أنه تعرض للضرب، وطلب منه الذهاب به إلى المستشفى لشعوره بإعياء. وفي ساعات الفجر الأولى، أغمي عليه بعد ذلك، فحملة فوراً إلى المستشفى، مشيراً إلى أنه أدخل الطالب طوارئ مستشفى الملك خالد في الساعة الواحدة فجراً من يوم الخميس، وتم استقبال الحالة، والتعامل معها من قبل الطواقم الطبية.
وأكد أن الفحوصات الطبية أثبتت أن نسبة السكر وصلت إلى "1102"، وتم اتخاذ اللازم من الأطباء، إلى أن بدأ يتحدث بعد نحو ساعتين من التدخل الطبي، مبيناً بأنه يعاني من مرض السكري، منذ كان في الرابعة من العمر. وتابع: أطالب عبر "سبق"، أن تتخذ الإجراءات اللازمة وأخذ حق أبنائنا.
وفي السياق ذاته، ذكر والد الطالب "م"، م، العتيبي، أن ابنه تعرض للضرب من معلم في مدرسة ابتدائية الأمير سلطان بن عبد العزيز بحفر الباطن، "في الصف الرابع الابتدائي"، حيث لاحظ بعد عودة ابنه وجود أثر ضربات على ساعده الأيسر، وتوجه به إلى المستشفى ليمنحه راحة لمدة أسبوع، وأخذ بعد ذلك تقارير بالإصابة التي لحقت بابنه نتيجة ضرب المعلم له وتقدم بشكوى ضده.
وطالب أولياء الأمور إدارة تعليم حفر الباطن عبر "سبق"، باتخاذ اللازم حيال الشكوى المقدمة منهم، وتطبيق النظام ضد المعلمين الذين قاموا بضرب أبنائهم متجاهلين الأنظمة الوزارية، التي تنص على عدم ضرب الطالب.
من جهته أكد مدير الإعلام التربوي بإدارة تعليم حفر الباطن، زين الشمري، بأن الإدارة حريصة كل الحرص على القيام بواجبها بتطبيق الإجراءات التي تحقق مصلحة أبنائها الطلاب، وتوفير بيئة تربوية مناسبة لهم، ومن هذا المنطلق فقد تم الالتقاء بولي أمر الطالبين، والإيضاح لهما ما سيتم اتخاذه بعد التحقق من صحة الشكوى من إجراءات نظامية تضمن حقهما وفق اللوائح والأنظمة المطبقة.

ولفت إلى أن الشكوى كانت بنهاية دوام الأسبوع الماضي، ومع بداية هذا الأسبوع شخصت الجهات ذات العلاقة للمدرسة لاتخاذ إجراءاتها إيماناً من إدارة التربية والتعليم بمحافظة حفر الباطن، بضرورة تطبيق قواعد السلوك والمواظبة، والبعد كل البعد عن العقاب البدني التي أكدت عليه جميع التعاميم الصادرة للميداني.



بعد أن نشرت "سبق" تفاصيل تعرّضه للضرب من معلمه مدير عام تعليم الطائف يلتقي الطالب "فيصل" ويعدّه بأخذ حقه

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/lcXfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف: استقبل مدير عام التربية والتعليم بمحافظة الطائف الدكتور محمد بن حسن الشمراني، اليوم، الطالب "فيصل" المُعتدى عليه من قبل المُعلم أُمس بمدرسته الابتدائية، برفقة والده، وذلك بمكتبه في الإدارة، حيث شرح ولي الأمر ما ثقل له من قِبل ابنه، والضرب الذي تعرّض له، في وقت كشف الطالب عن جسده ليُشاهد مدير التعليم آثار الجلد الذي تعرّض له الطالب عليه، على الرغم من مرور أربع وعشرين ساعة منذ حدوث ذلك الجلد من المُعلم.

وسأل الشمراني الطالب عن الحالة، واستمع لشكواه، وقدم بدوره اعتذاره ووعدّه بأنه سيأخذ حقه، وأنه سيُتابع شخصياً الأمر، في حين كان قد اطلع على المُعاملة المُحالة من الشرطة التي قدم ولي الأمر شكواه فيها، وتضمنت التقرير الطبي الخاص بالطالب ومدة الشفاء، وبدوره أحالها للمساعد للشؤون التعليمية عبدالرحمن الصخيري ومنه للجهة المختصة بالإدارة لاتخاذ الإجراء.

ووعد ولي أمر الطالب بأنه سيتابع بنفسه مجريات ذلك التحقيق قائلاً: هذا ابني قبل أن يكون ابنك، كذلك الحال لبقية الطلاب والطالبات، ولن أَرْضَى ما تعرّض له وسيتم التحقيق مع المُعلم.

من جانب آخر أبدى ولي أمر الطالب سعادته بذلك الترحيب الذي لقيه وابنه من مدير التعليم، والأثر الذي تركه في ابنه ورفع معنوياته، مُعرباً عن شكره لحرصه وأن ذلك يزيد من ثقة الطالب فيمن حوله.

وكان قد تسبب اعتداء مُعلم بـ"الي كهربائي"، على طالب في المرحلة الابتدائية بالطائف، يُعاني ثَقَباً في القلب، بزيادة متاعبه الصحية، وزاد على ذلك المُرشد الطائفي، والذي لم يتولَّ حل المُشكلة، بل احتجز الطالب لديه حتى الواحدة والنصف ظهراً، في حين كانت الأسرة قد تخوفت من تأخره أُمس الأحد، حتى وصوله لهم مُنهراً ومُتعباً، وآثار الضرب على جسده.

وقد نقله والده للمستشفى، ومُنح ثلاثة أيام كمدة شفاء، في حين يعتزم الأب البدء في مُجازاة المُعلم وشكواه، كذلك المدرسة في عدم إبلاغه، وذلك لدى إدارة التربية والتعليم بالمحافظة، باعتبارها الجهة المسؤولة.

وأكد ولي أمر الطالب في حديثه لـ"سبق" أنه سيواصل دعواه اليوم الاثنين، وذلك بتقديم شكواه رسمياً لدى إدارة التربية والتعليم بالطائف، مُبدئاً تساؤله بقوله: لماذا لم تُبلغني إدارة المدرسة باتصال هاتفني عن الحالة، وعدم تقدير وضع الابن الصحي، بعد أن زودتهم بتقارير طبية تُثبت إصابته بثقب في القلب، وأنه لا بد من مُراعاته.

خلال لقاء مفتوح نظمته الغرفة التجارية بالرياض.. مساء اليوم "الرشيد": هيأنا المدن لعمل المرأة.. وإنشاء مطار لـ"صناعية سدير"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/8dXfde>

فيصل النوب - سبق - الرياض: أكد المدير العام لهيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية "مدن"، المهندس صالح الرشيد، في تصريح خاص بـ"سبق"، أن هيئة المدن تعمل حالياً على تهيئة بيئة العمل في المدن الصناعية، وأن الانطلاقة كانت في مدينة الأحساء، التي بدؤوا العمل بها، والانطلاقة الثانية سوف تكون في نهاية العام الحالي من مدينة ينبع، التي ستكون مهياً بشكل كامل لعمل المرأة؛ إذ تم توفير حاضنات للأطفال ومراكز تدريب للمرأة ومساحات مفتوحة، وذلك سوف يكون وفق عاداتنا وتقاليدينا الإسلامية، حسب توجيه الأمر السامي الكريم.

وحول سؤالنا عن توفير وسائل النقل لتلك المدن الصناعية أكد "الرشيد" أن هناك اتفاقية مع الخطوط الحديدية لتقديم تلك الخدمة، ونسعى بقدر المستطاع إلى توفيرها على مستوى مناطق السعودية. وقد بدأنا الآن في توفيرها بالمنطقة الشرقية، خاصة الدمام، إضافة إلى مدينة سدير الصناعية التي سوف يزيد عن القطار بها إنشاء مطار خاص بالمدينة الصناعية لنقل البضائع بصورة سريعة وصديقة للبيئة.

جاء ذلك خلال اللقاء المفتوح الذي نظمته الغرفة التجارية بالرياض مساء اليوم، بحضور عدد كبير من رواد الأعمال الشباب والمهتمين بالصناعة، والذي شهد نقاشاً حاداً من جانب الحضور وتفاعلاً قوياً من وسائل الإعلام، وعرض خلاله الرشيد أبرز إنجازات الهيئة والخطط المستقبلية لتوطين الصناعة في السعودية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الدولة تتكفل بترحيل المتغيبين عن العمل بالقانون .. كفاءة • العمالة السائبة" يتحملون رسوم الإقامة والمخالفات المرورية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/15/article_841352.html

محمد الهلالي من جدة

أكد لـ "الاقتصادية" مصدر مسؤول في وزارة العمل أن إجراءات ترحيل المخالفين الموقوفين التي تطبق لمدة ستة أشهر فقط، تشمل الإجراءات ضد العمالة المتغيبية والعمالة المخالفة "السائبة"، وكذلك العمالة الصادر بحقها حكم قضائي، حيث أوضح أن العامل المتغيب الذي أبلغ صاحب العمل عن تغيبه ثم تم إيقافه وإيقاف ترحيله، بسبب عدم سداد رسوم الإقامة وبغرض إصدار رسوم الخروج النهائي أو رسوم مخالفات مرورية، فإن الدولة تتحمل رسوم الإقامة والغرامات المتعلقة بها وغرامات المخالفات المرورية وخلافه، ثم يرحل وتسجيل الخصائص الحيوية له ويدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة.

إجراءات وزارة العمل تستهدف تنظيم السوق والقضاء على السلبات فيه. تصوير: عبدالله آل محسن - «الاقتصادية» ولفتت المصادر إلى أن العمالة المخالفة "السائبة" وتتضمن عمل الوافد لحسابه الخاص أو عند غير صاحب العمل وتم إيقافه يتم توقف ترحيله، بسبب عدم سداد صاحب العمل رسوم الإقامة والغرامات أو رسوم المخالفات المرورية، ويتم ترحيله إلى بلده على أن يدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة ويتم الترحيل بعد تسجيل الخصائص الحيوية، في حين يدفع صاحب العمل رسوم الإقامة والغرامات وما يترتب عليها من مبالغ مع إيقاف خدمات وزارتي الداخلية والعمل عنه إلى أن يقوم بالسداد.

أما العمالة الصادرة بحقها حكم قضائي وأنهت فترة الحكم وتوقف ترحيل السجين، بسبب عدم سداد غرامات معينة أو رسوم مخالفات مرورية فتتحمل الدولة رسوم الإقامة والغرامات المتعلقة بها وغرامات المخالفات المرورية وخلافها مع مراعاة أن يكون ذلك عن الفترات اللاحقة لتاريخ التوقيف، كما يرحل السجين إلى بلده ويدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة بعد تسجيل الخصائص الحيوية.

وكانت وزارة العمل قد واصلت حملاتها التفتيشية المركزة لضبط مخالفات نظام العمل بعد انتهاء مهلة تصحيح أوضاع العمالة وأصحاب العمل التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين منتصف العام الماضي. وأوضحت الوزارة أنها قامت بإحالة المخالفات التي تم رصدها أثناء الحملة التفتيشية للجهات المختصة، حيث أحالت مخالفات المادة "39" من نظام العمل الخاصة بالعمل لدى الغير إلى وزارة الداخلية، في حين تمت إحالة مخالفات التوظيف الوهمي إلى لجنة التوظيف في الوزارة، كما أحييت المخالفات الأخرى للهيئات المختصة كما هو مقرر نظاماً، وذلك لضمان تطبيق العقوبات المقررة على المخالفين من أصحاب العمل والعمالة المخالفة.

وذكرت أنها تكثف جهودها لضبط سوق العمل عبر أكثر من آلية تهدف في محصلتها إلى تعظيم كفاءة القوى العاملة سواء الوطنية أو الوافدة، والالتزام بأنظمة العمل والإقامة المعمول بها في السعودية، والقضاء على جميع المخالفين من عمالة أو أصحاب عمل، وذلك بتضافر جميع الجهات بالأخص وزارة الداخلية التي أظهرت مشكورة أعلى درجات التعاون والعمل المشترك، كما أن الفرق المختصة لحملات التفتيش تجتمع بشكل مستمر بمتابعة قيادات الوزارتين لمناقشة جميع المعوقات وتحديث الخطط المرسومة وفقاً للنتائج.

إلى ذلك أصدر الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، أمس، قراراً وزارياً بأنواع العقوبات التي ستطبق على المخالفين لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفين الأنظمة.

وفيما يلي نص القرار: "إن وزير الداخلية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبعد الاطلاع على قواعد التعامل مع الوافدين من مخالفين الأنظمة الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) وتاريخ 1434/5/12هـ، واستناداً لما قرره البند العاشر من تلك القواعد من قيام وزارة الداخلية بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادتين (4) و(5) من تنظيم معاملة القادمين للمملكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة أو الزيارة أو العمل وغيرها، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 42) وتاريخ 1404/10/18هـ على المخالفين المشار إليهم في البنود (الأول) و(الثالث) و(الرابع) من هذه القواعد.

واستناداً لما قرره المادتان (4) و(5) من تنظيم معاملة القادمين وبناءً على ما عرضه لنا جهة الاختصاص بالوزارة: يقرر ما يلي:

أولاً: يعاقب كل مخالف لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفين الأنظمة طبقاً للعقوبات المحددة في الجدول المرفق بهذا القرار مع مراعاة ما يلي: تتعدد الغرامات بتعدد الأشخاص، يرحل الوافد المخالف عقب تطبيق العقوبة ويمنع من دخول المملكة وفقاً للمدد المحددة نظاماً، لا يجوز الإطلاق ولو بالكفالة لمن يتم إيقافه لارتكابه إحدى هذه المخالفات.

تطبق على مرتكبي أي مخالفات أخرى لم ينص عليها في هذا القرار العقوبات المقررة في نظام الإقامة والتعليمات والقرارات الملحقة به وتنظيم معاملة القادمين للمملكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة وغيرها.

ثانياً: تتولى اللجان الإدارية المشكلة في المديرية العامة للجوازات وفروعها، النظر في هذه المخالفات، وتعتمد قراراتها من قبلنا أو من نفوضه.

ثالثاً: يراعى عند تطبيق هذه العقوبات المادتان (15) و(16) من القواعد المنظمة لعمل اللجان الإدارية.

رابعاً: يجوز لمن صدر بحقه قرار التظلم لنا خلال مدة لا تتجاوز 30 يوماً عملاً من تاريخ إبلاغه أو علمه بالقرار.

خامساً: تشكل لجنة دائمة بديوان الوزارة برئاسة مدير عام الشؤون القانونية وعضوية ممثلين عن الأمن العام، والمديرية العامة للجوازات، والإدارة العامة لشؤون الوافدين بديوان الوزارة، لدراسة تلك التظلمات والعرض لنا عنها.

سادساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لا عتماده والعمل بموجبه.

سابعاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وجاءت تفاصيل المخالفات والعقوبات كالتالي:

المخالفة: الوافد الذي يعمل لحسابه الخاص "العمالة السائبة"

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 10 آلاف ريال، الترحيل.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن شهراً، الترحيل.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل.

المخالفة: تأخر الوافد عن المغادرة عقب انتهاء تأشيرة الدخول الممنوحة له.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل.

المخالفة: كل من يقوم من الأفراد بنقل أو تشغيل أي من مخالفين الأنظمة أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 30 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: صاحب العمل من الأفراد الذي يمكن عمالته من العمل لدى الغير أو لحسابهم الخاص "العمالة السائبة"

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 30 ألف ريال، السجن لمدة ثلاثة أشهر، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: كل مستقدم يتأخر عن الإبلاغ عن مغادرة من استقدمهم في الوقت المحدد لانتهاء تأشيرة الدخول.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: شركات ومؤسسات خدمات الحجاج والمعتمرين التي تتأخر في إبلاغ الجهات المختصة عن تأخر أي حاج أو معتمر عن المغادرة بعد انتهاء المدة المحددة لإقامتهم.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 25 ألف ريال.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 50 ألف ريال.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال.

المخالفة: المنشآت التي تشغل المتسولين.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 50 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، السجن للمدير المسؤول 6 أشهر مع الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 75 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنتين مع الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: المنشآت التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة، أو تترك عمالها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى الغير، أو استخدامها عمال غيرها.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 25 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، الترحيل للمدير المسؤول إن كان وافداً.
العقوبة للمرة الثانية: غرامة 50 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة 6 أشهر مع الترحيل إن كان وافداً.
العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان وافداً.



شروط لمشاركة المرأة السعودية في المحافل الدولية: اللغة.. والشهادة أولاً

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فيصل المخلفي
حددت وزارة الخارجية مشاركة السعوديات في المحافل الدولية، بخاصة المشاركة في الندوات الأكاديمية أو الثقافية، ومن أهم الشروط التي يجب توافرها: إتقان اللغة الأجنبية، والحصول على شهادة أكاديمية. وعلمت «الحياة» أن وزارة الخارجية دعت الإدارات الحكومية أخيراً إلى تزويدها بمعلومات عن المرشحات اللاتي يشاركن في المؤتمرات الدولية ذات العلاقة بالمرأة، ليتسنى لها جمعها في «مركز المعلومات بالوزارة»، الذي يخضع لفترة تحديث حالياً. واشترطت الوزارة أن تتوافر شروط عدة في المرأة السعودية المشاركة في المؤتمرات الدولية، منها «أن تكون حاصلة على أحد الشهادات (دكتوراه، ماجستير، بكالوريوس)، وأن تكون المرشحة سبقت لها المشاركة في أحد المؤتمرات أو الندوات خارج المملكة وألقت كلمة أو بياناً بذلك، وأن يسبق لها أن قدمت بحثاً تم نشرها في مجال التخصص المعني بشؤون المرأة، إضافة إلى إجادة إحدى اللغات الأجنبية، ما يسهل عليها التواصل، وتزويد المركز بصورة من الشهادات العلمية كافة التي حصلت عليها المرشح، وكذلك من أبحاثها وإصداراتها ذات الصلة بحقوق الإنسان والمرأة». وفي شأن المشاركة الثقافية، اشترطت الوزارة على المرشحة أن تكون قامت بكتابة أو نشر مقالات صحافية في مجال شؤون المرأة، وأن تكون لها مشاركات فاعلة في المنتديات الثقافية، وأن سبقت لها المشاركة في اجتماعات أو ندوات أو محاضرات داخل المملكة أو خارجها.



• الشورى“ يؤجل التصويت على توصية تمنح مميزات للقاضي المحال إلى التقاعد • تأديبياً“ !

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

رفض أعضاء في مجلس الشورى أمس توصية تقدمت بها لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، تنص على أن إحالة القاضي إلى التقاعد - للأسباب المنصوص عليها في تلك المواد - تعني استحقاقه جميع مميزات التقاعد المالية، حتى في حال عدم إكمال مدة الخدمة التي يستحق بها التقاعد المبكر.

وخلال مناقشة التقرير الذي تم تأجيل التصويت عليه لجلسة مقبلة، في شأن طلب تفسير عبارة «الإحالة إلى التقاعد» الواردة في المواد (51) (59) (82) من نظام القضاء «السابق»، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 64) وتاريخ 14-7-1395هـ، وما إن طرح نائب رئيس اللجنة الدكتور فالح الصغير توصيته حتى بدأ الأعضاء بمعارضة ما طرحه.

وقال العضو سليمان الحميد الذي كان من أوائل المعارضين على القرار: «التوصية مخالفة لأنظمة التقاعد، ومن ليس المنطقي إعطاء القضاة مستحقاتهم المالية في حال التقاعد التأديبي أسوة بموظفي الدولة الذين تقاعدوا عند سنهم القانونية»، متسائلاً: «أين مبدأ العدل؟»

ورأى الحميد أنه من غير المقبول إعطاء معاشات للقضاة المحالين إلى التقاعد لأسباب تأديبية ولا يستحقون معاشات تقاعدية، بينما الموظفون الآخرون الذين يحالون إلى التقاعد لأسباب غير تأديبية ولهم المدد نفسها يُحرمون من المعاشات، فكيف يجوز منحهم حقوق تميزهم عن الآخرين بدون مبرر نظامي واضح؟

وعارض العضو محمد الدحيم التوصية، بالقول: «ما توصلت إليه اللجنة من تفسير هو على نظام ملغى بنظام جديد صادر بمرسوم ملكي، وهو معارض لنظام التقاعد المدني».

بينما دعت العضو زينب أبوطالب مؤسسات الدولة إلى تفسير الأنظمة على جهة الاختصاص، وهو مجلس الشورى، فبعض الإدارات القانونية في الوزارات تتجاوز مقتضى عملها في تفسير الأنظمة، مضيفة: «يجب على مسؤولي الإدارات الحكومية تفسير الأنظمة المعنية بخدمة المواطنين، خصوصاً في ما يتعلق بالأمور المالية والامتيازات التي تحقق ضمان العيش الكريم للمواطن».

وشدد العضو حمد الحسون في مداخلته على أنه كان يتمنى إشراك بعض الأعضاء المختصين في اللجان الأخرى، لاسيما القانونيين في التفسير الذي ذهبت إليه اللجنة.

وقال: «أنا أعارض تفسير اللجنة لأسباب عدة، منها أنه - وبحسب التفسير - سيُشجع أكثر على التقديم على السلك القضائي، وذلك لنيل المزايا التي يحظون بها، إذ إن بمجرد حصوله على وظيفة قضائية ولو ليوم واحد فيحق له وفق رؤية اللجنة جميع المميزات المالية والتقاعدية بعد تقاعده».

وبعد الاستماع إلى عدد من الآراء وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من ملاحظات وتساؤلات وطرحها في جلسة مقبلة.

وأكد أعضاء من مجلس الشورى خلال المناقشات للتوصية أنه لا تجب المقارنة بين موظفي الدولة في قطاعاتها المختلفة والمنتمين إلى السلك القضائي والقضاة خصوصاً، معتبرين أن المادة 25 من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام تتطابق مع المادة 82 من نظام القضاء الذي يناقشها المجلس لتفسيرها. وتساءلوا عن كيفية التعامل مع المادة في نظام هيئة التحقيق والادعاء العام النافذ حالياً.

وبيّن مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد أن المجلس سيشرع في الجلسة المقبلة بمناقشة توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، التي تنص على الموافقة على ملاءمة درس مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني، بموجب المادة 23 من نظام المجلس. وكان المجلس تطرق إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الذي قدمه رئيس اللجنة عبدالعزيز الهدلق، ويتكون المشروع من 11 مادة تهدف إلى سن تدابير وإجراءات لتجريم التسول والحد منه، وإيجاد البدائل المناسبة لعلاج هذه الظاهرة ومركبيها.

وعرّفت اللجنة التسول بأنه: «استجداء الصدقة والإحسان من الغير في مكان عام أو خاص، وإن كان المتسول غير صحيح البنية أو غير قادر على العمل».

ومن ضمن المقترح أن تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بوضع سجل خاص يتضمن اسم وبيانات كل من يقبض عليه متسولاً والإجراءات التي تتخذ في حقه، وتنشئ الوزارة بموجب أحكام النظام دوراً لرعاية المتسولين، وتختص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتفتيش على الدور.

كما يعاقب كل من عاد لارتكاب جريمة التسول بعد اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالسجن مدة لا تزيد على عامين وبغرامة لا تزيد على 20 ألف ريال، أو بهما معاً، ومصادرة الأموال المحصلة من التسول، وإبعاد الأجنبي عن البلاد، ومنعه من دخول المملكة مدة لا تزيد على خمسة أعوام.



أكاديميات“ يؤكد دور المرأة في صناعة جيل وسطي

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 23 جماد ثاني 1435هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - مصلح مطر وإبراهيم الجابري
أكدت باحثات وأكاديميات مشاركات في المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب الذي تنظمه الجامعة الإسلامية، أهمية دور الأسرة والمرأة العاملة بمؤسسات المجتمع في مكافحة الإرهاب والحد من الغلو والتطرف وصناعة الوجدان الثقافي والوطني للأجيال.
وأوضحت الأستاذ بكلية الحقوق بجامعة باتنة في الجزائر الدكتورة رقية عواشيرة أن المرأة تؤدي دوراً كبيراً في المجتمع بداية من الأسرة وحتى المؤسسات التربوية والصحية، مؤكدة أن المرأة تعد عماد الأسرة خصوصاً في الوطن العربي حتى إنها تتقصد دور الأب من جانب تنشئة الطفل كونه أكثر احتكاكاً بوالدته، فيتلقى منها الكثير من الخصال، كما يتعين أن تلعب هذا الدور في المؤسسات التربوية والمؤسسات الصحية.
وأضافت: «عند حماية المرأة لتلك القيم فإنها تنقلها في المدرسة إلى الأجيال المقبلة، وإن كانت المؤسسة صحية تنقل القيم من خلال التعاملات وتغرس روح التعاون والإنسانية».
وقالت: «إنه عند مقارنته دور الأسرة بين الحاضر والماضي نجد أن الأسرة في الماضي تؤدي دورها ولم تشهد مثل هذه الظواهر الغريبة على المجتمع العربي والإسلامي على وجه الخصوص، ولما فقدت الأسرة شيئاً من ذلك الدور، خصوصاً بعد خروج المرأة للعمل وبات الاجتماع العائلي نادراً شهدت المجتمعات بعض تلك الآثار الهدامة لها»
من جهتها، بينت الباحثة الدكتورة أميرة فوزي أن موضوع الإرهاب غاية في الأهمية في الوقت الحالي في ظل ما تشهده المجتمعات من صراعات وجرائم إرهابية، مؤكدة دور الداعيات الإسلاميات في التحذير من مخاطر الإرهاب والحد منه في المجتمعات كونهن على علم ودراية بمفهوم الدين الصحيح ولا يوجد لديهن خلط بين الدين والإرهاب كما ارتبط في أذهان الكثيرين والمدخل المغلوط الذي دخلوا به إلى الشبان حول الإسلام وأنه منبع الإرهاب.
وأفادت بأن الأسرة والمرأة تحديداً لهما دور في مكافحة الإرهاب، منوهة بأن هناك خطراً كبيراً يهدد الأجيال الناشئة وهو «الإعلام» الذي يبيت سمومه في عقولهم كمواقع التواصل الاجتماعي وبعض القنوات الفضائية والبرامج التي تسعى إلى انتشار الإرهاب.
بدورها، ترى الباحثة من كلية التربية بجامعة عين شمس في القاهرة الدكتورة هدى عبدالمؤمن أن انتشار الإرهاب المرتبط بالدين والمذاهب يصب في سبب سياسي رئيس اتخذ من الدين جسراً للإرهاب، وأنه حينما يستخدم الدين لأغراض سياسية يصل إلى الإرهاب.
وأضافت «لتفادي الخلط بين الدين الإسلامي والإرهاب يجب أن تشارك جهات عدة بذلك من الأسرة والتعليم والتربية والبيئة والإعلام، ويجب أن يتم التركيز على منشآت التنمية الاجتماعية لإيصال الصور الصحيحة للدين الإسلامي، والتوضيح للأبناء الفرق بين الدين ومظاهر التدين، وإيصال صورة الدين الحنيف الذي وضحه النبي عليه الصلاة والسلام».
وأضافت الباحثة أنها تتوقع خروج مؤتمر مكافحة الإرهاب الثاني الذي يضم قائمة أسماء من الباحثين والمتخصصين من العلماء من مختلف الدول بتوصيات يسهم تنفيذها في الحد من الغلو والتطرف، ويعزز نشر الوسطية في المجتمعات العربية والإسلامية، مؤكدة أهمية تكاتف المؤسسات الاجتماعية والسياسية والثقافية كافة، مشيرة إلى أن الإرهاب نتاج ظروف اجتماعية وسياسية واقتصادية تحيط بالمجتمع.

• الشورى“ يوافق بالأغلبية على تعديل نظام المرور

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

نظر مجلس الشورى اليوم (الثلاثاء) في جلسته العادية الثانية والثلاثين برئاسة رئيس المجلس الدكتور عبد الله آل الشيخ في عدد من الموضوعات المطروحة على جدول أعماله.

وأفاد مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهد الحمد بأن المجلس استهل جدول أعماله بالاستماع لوجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه تعديل بعض مواد نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/85 وتاريخ 1428/10/26هـ تلاها رئيس اللجنة الدكتور سعود السبيعي، مشيراً إلى أن المجلس بالأغلبية على تعديل وإضافة بعض المواد على نظام المرور.

وأوضح الحمد أن المجلس استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن طلب تفسير عبارة " الإحالة على التقاعد " الواردة في المواد 51 ، 69 ، 82 من نظام القضاء (السابق) الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 64 وتاريخ 1395/7/14هـ تلاه نائب رئيس اللجنة الدكتور فالح الصغير.

وأوصت اللجنة "بأن إحالة القاضي على التقاعد للأسباب المنصوص عليها في تلك المواد تعني استحقاقه جميع مميزات التقاعد المالية ولو قبل إكمال مدة الخدمة التي يستحق بها التقاعد المبكر".

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصيتها للمناقشة لم يؤيد عدد من الأعضاء توصية اللجنة، لافتين إلى ضرورة المساواة بين موظفي الدولة، إذ إن الإخلال بالواجب الوظيفي ومن ثم إيقاع العقوبات التأديبية على الموظف لا يوجب معه منحه راتباً تقاعدياً بحسب نظام التقاعد المدني .

في حين رأى عضو آخر بضرورة الرجوع إلى المادة 18 من نظام التقاعد المدني التي حددت حالات استحقاق المعاش التقاعدي.

وقال أحد الأعضاء: "إن ما قامت به اللجنة ليس تفسيراً لتلك المواد بل منحت حكماً وأعطت نتيجة، وليس للجنة أن تمنح حكماً بعيداً عن نظام التقاعد المدني، من جهته رأى عضو آخر عدم وجود ضرورة لصدور تفسير لهذه المواد لكونها ضمن مرحلة قد انتهت لنظام سابق".

فيما أكد بعض الأعضاء أنه لا يجب المقارنة بين موظفي الدولة في قطاعاتها المختلفة وبين المنتمين للسلك القضائي والقضاة خصوصاً، وبين أحد الأعضاء أن المادة 25 من نظام هيئة التحقيق والإدعاء العام تتطابق مع المادة 82 من نظام القضاء الذي يناقشها المجلس لتفسيرها، وتساءل عن كيفية التعامل مع تلك المادة في نظام هيئة التحقيق والإدعاء العام النافذ حالياً.

وبعد الاستماع لعدد من الآراء وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وتساؤلات وذلك في جلسة مقبلة.

وأضاف الدكتور فهد الحمد أن المجلس ناقش بعد ذلك تقرير اللجنة الخاصة، بشأن دراسة مشروع "نظام حماية اللغة العربية في المملكة العربية السعودية" والمقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي وفق المادة (23) من نظام مجلس الشورى تلاه رئيس اللجنة الدكتور حاتم المرزوقي.

وأوصت اللجنة بالموافقة على مشروع نظام حماية اللغة العربية في المملكة، وبدعم مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية مالياً وإدارياً على نحو يمكنه من تحقيق أهداف مشروع نظام حماية اللغة العربية بالمملكة. ويهدف مشروع النظام إلى حماية اللغة العربية بوصفها من مقومات الهوية الوطنية.

ويطالب مشروع النظام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية باستعمال اللغة العربية في أسماؤها وجميع أعمالها، كما يلزمها بالتحدث باللغة العربية في المحافل الدولية وفي الاجتماعات واللقاءات الرسمية سواء كان ذلك داخل المملكة أو خارجها.

وأضافت اللجنة حكماً جديداً يلزم المدارس الأجنبية تضمين مناهجها برنامجاً خاصاً باللغة العربية. كما ضمنت اللجنة مادة جديدة لمشروع النظام تتضمن حكماً تمكينياً يتولى بموجبه مركز خادم الحرمين الشريفين الدولي لخدمة اللغة العربية تطبيق أحكام هذا النظام واقتراح لوائحه التنفيذية. وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة لاحظ عدد من الأعضاء في مداخلتهم على التقرير خلو مشروع النظام من العقوبات، كما لم يتطرق المشروع لدور التعليم والإعلام بشكل كاف في النظام مع أهمية دورهما. كما لاحظ أحد الأعضاء عدم وجود سلطة مختصة ترأب تنفيذ أحكام هذا النظام، وقال آخر: "إن اللجنة قد أقحمت مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية وهو جهة غير حكومية ولا تملك سلطة المراقبة، وكان من الأجدى أن تنيط بمواد النظام لوزارة الثقافة والإعلام لتنفيذ أحكامه"، كما أكد عدد من الأعضاء على أهمية وجود جهة تصدر اللوائح التنفيذية للنظام. واقتراح أحد الأعضاء تطوير هذا المشروع لأن يصبح نظاماً لمركز الملك عبد الله الدولي لخدمة اللغة العربية. وطالب عضو آخر بدراسة مخرجات مناهج اللغة العربية والإشراف على معلمي اللغة العربية وكذلك المترجمين، كما أيده عضو آخر قائلاً "لحماية اللغة العربية لا بد من ضمان تقديمها بالشكل المطلوب في الجهات التعليمية". من جهة أخرى طالب أحد الأعضاء "بإيجاد مواد تلزم الجهات الحكومية بالتعامل باللغة الفصحى البسيطة المنطوقة والمكتوبة، والإلزام بضرورة الحصول على معدل محدد في اللغة العربية لشهادة الكفاءة المتوسطة". وأشار أحد الأعضاء إلى أن مشروع النظام ركز على تمكين اللغة العربية وحمايتها، ولم تتناول مواده جانب إثراء اللغة كإنشاء مجمع للغة العربية في المملكة العربية السعودية، وقال "إن مواد مشروع النظام جمعت العديد من المواد والتعليمات والأوامر السامية الخاصة بحماية اللغة العربية وتمكينها ولم تضع مواداً تثري اللغة العربية ومكانتها". وبعد الاستماع إلى العديد من المداخلات وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء على مواد مشروع النظام وذلك في جلسة قادمة. وأشار مساعد رئيس مجلس الشورى إلى أن المجلس سيشروع في جلسة قادمة بمناقشة توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب التي تنص على الموافقة على ملائمة دراسة مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني بموجب المادة 23 من نظام المجلس. وكان المجلس استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن الموضوع تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبد العزيز الهدلق ويتكون المشروع من 11 مادة تهدف لسن تدابير وإجراءات لتجريم التسول والحد منه وإيجاد البدائل المناسبة لعلاج هذه الظاهرة ومرتكبيها.



مدير نادي 'إرادة للمعوقين':

اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.. قريباً

المصدر: جريدة الرياض 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929583>

الخبر - إبراهيم الشيبان

كشف مدير نادي إرادة للمعوقين والمدرّب الدولي المعتمد فواز الدخيل بقرب اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة لحل المدة الزمنية لانتظار المعوقين المتزوجين في عملية أطفال الأنابيب، وذلك بعد اجتماع عقده مؤخراً عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة مع وزير الصحة ووكيل الوزارة للشؤون الطبية ووعدهم بدراسة هذا الموضوع واعتماده قريباً بإذن الله.

جاء ذلك في تصريح له بعد تقديمه لورشة عمل بعنوان "مهارات وفنون التواصل والتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة" وذلك ضمن فعاليات ملتقى القدرات لذوي القدرات الخاصة الذي تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب ممثلة في الإدارة العامة للهيات الشبابية بالخبر.

وبيّن الدخيل بأن هناك نية لإقامة المؤتمر الخليجي التطوعي الثالث في السعودية والذي يحتوى على عدد من البرامج التطوعية لأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بعد توصيات خرجت من المؤتمر الثاني للعمل التطوعي الذي أقيم مؤخراً في البحرين، مؤكداً بأن هذه البرامج ستسهم بإذن الله في تطوير قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة في المجالات التنموية والتطوعية.

وقد شهدت فعاليات اليوم الثاني ضمن برنامج القدرات الثاني لذوي القدرات الخاصة محاضرة بعنوان التعامل مع المعوقين ضمن مشروع محو الأمية المعرفية المجتمعية قدمها الأستاذ فواز الدخيل لكل من يريد أن يكون محترفاً في فن التعامل مع جميع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة ولكل معلم ومعلمة ومشرف ومشرفة ومدرّب ومدرّبة يريد التحاور مع جميع فئات الطلاب (حركي - سمعي - بصري) ولكل الدعاة وأئمة المساجد الذين يريدون المهارات الصحيحة لتوصيل المعلومة إلى جميع فئات المجتمع من ذوي الاحتياجات الخاصة لكل مديري ورجال الاستقبال والإدارات في القطاعات الحكومية الخاصة، وأيضاً لكل شخص يهتم بزيادة خبرته في جميع الفنون وطرق التعامل مع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة.



طالب بوضع ضوابط لتصاريح العمل المؤقتة

غرفة الرياض تحذّر "العمل" من ممارسات استغلالية للوافدين

بهدف العمل لدى الغير برواتب أعلى

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/929556>

الرياض - فهد الثنيان

أطلقت غرفة الرياض تحذيراتها لوزارة العمل بشأن تساهل بعض مكاتب العمل بإعطاء العمال الوافدين الذين لديهم دعاوى عمالية مع أصحاب العمل تصاريح عمل مؤقتة تسمح لهم بالعمل لدى الغير بمجرد رفع الدعوى من العامل بمكتب العمل. ووفقاً لمعلومات تحصلت عليها "الرياض" فقد خاطبت غرفة الرياض رسمياً وزارة العمل موضحة بأن هذه الممارسات أدت وستؤدي إلى استغلال بعض العمال الوافدين لهذا الاجراء للعمل لدى غير كفلائهم برواتب أعلى. وكذلك افتعال الدعاوى من أجل ذلك وتركهم العمل فور قيامهم برفع الدعوى العمالية مما سيعمل على الاضرار بمصالح أصحاب العمل وإفشاء اسرار العمل لدى المنافسين الذين ستعمل لديهم تلك العمالة بإغراءات الرواتب العالية. ولحل المشكلة التي تضرر منها الكثير من أصحاب العمل السعوديين اقترحت غرفة الرياض أن يعاد النظر في هذا الإجراء وأن يتم بحث الضوابط اللازمة لذلك بمشاركة أصحاب العمل بما يكفل حفظ حقوق ومصالح العامل وصاحب العمل. واقترحت غرفة الرياض بأن تكون أحد هذه الضوابط معرفة مدى موافقة صاحب العمل على استمرار عمل العامل الذي أقام الدعوى، وذلك باستمراره في عمله لدى صاحب العمل الاساسي لحين انتهاء الدعوى وصدر حكم أو تسوية ودية عليها، وفي حالة موافقة صاحب العمل على ذلك رسمياً لا يتم اعطاء العامل التصريح المذكور. وتعليقاً على هذه الممارسات التي تتم في سوق العمل المحلي اكد ل "الرياض" المهندس منصور بن عبدالله الشثري عضو مجلس الادارة ورئيس لجنة الموارد البشرية بغرفة الرياض ان لديهم خطة لرصد الظواهر السلبية في سوق العمل والتعاون مع وزارة

العمل لإيجاد حلول لها تساعد في تحسين بيئة العمل وحفظ حقوق جميع الاطراف. مشيراً بأن العام الماضي شهد اطلاق وزارة العمل للعديد من التنظيمات لحفظ حقوق العمالة الوافدة منها نظام حماية الاجور وكذلك السماح لها بنقل خدماتها في حال لم يحافظ صاحب العمل على التزامه بإصدار وتجديد رخصة العمل والاقامة في مواعيدها الرسمية.



«الصحة»: 108 مليارات ريال لتطوير وتوسيع الخدمات الطبية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 جماد ثاني 1435هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف الحربي - الرياض
دشن وكيل وزارة الصحة للإمداد والشؤون الهندسية الدكتور صلاح المزروع، أمس، أعمال الملتقى السعودي الثاني لتخطيط وتصميم المستشفيات، الذي تنظمه شعبة معماري المباني الصحية التابعة للجمعية السعودية لعلوم العمران، تحت عنوان «الثوابت والمتغيرات في تخطيط المستشفيات» في فندق الريتز كالتون بالرياض ويستمر ثلاثة أيام، بحضور وكيل وزارة الصحة للشؤون الهندسية المهندس أحمد بن علي البيز.
وألقى خلاله المهندس أحمد البيز كلمة استعرض فيها التطور الذي شهده القطاع الصحي في المملكة بفضل الله ثم بفضل ما يوليه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - من اهتمام ورعاية بهذا المرفق الحيوي، مستشهداً في ذلك السياق بما أمر به - أيده الله - في ميزانية الدولة للعام الجاري من تخصيص مبلغ 108 مليارات ريال لتطوير وتوسيع الخدمات الصحية والاجتماعية في المملكة.
وأضاف أن توجيهات الملك المفدى أسهمت منذ توليه مقاليد الحكم في 26 جمادى الآخرة 1426هـ في تحسين أداء القطاع الصحي بالمملكة، حيث نتج عنها زيادة في عدد المستشفيات التخصصية، وإنشاء مراكز للعناية المركزة وخمس مدن طبية متكاملة بسعة سريرية تقدر بأكثر من سبعة آلاف سرير مرجعي، وهي: مدينة الملك فهد الطبية في الرياض لخدمة المنطقة الوسطى، ومدينة الملك عبدالله الطبية في مكة المكرمة لخدمة المنطقة الغربية، ومدينة الملك فيصل الطبية لخدمة المناطق الجنوبية، ومدينة الأمير محمد بن عبدالعزيز لخدمة المناطق الشمالية، ومدينة الملك خالد لخدمة المنطقة الشرقية.
وأكد أن الاستراتيجية الوطنية الصحية العشرية التي تنتهي عام 2020م تحت شعار (المريض أولاً) تأتي متسقة مع استراتيجية الرعاية الصحية في المملكة، كونها تركز على تحسين خدمات الرعاية الصحية المقدمة للمواطنين، ابتداءً من الرعاية الصحية الأولية، وانتهاءً بالخدمات العلاجية المتخصصة.



صحة الشرقية تحقق مع مقصرين في مستشفى القطيف

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثاني 1435هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694331.htm>

هبة الزاهر (القطيف)
طالب المشرف على الشؤون الوقائية في الإدارة العامة للشؤون الصحية في الشرقية الدكتور خالد التركي في تقرير رفعه لمدير عام الشؤون الصحية بالمنطقة الدكتور صالح الصالحي، بالتحقيق مع المقصرين في مستشفى القطيف لعدم تبليغهم عن إصابة شاب سعودي 25 سنة بمرض كورونا توفي السبت الماضي ومحاسبتهم، مشيراً إلى أن هذه ليست المرة الأولى التي لم يبلغوا فيها عن أمراض معدية.

وبين التركي أن مدير الطب الوقائي في القطيف أفاد بأن المريض توفي في العناية المركزة السبت الماضي، موضحاً أن معلومة الإصابة جاءت إليهم من مدير عام الإدارة العامة للأمراض المعدية في وزارة الصحة، مشيراً إلى أن المكتب الوقائي في القطيف طلب بالشخص في مستشفى القطيف المركزي لمعرفة ملابسات الحالة والتأكد من عدم وجود حالات مشابهة في العناية المركزة واستكمال الإجراءات للمخالطين للحالة سواء في المستشفى أو المنزل أو العمل. إلى ذلك أكد لـ «عكاظ» المتحدث الرسمي باسم الإدارة العامة للشؤون الصحية بالمنطقة خالد العصيمي، صحة التقرير الذي رفعه مدير الطب الوقائي في الشرقية لمدير عام الشؤون الصحية في المنطقة، وقال في بيان لاحق إنه في إطار حرص صحة الشرقية على التواصل مع الوسائل الإعلامية فإننا نوضح بشأن ما تم تداوله مؤخراً في وسائل التواصل الاجتماعي، والمتمثل بمستند رسمي صادر من إحدى الإدارات المختصة بالطب الوقائي يتضمن بأن مستشفى القطيف المركزي بغرفة العناية المركزة لم يتم بالإبلاغ عن الحالة.

وأضاف، مثل هذه الحالة لا يعتد بها حسب المعايير التي وضعتها منظمة الصحة العالمية لإيجابية مثل هذه الحالات، فيما صدر توجيه بإحالة المقصرين بمستشفى القطيف المركزي لعدم التبليغ عن الحالة إلى التحقيق ومحاسبتهم وتقصي الأمر وراء سبب ذلك وتحديد مسؤولية المتسبب واتخاذ الإجراءات النظامية المناسبة حياله، علماً بأن نتائج الفحص النهائية كانت سلبية.

وأكد أن صحة الشرقية تسعى بشكل مستمر على أن تكون مستشفياتها وكافة قطاعاتها الصحية تعمل بجاهزية لاستقبال أية حالة مشتبه بها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، والتعامل معها بما يتماشى مع المعايير الوطنية والعالمية لمكافحة العدوى. من جانبها أكدت أسرة الشاب الذي توفي وقيل إنه مصاب بمرض كورونا، عدم تلقيها بلاغاً من الجهات الرسمية أو المستشفى يتضمن سبب وفاة ابنها بهذا الفيروس، وقالت الأسرة «إن سبب الوفاة ناجم عن التهاب حاد مع نوبة سل في الصدر»، مضيفة لا تؤكد ولا تنفي ما تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي بشأن وجود خطاب يتضمن طلباً للتحقق من الأمر لوجود اشتباه في نتيجة المختبر، حيث إن الأمر في حاجة لعينة أخرى للتأكد وللأسف ابننا انتقل إلى رحمة الله ولا يمكن أخذ أي عينة منه.



إنهاء 40% من قضايا الصلح في • جزائية الرياض

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 23 جماد ثاني 1435هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694337.htm>

عبدالله الداني (جدة)

مكن مكتب الصلح بالمحكمة الجزائية بالرياض من إنجاز 40 في المائة من القضايا خلال العام الماضي 1434هـ، كما وصلت نسبة القضايا المتعذر فيها الصلح 10 في المائة، وسجلت نسبة القضايا المحفوظة لعدم المراجعة من قبل مقدميها 25 في المائة من حجم كافة القضايا، ووصلت نسبة القضايا المحالة من المكتب القضائي والمحالة من الإحالات 25 في المائة.

وأظهر تقرير مكتب الصلح بجزائية الرياض أن قضايا الصلح التي نظرت تمثلت في القضايا الأسرية والزوجية والخلافات الشخصية، كما أنه يتم الصلح في بعض القضايا العائلية مباشرة دون تقييد لها عندما يحضر أحد الطرفين مطالباً بالصلح مع الطرف الآخر بسرية تامة حفاظاً على كيان الأسرة.

وأوضح أمين عام مركز المصالحة بوزارة العدل الشيخ عبدالعزيز بن ناصر الزيد أن مكاتب الصلح يعمل بها عدد من المتخصصين من حملة المؤهلات الشرعية والاجتماعية وتقوم بالتوجيه والمساعدة والخدمات الإرشادية لمن هم بحاجة إليها من كافة أفراد المجتمع لتبيين أبعاد مشاكلهم ومن ثم السعي إلى حلها بالتوجيه والإرشاد والصلح.

إنشاء غرفة عمليات موحدة لـ "كورونا"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694558.htm>

حسين هزازي (جدة)

وجه المهندس عادل بن محمد فقيه وزير العمل ووزير الصحة المكلف بإعداد غرفة عمليات، وتكوين مجلس استشاري للاستفادة من الخبرات والكوادر المتوفرة داخلياً وخارجياً. واطلع خلال اجتماع مطول عقده أمس، مع قيادات وزارة الصحة بمكتب وزير الصحة بجدة، على المستجدات التي توصلت إليها اللجان الصحية بالوزارة، ومتابعة نتائج الفحوصات المخبرية الخاصة بمرض كورونا. واستمع الوزير المكلف إلى شرح مفصل عن الجهود المبذولة في الوزارة، إضافة إلى التعرف على آخر ما توصلت إليه اللجنة المكلفة بإجراء الاتصالات الخارجية مع الشركات الطبية والدوائية الدولية والتي يمكن التعاقد معها من أجل إنتاج لقاحات خاصة بالمرض، وذلك بحضور نائب الوزير للشؤون الصحية الدكتور منصور الحواسي ونائب الوزير للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم، إضافة إلى وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي الدكتور زياد ميمش، ومدير عام صحة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالسلام نور ولي، ومدير صحة جدة الدكتور سامي بن محمد باداود ومساعديه للصحة العامة والإمداد، ومديري مستشفيات الملك فهد والملك عبدالعزيز والملك سعود بجدة.



مُعْطَلَةٌ مُنْذُ 4 أَعْوَامٍ.. والجثث فوق بعضها في التكييف العادي لساعات

ثلاجة "مستشفى رنية".. انتهاك حرمة الميت ووعود كاذبة للمسؤولين

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://sabq.org/MSXfde>

عمر السبيعي- سبق- رنية:

سلسلة من المآسي الإنسانية تحصل في ثلاجة الموتى بمستشفى "رنية"، وقصص يذكرها سكان المنطقة باستغراب، فما بين وضع بعض جثث الموتى على التكييف العادي لساعات طويلة، وإدخال الجثث مع بعضها بعضاً في مدخل "عين" ضيق لا يتسع إلا لشخص واحد، ونقل الموتى لثلاجات المستشفيات في المحافظات المجاورة؛ تظل ثلاجة مستشفى رنية تعاني التقادم، واللامبالاة، والتعطّل منذ أكثر من 4 سنوات، دون إصلاحها أو استبدالها أو إيجاد حلول بديلة تُلبي حاجة المستشفى إلى ثلاجة بسعة أكبر. وطالب عددٌ من سكان محافظة رنية بحقيقة كرامة موتاهم، وتجهيز ثلاجة موتى كبيرة قبل الدفن.

وكانت "سبق" قد تناولت هذه الإشكالية عام 2012م، وفتحت ملف قضية ضيق ثلاجة مستشفى رنية الذي يخدم 80 ألف نسمة، واعتماده على ثلاث عيون فقط، وما زال هذا الملف كما فتحت "سبق" دون جديد يُذكر، فالثلاجة غالباً ما تكون مُمتلئة بجثث الأجانب الذين تستغرق إجراءات دفنهم أو ترحيلهم مدة طويلة، ولا يسمح باستقبال المزيد. إلا أن الكارثة هي تصريح الشؤون الصحية في الطائف على لسان ناطقها الإعلامي، لـ "سبق" في عام 2012م، عندما أكد أنهم سيُزودون المستشفى بثلاجة موتى جديدة وبسعة أكبر قريباً، وامتدت هذه الوعود لسنتين حتى الوقت الحالي دون نتائج تُذكر، وسط مطالباتٍ بدعم عاجل لمستشفى رنية بثلاجة ذات سعة أكبر، بدلاً من اعتماده على صغيرة جداً منذ أكثر من خمسة أعوام.

موتى تحت التكييف العادي
"سبق" التقت عدداً من سكان المنطقة لسرد معاناتهم، وقال المواطن "م. ن" لـ "سبق": "قدّر الله وانتقل قريبي لرحمة الله، عها أدخل طوارئ مستشفى رنية العام، تمهيداً لوضعه في ثلاجة الموتى، قبل الصلاة عليه اليوم التالي". وأضاف: "أبلغنا المسؤول عن امتلاء الثلاجة بجثث موتى سابقة، ولا يتوفر غيرها، مقدماً اعتذاره عن خدمتنا، وطلب منا البحث عن حلول أخرى تتمثل في نقل المتوفى: إما لثلاجة أخرى في المحافظات المجاورة، أو وضعه في إحدى الغرف تحت أجهزة التكييف العادية".

وأكد أنهم استسلموا للواقع المر من خلال وضع جثة المتوفى تحت أجهزة التكييف العادية لساعاتٍ طويلة في انتظار الصلاة عليه.

كارثة جثث مُتراحمة

ومن جانب آخر أشار المواطن سعيد بن محمد إلى واقعة غير إنسانية تتمثل في "رص" أكثر من جثة في صندوق واحد صغير مع عمالة مجهولة، ومضى عليها مدة طويلة داخل الثلاجة، قائلاً: "لجأ مسؤول ثلاجة مستشفى رنية العام لوضع شاب عشريني مع جثة عامل مجهول الهوية في صندوق واحد، بعد أن استسلم والده في إيجاد مكان يُؤوي ابنه، في محاولة منه لحفظ كرامة فلذة كبده، ولو بالقليل، تمهيداً للصلاة عليه".

وتساءل قائلاً: "ماذا لو دُفنت جثة أخرى غير المطلوبة من يتحمل هذا الخطأ؟ أيعقل أن وزارة الصحة تُعاني ضائقة مالية منذ خمسة أعوام، ولا تستطيع توفير ثلاجة تحفظ كرامة جثث موتى المحافظة".

جثث رنية

وذكر المواطن فالح بن عبدالله قصة أخرى لجثة شاب ضاع يومه ما بين استغاثة وطلب الرحمة من مسؤول يبحث عن حلول لحفظ كرامة الميت، وانتهت أخيراً بقناعة ذويه في نقلهم لجثة الشاب لمحافظة مجاورة لديها مُتسع في ثلاجة الموتى.

وأكد أن سبب بحثهم عن محافظة مجاورة هو لعجزهم عن إيجاد ثلاجة تحتوي جثة المتوفى في رنية، وكونهم سيستغرقون وقتاً قبل تغسيله والصلاة عليه ودفنه".

وأضاف: "كيف لا تتحرك قلوب هؤلاء المسؤولين الذين يُشاهدون ذوي موتى وفي ظروف صحية سيئة، وهم يبحثون عن سعة في ثلاجات المحافظات المجاورة؛ طمعاً في إكرام الميت قبل الدفن".

امتلاؤها بالمجهولين

وذكر المواطن محمد السبيعي، أنه شاهد بعينه ثلاثة عمالة أجنبية، اثنان منهم مجهول الهوية، في الثلاجة، ومضى عليهم فترة طويلة؛ ما جعل المستشفى يتعذر عن استقبال حالات الوفيات داخل الثلاجة، واستسلام مواطنين كثر للواقع المر، وتعجيلهم الصلاة على ميتهم حفظاً لكرامته.

وأضاف: "مسؤولو المستشفى يعرفون جيداً كم عدد حالات الوفيات التي اعتذر من استقبالها، ويعرفون كم مرة وقعوا في مشاكل مع مواطنين من جراء امتلاء الثلاجة التي لا تتسع سوى لثلاث عيون وتُحاول خدمة محافظة كاملة".

وختم حديثه بقوله: "ألم يقرأ أحد مسؤولي مستشفى رنية ما نشرته "سبق" في العام الماضي، من تسليم مستشفى وادي الدواسر جثة مواطنة لآخرين بالخطأ ولم يُكتشف ذلك إلا عقب دفنها وبحث أبنائها عن والدتهم التي اختفت بشكل مفاجئ من الثلاجة؟!".

حرج المستشفى

وعاد المواطن عايض بن فايز للحديث عن قصة حدثت قبل عامين، عندما لقي تسعة أشخاص مصرعهم في حوادث مرورية حدثت في توقيت واحد، قائلاً: "وقع مستشفى رنية في حرج عندما تلقى تسع وفيات في ليلة واحدة؛ ما جعل مسؤولي الثلاجة يقومون بإدخال ثلاثٍ منهم في الصناديق المتوفرة، ويتعذر إدخال الجثث الست الأخرى".

وأضاف: "اضطر ذوو ثلاثة من المتوفين إلى نقلهم لقسم الحالات الحرجة، ووضعها أمام أجهزة التكيف العادي لساعاتٍ طويلة، بينما تعجل ذوو الثلاثة الآخرين الأمر، واستلموهم تمهيداً للصلاة عليهم، عقب أن فشلوا في إيجاد أماكن شاغرة لهم".

اعتراف مسؤول

من جانب آخر اعترف أحد مسؤولي مستشفى رنية -والذي طلب عدم الإفصاح عن هويته- بموافقه على ما ذكرته "سبق" من قصص ثلاثة المستشفى الصغيرة جداً، والتي لا تفي بخدمة مستشفى كامل.

وأكد في اعتراف آخر بأن حالات وضع الأطفال "الخُدَج" مع جنث الكبار الأخرى في صندوق واحد تكرر لمرات عدة؛ لكون هذه إمكانات الثلاثة فحسب.

وأضاف "المسؤول": "رفعنا كثيراً في عهد الإدارات السابقة للشؤون الصحية في الطائف، مطالبين بإصلاح ثلاثة أخرى قديمة، وتتسع لـ 12 عيناً، وقد تقضي على إشكاليات ضيق الثلاثة لو تم تفعيلها مع الثلاثة الحالية ليصبح المستشفى لديه 15 عيناً بالثلاثة".

ولفت إلى أنهم كثيراً ما يستقبلون حالات وفيات كثر، ويجدون أنفسهم في حرج أمام إمكاناتهم المُقتصرة على ثلاثة لا تتسع سوى لثلاث عيون فقط.

وأكد أنها ما زالت مُعطلة منذ أربعة أعوام، والشؤون الصحية تقول إنها تحتاج إلى قطع صيانة، إلا أن انتظار القطع أصبح جُلماً لعودتها للعمل، نافياً علمه بما تنوي فعله الشؤون الصحية وتزايد طلبات وحاجة المستشفى إلى ثلاثة أكبر.

وعود مسؤول

وكان المُحدث الإعلامي للشؤون الصحية في الطائف سراج الحميدان، قد أكد لـ "سبق" قبل عامين عند سؤاله عن تعطل الثلاثة الأخرى التي تتسع لـ 12 عيناً، واعتماد المحافظة على واحدة صغيرة لا تتسع سوى لثلاث عيون، أن: "تعطل الثلاثة السابقة كان ناتجاً عن توقف بعض القطع الداخلية"، مشيراً إلى أن الشؤون الصحية ستزود المستشفى بأخرى جديدة، وبسعة أكبر قريباً".

وبسؤاله مجدداً عن تصريحه السابق، قال لـ "سبق": "تم الرفع لإدارة مشاريع الشؤون الهندسية، لإنشاء مبنى للثلاثة، وسوف يتم طرح المشروع في منافسة".



"التعليم": لجنة للإشراف التربوي تزور المدرسة غداً للتحقيق حول

القضية

معلم يضرب طالباً ويصيبه برضوض متفرقة بجسده بإحدى

مدارس "الليث"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 23 جماد ثاني 1435هـ - 23 أبريل 2014م

<http://sabq.org/4SXfde>

عوض الفهمي- سبق- الليث:

أقدم معلم بمرحلة متوسطة على ضرب طالب بالصف الثاني المتوسط ظهر اليوم الثلاثاء بإحدى المدارس الواقعة شرق محافظة الليث، وذلك بالضرب المبرح باستخدام (الخيرزان) على أنحاء متفرقة من جسده؛ ما دفع ولي أمره لتقديم شكوى لإدارة التربية والتعليم بمحافظه الليث ضده؛ لما بدر منه من تصرف غير أخلاقي أو تربوي.

وفي التفاصيل، وقال ولي أمر الطالب "ردة الهلالي" في حديثه لـ "سبق": إن شقيقي يدرس بالصف الثاني المتوسط، وهو من الطلاب المتفوقين، والأول على فصله، لكنني فوجئت بعد عودته من المدرسة بآثار ضرب مبرح في أنحاء متفرقة من

جسده، شملت الصدر والكفين، وحين سألتها عنها أبلغني بأن معلم إحدى المواد العلمية اعتدى عليه بالضرب في الحصة السادسة دون سبب يُذكر.

وأضاف ولي الأمر: اصطحبت الطالب لمكتب مدير التربية والتعليم بالليث، وتقدمت بشكوى رسمية، وتمت إحالتي إلى الوحدة الصحية المدرسية لإحضار تقرير طبي منها. وقد تضمن التقرير وجود رضوض متفرقة في جسم الطالب. وطالب ولي الأمر في شكواه بالتحقيق مع المعلم لمعرفة الأسباب التي جعلته يعتدي على شقيقه بالضرب المبرح دون وجه حق، مع العلم أن شقيقه طالب متفوق في جميع مراحل الدراسة منذ صغره، ومحبوب من الجميع، كما أن تربيته التي نشأ عليها لا تسمح له بالتعدي على الآخرين بأي نوع من أنواع الأذى.

من جهته، قال مصدر خاص بإدارة التربية والتعليم بالليث لـ "سبق" إنه سيتم تشكيل لجنة من الإشراف التربوي لزيارة المدرسة غداً، والتحقيق مع المعلم حول تلك القضية.



وزير الحرس الوطني: طالبت بإلحاق المرأة بالقطاعات العسكرية.. وتأخر الإسكان غير مبرر

المصدر: جريدة الحياة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد آل عثمان

أكد وزير الحرس الوطني الأمير متعب بن عبدالله أنه تقدم بطلب لإلحاق المرأة في القطاعات العسكرية، وقال: «دخلت المرأة القطاعات العسكرية يحل الكثير من مشكلاتنا في المستشفيات ومدارس البنات، وأرحب بأن تكون المرأة في يوم من الأيام عسكرية».

وأشار الأمير متعب بن عبدالله إلى أن تأخر وزارة الإسكان في تنفيذ مشروع الإسكان بحجة البحث عن أراض غير مبرر، وقال: «إن وزارة الإسكان عانت من عدم وجود أراض ودراسات على المواقع، إلا أن هذا لا يعطي الحق للوزارة في تأخير المشروع عن المواطنين، من خلال البحث عن أراض فاضية، فهي كثيرة».

وشدد وزير الحرس الوطني في تصريح إلى «الحياة»، بعد أن قدّم ورقة عمل في المؤتمر العلمي الثاني في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة أمس، على ضرورة الأخذ بالبحوث العلمية، تجنباً لعمليات البحث التي تحدث خلال وجود الأحداث (للمزيد)

وزاد حول تقديم بعض المتخصصين لأبحاث تتعلق بحلول تسهم في القضاء على فايروس «كورونا»: «إن أي بحث يقدم من دكتور أو طالب أو محاضر، يصب في نهاية المطاف لمصلحة الوطن والمواطن»، مشيراً إلى أهمية السبق في عمل الأبحاث الخاصة حول الأمراض والوصول إلى حلول لها قبل إصابة الإنسان بها.

وأشار خلال حديثه إلى التحاق المرأة بالعمل في القطاعات العسكرية، إذ أكد عدم وجود ما يمنع التحاق المرأة بالقطاع العسكري وفق ضوابط معينة، تتماشى مع العادات والتقاليد ووفق الضوابط الشرعية.

وأعلن الأمير متعب خلال المؤتمر إطلاق كرسي بحثي في مجال العلوم السياسية التابع لكلية الاقتصاد والإدارة.

ثلث السعوديات يخسرن حلمهن بـ «الوظيفة» بسبب

المواصلات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - محمد المشيطي

يخسر ثلث السعوديات أحلامهن بالحصول على وظيفة بسبب عدم توافر المواصلات، إذ أكدت دراسة حديثة أن 32.6 في المئة من السيدات يخسرن أحلامهن بالحصول على وظائف بسبب عدم وجود وسائل نقل لديهن، فيما أرجعت الدراسة ذاتها 8 في المئة من البطالة بين السعوديات إلى منع بعض الأسر بناتهن من العمل. (للمزيد)

وأكدت الدراسة التي أعدت من مركز إيفاد للدراسات والاستشارات، انخفاض المستوى التعليمي للأنثى الفقيرة، وبلغت نسبة الأميات من عينة الدراسة 42.2 في المئة، وهي تشكل نسبة مرتفعة إذا ما تمت مقارنتها بمتوسط الأعمار، فيما أكدت أن 75 في المئة من أفراد العينة بلا عائل حقيقي، إذ إن نحو نصفهن أرامل أو مطلقات، بينما تعيش أكثر من نصف المتزوجات مع أزواج لا يعملون. وأشارت إلى أن الفئة العمرية للعينة التي استهدفتها الدراسة تركزت بين 20 و 50 سنة، ما يعد مؤشراً على أن الأمية ما زالت مشكلة تعاني منها الأنثى، في حين أن 25.4 في المئة لم يتجاوز تعليمهن المرحلة الابتدائية، وشملت 3865 سيدة من 13 منطقة إدارية في المملكة.

وأوضحت الدراسة أن تدني التعليم سبب رئيس في انخفاض الوعي العام، سواء كان صحياً أم اجتماعياً، كما أنه سبب لانخفاض الوعي بالحقوق الحياتية المختلفة.

وبحسب الدراسة، فإن من أسباب عدم إكمال المرأة لتعليمها بعد المرحلة الثانوية الظروف الأسرية بنسبة 32.1 في المئة، تليها قناعة بأن التعليم غير مهم للفتاة بنسبة 22.1 في المئة، إذ أعادت هذه النتيجة إلى وجود أسباب اجتماعية وثقافية لعدم إكمال التعليم تؤمن بها نسبة كبيرة من العينة. وبينت أن 10.5 في المئة من أفراد العينة منخرطات في وظائف، فيما تعتبر النسبة منخفضة جداً مقارنة بالفئة العمرية من 20 إلى 50 عاماً، إذ عزت انخفاض نسبة عمل المرأة إلى انخفاض ما يتاح لها من فرص عمل وحصرها في وظائف ومهن محدودة.

ذوو المتهم باغتصاب «القاصرات» يطالبون بإعادة الحكم

استناداً إلى تقرير «الشرطة» و«الصحة»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي

تواصل «الحياة» نشر تحقيقات ومعلومات موثقة عن قضية «مغتصب القاصرات» المحكوم بالقتل تعزيراً، إذ كشف تقرير طبي صدر عن مستشفى حكومي ظهر خلال التحقيقات الأخيرة مع المتهم، عن عدم وجود آثار على الطفلة التي أبلغ والدها بأن المتهم خطفها في وقت سابق.

في المقابل، أكدت اللجنة القضائية في المحكمة العامة في محافظة جدة المكلفة بالنظر في ملف القضية أنه لا يلزم من قيام الجاني بفعل الفاحشة وجود آثار على الطفلة، إذ «ربما» كان ذلك اعتداءً خارجياً بمفاخدة ونحوها دون «إيلاج». ويطالب ذوو المتهم في حديث إلى «الحياة» بإعادة المحاكمة من جديد استناداً إلى شهادة تقريرين صادرين عن الصحة والشرطة.

وقالوا: «تقرير الصحة أثبت أن الطفلة التي جرى إخضاعها للفحص لم يعتدى عليها أبداً، فيما أكد تقرير صادر عن شرطة جدة بتسجيل 9 حالات خطف واغتصاب لقاصرات خلال وجود المتهم بالسجن». وكانت مصادر موثوقة أكدت لـ «الحياة» أن الجهات الأمنية في محافظة جدة باشرت أخيراً، تسع حالات «اختطاف» لفتيات يبلغن من العمر سبعة أعوام وتصل أعمارهن إلى 12 عاماً، وأوضحت أن حالات الاختطاف مشابهة لحالة الدعوى المنظورة والمتعلقة بـ «مغتصب القاصرات»، والذي صدرت بحقه أحكام بالقتل تعزيراً من المحكمة العامة في محافظة جدة.

وسبق أن كشف خطاب (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، عن حدوث حالات مشابهة للحالات التي اتهم فيها «مغتصب القاصرات» في وقت سابق، مشيرة إلى أن تلك الحالات تم تسجيلها وتسجيل محاضر رسمية ورفعها إلى جهات مختصة. وجاء ذلك الخطاب بطلب من رئيس المحكمة العامة في جدة يطلب فيه الإفادة من الجهات الأمنية والإجابة عن سؤال مرفق تضمن: «هل ما زالت هناك بلاغات أو شكاوى تصل للجهات المعنية تتشابه مع جرائم المتهم بـ (اغتصاب القاصرات) من حيث الأسلوب أم لا؟».

وجاءت تلك التطورات في القضية بعد تحركات واسعة تجريها أسرة المتهم بـ «اغتصاب القاصرات» خلال الأيام الماضية بعد مصادقة المحكمة العليا على حكم القتل تعزيراً، والذي أصدرته المحكمة العامة بجدة في وقت سابق، إذ رفعت التماساً إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، تطلب فيه إعادة محاكمة ابنهم مرة أخرى. واتهمت هيئة التحقيق والادعاء العام «مغتصب القاصرات»، وهو مواطن سعودي، بخطف عدد من الفتيات القاصرات، وترويعهن والاعتداء عليهن بالضرب قبل ممارساته الجنسية، وإدخالهن إلى منزله بالإكراه، وفعل الفاحشة بهن بالقوة، وإرغام بعضهن على شرب المسكر، وإجبارهن على مشاهدة لقطات وصور إباحية على حاسوبه الشخصي، ومن ثم بإخراجهن من منزله وإلقائهن في الشوارع العامة، وغيرها من التهم التي وجهت إليه مقرونة بأدلة حُظفت من موقع الجريمة. وطالب المدعي العام المحكمة بإيقاع أقصى العقوبات على الضالع في الجريمة، تضمنت المطالبة بحد «القتل»، بالنظر إلى بشاعة الجريمة التي ارتكبها في حق الفتيات، خصوصاً بعد أن توافرت الأدلة والقرائن ضده، وشملت تطابق الأنماط الوراثية «DNA» للعينات التي تم رفعها من ملابس إحدى القاصرات المجني عليهن مع الأنماط الوراثية للعينات القياسية المسحوبة من المتهم، وكذلك تطابق العينات الحيوية المرفوعة من شقة المتهم مع العينات القياسية لإحدى ضحاياه، إضافة إلى التقارير الطبية الخاصة بنتائج فحص المجني عليهن، وشهادتهن، ونتائج مواجهتهن بالمتهم، ولقطات الفيديو الموثقة من نظام المراقبة التلفزيونية في بعض المواقع التي جرت فيها عمليات الخطف، واعترافات المتهم بشرب المسكر وحيازته مشاهد إباحية على الحاسب الآلي الخاص به.

يذكر أن المتهم رفض خلال الجلسات الماضية جميع الأدلة والقرائن والتهم التي وجهت إليه «جملة وتفصيلاً»، واعتبرها «أدلة ملفقة، وقرائن لا ترتقي إلى مستوى الإدانة»، مشيراً إلى أن بعض الأدلة تضمنت «إفادة من فتاة اعتدى عليها شخص أسمر البشرة، يميل إلى اللون الأسود». وهو دليل اعتبر أنه يبرئ ساحته، ولا يدينه.



• ملتي الإرهاب ... توصية بإنشاء مراكز لـ «المعالجة الفكرية»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - مصلح مطر

دعا المشاركون في المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب الذي نظّمته الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، إلى إنشاء مراكز رعاية أولية للمعالجة الفكرية في كل مدينة، تهتم بتقديم الاستشارات الفكرية للأسرة، وتقديم برامج عملية فكرية وقائية ضد الغلو والأفكار المنحرفة.

وأشاد المشاركون في المؤتمر الذي اختتم أعماله أمس، بالمعالجة الحكيمة التي تضمنها الأمر السامي الكريم الذي صدر أخيراً، وبيان وزارة الداخلية المبني عليه، والذي تناول الإرهاب ومكافحة كل ما يستهدفه من إخلال بمنهج البلاد الشرعي ونظام الدولة ووحدتها وأمنها واستقرارها أو إلحاق الضرر بمكانتها عربياً، وإسلامياً، ودولياً، أو بعلاقتها مع الدول الأخرى، كما أشادوا بتجربة السعودية في المعالجة الفكرية للإرهاب وبرامج الوقاية والمناصرة والرعاية التي تقوم بها الوزارات والجامعات.

ودعا المؤتمر من مؤسسات الدول العربية والإسلامية ومنظمات المجتمع المدني فيها بالعمل على إنشاء مراكز تتولى وضع برامج مدروسة لإعادة تأهيل المنحرفين والجناة الذين يخرجون من السجون بعد قضاء محكوميتهم، تقوم على تحقيق الرعاية الفكرية، الصحية، والاجتماعية لإشعارهم بالاستقرار والسلام النفسي وإكسابهم الخبرة في ما يحسنون من المهن وإشباع حاجتهم المالية ومتابعتهم بالتوجيه والنصح.

وأوصى المؤتمر بإنشاء معهد أو مؤسسة أو مركز يُعنى بجمع الحلول الإبداعية المقدمة من المهتمين كافة بمحاربة فكر التطرف، وتحويل هذه الحلول إلى برامج عملية للتطبيق، واقتراح الموازنات والدعم المالي والتقني والجهات التي تقوم بذلك.

واقترح المؤتمر على وزارات التربية والتعليم العالي أن تحدث المفردات والكتب والمقررات وربطها بمتطلبات التنمية وسوق العمل وغرس حب العمل في نفوس الطلاب، وتنمية روح المبادرة والإبداع فيهم، لما في ذلك من حد للبطالة ومن آثار إيجابية في إرساء الأمن ومكافحة الإرهاب.

ورأى المؤتمر أن يُعاد النظر من المسؤولين عن التعليم العام في العالم العربي والإسلامي في أهداف ومناهج تدريس المواد الدينية والتاريخية في مراحل التعليم المختلفة.

وناشد المؤتمر وزارات الثقافة والإعلام تفعيل البرامج الثقافية والإعلامية في مجالات تأهيل الأسرة بتكثيف توعيتها باستعمال الحكمة في التوجيه والإرشاد، والإقناع والتأثير بالقول والعمل بما يتناسب مع روح العصر، كما ناشدوا المسؤولين عن القنوات الفضائية في العالم العربي والإسلامي بوضع سياسة إعلامية بمشاركة لجان خبرة من أهل الشريعة والإعلام لتبني الأعمال الإعلامية الجادة التي تتناول المعالجة الفكرية للإرهاب والإنفاق عليها وتمويلها وإنتاجها وتوزيعها لإيصالها إلى شريحة عريضة من فئات المجتمع.

وحث المؤتمر الوزارات والمؤسسات ذات العلاقة في الدول العربية والإسلامية على أن تعنى بإعداد برامج تنموية واجتماعية واقتصادية ومشاريع مستمرة شاملة لذوي الدخل المحدود لتأمين فرص عمل لهم، أو توفير قروض صغيرة ميسرة، لسد الطريق أمام استغلال المتطرفين الذين يستهدفونهم لحاجتهم المادية في أعمالهم الإرهابية.

وأوصى أن تُكوّن وزارات الثقافة والإعلام - في كل الدول العربية والإسلامية - لجنة علمية فيها، لمتابعة ما ينشر في الصحف والمجلات وعلى صفحات الشبكة العنكبوتية من مقالات وأبحاث ودراسات ونقاشات مؤيدة للإرهاب ومخالفة للنهج الوسطي المعتدل، داعياً أن تستكتب وزارات الثقافة والإعلام الباحثين المشتغلين في مجال الدعوة والإعلام في جميع أنحاء العالم لإعداد دراسات وبحوث علمية مؤصلة تبرز الآثار السلبية للبرامج واللقاءات والأحاديث التلفازية السيئة التي تبث من القنوات الفضائية المختلفة في الوقت الحاضر وتحدث ثلماً في الثوابت الشرعية لدى الشباب، وتؤثر في فكرهم وأخلاقهم وسلوكهم وتفرخ فيهم الإرهاب، وأن يتم التعاون بين الوزارات المعنية والجمعيات والمراكز الإسلامية المختصة في دعم هذه الكتابات بالنشر والتوزيع بين فئات المجتمع المختلفة.

وأكد المؤتمر أهمية مراجعة جميع توصيات المؤتمرات والندوات السابقة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، والإفادة منها وترجمتها إلى مختلف اللغات ومتابعة تفعيلها، ويقترح إنشاء أمانة عامة لهذه المؤتمرات في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تتولى القيام بذلك.

فيصل بن عبدالله يطالب اللجنة الدولية ببذل المزيد من الجهود فيما يخص المعتقلين السعوديين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/929720>

الرياض - واس

طالب رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي الأمير فيصل بن عبدالله اللجنة الدولية للصليب الأحمر ببذل المزيد من الجهود فيما يخص المعتقلين السعوديين في العراق بشكل خاص وفي باقي دول العالم بشكل عام. وأكد أن على اللجنة السير قدماً في حل قضايا المعتقلين والالتقاء بالمسؤولين أصحاب العلاقة وتقريب وجهات النظر فيما بينهم، وشدد على أن الهيئة تعمل جاهدة لتنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز فيما يخص المعتقلين في العراق وما يمرون فيه من ظروف إنسانية سيئة داخل السجون العراقية. وقال خلال استقباله بمكتبه في الهيئة بالرياض اليوم رئيس البعثة الإقليمية للجنة الدولية للصليب الأحمر بالكويت جيران بترنييه: " إنه يجب إيجاد حلول سريعة وعاجلة للمعتقلين من خلال نقلهم لوطنهم وبين ذويهم وإكمال باقي محاكمتهم في المملكة " ، مؤكداً أن الوضع الحالي لهم يحتم إما تسليم المعتقلين للمملكة أو إجراء نقل لهم لسجن سوسة في كردستان العراق حتى يتسنى لهم معاملتهم بشكل إنساني وتحسين وضعهم حتى يتم الاتفاق وتسليمهم للمملكة ". وقدم الأمير فيصل بن عبدالله في بداية الاستقبال شكره لرئيس البعثة الإقليمية للجنة الدولية للصليب الأحمر بالكويت على ما يقوم به من جهود، كما جرى خلال اللقاء مناقشة القضايا ذات العلاقة بين الطرفين والتي كان أبرزها قضية المعتقلين السعوديين في العراق وإمكانية نقلهم للمملكة لإكمال محكوماتهم وتقديم من لم يصدر بحقهم حكم للقضاء السعودي واستكمال الحكم عليهم، واطلع على الوضع الراهن للمعتقلين السعوديين في العراق وآخر التطورات فيما يخص أعمال لجنة السجناء في العراق. من جهته أشاد جيران بترنييه بمبادرة " قافلة الرحمة " التي وجه بها رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي ، وقال : " إن الفكرة أتت من المنطلق الإنساني الذي يحمله سموه والرسالة التي تقوم بها هيئة الهلال الأحمر من خلال إجراء زيارات لأهالي المعتقلين لأبنائهم في الدول المحكوم عليهم فيها ". ونوه جيران بترنييه بإسهامات هيئة الهلال الأحمر السعودي في الدول التي يحدث فيها كوارث وحروب، وبين أن الهيئة دائماً ما تكون حاضره في مثل هذه الظروف بتقديم المساعدات سواء الغذائية أو ما يخص تقديم خدمات العلاجية.

الشؤون الاجتماعية تسلم ذوي الإعاقة 3500 سيارة.. قريباً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م
<http://www.alriyadh.com/929816>

الرياض - صالح الحميدي

قال وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف إن الوزارة ستسلم قريباً المرحلة الثالثة من سياراتها المجهزة لذوي الإعاقة من المستحقين مجاناً وذلك بعدد 3500 سيارة قيمتها الإجمالية ستمائة وستة وخمسون مليوناً وأربعمائة وأربعة وثمانون ألف ريال 656,484,000.

وأضاف الدكتور اليوسف خلال رعايته ورشة عمل نظمها وزارة الشؤون الاجتماعية للتعريف بالدليل الإجرائي لتسليم السيارات المجهزة لذوي الإعاقة وذلك بمجمع الوزارة بالدرعية بحضور مديري عموم مكاتب الشؤون والإشراف ومديري ومديرات مراكز التأهيل الشامل ومتخصصين من لجنة السيارات أنه تم تكوين لجنة برئاسة مديري العموم على مدى سبعة أشهر لمناقشة التجارب السابقة وإبراز أهم الملاحظات لتطوير الدليل الإجرائي واستمارات الرغبات المستهدفين كما بين أنه قد روعي في هذه الاستمارة تحقيقها لاحتياجات المعوقين حيث عمل فيها ثمانية أنماط من السيارات تمثل 90% من احتياجات ذوي الإعاقة وأبان أنه سوف تصرف الدفعة الثالثة لذوي الإعاقة من الشلل الرباعي وسيتم صرف 1500 سيارة كدفعة رابعة للأشخاص من ذوي الإعاقة بالشلل الثلاثي قريباً.

وقال مدير عام الخدمات الطبية د. طلعت ألوزنه أنه تمت الاستفادة من الخبرات السابقة في مختلف المناطق والعمل على تطويرها كي تواكب احتياجات ذوي الإعاقة كما روعي في الاستمارة الجوانب الطبية كالإعاقة الحركية والقدرات الذهنية والحسية لمعرفة ما هي احتياجات المعوق الفعلية.

وقال المستشار بمكتب الوزير المهندس سليمان البحيري إن أنماط تلك السيارات خمس الأولى سيارة عائلية فان وسط ببابين سحاب والثانية سيارة عائلية أربعة أبواب والثالثة سيارة سيدان خمس أبواب والنمط الرابع سيارة فان سقف مرتفع أما النمط الخامس فهي سيارة مصنعة ببلد المنشئ بمنحدر جانبي.

وذكر البحيري أنه الأخذ في عين الاعتبار أن يكون بتلك السيارات مكان للكرسي وخيارات الدفع كونه ثنائياً أو رباعياً ومكان الرفاعة والهيكل قصير أو طويل وكذلك اختيار اللون الذي حدد بأربعة ألوان، كل على حسب احتياجية ذوي الإعاقة.



42 % من الإناث الفقيرات • أميات و 75% بلا عائل حقيقي

المصدر: جريدة المدينة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي – الرياض

كشفت دراسة أعدتها مؤسسة الملك خالد الخيرية عن «الفقر المؤنث» في السعودية، تعد الأولى من نوعها، عن أبرز سمات الأنثى الفقيرة في المجتمع، التي كان من أبرزها انتشار الأمية وضعف التعليم وقلة فرص العمل أمامها وعدم وجود عائل بشكل مباشر أو غير مباشر.

وأثبتت الدراسة التي أصدرتها المؤسسة وأعدّها مركز إيفاد للدراسات والاستشارات ممثلاً في مديرة المركز الدكتورة مجيدة الناجم؛ «انخفاض المستوى التعليمي للأنثى الفقيرة» إذ بلغت نسبة الأميات من العينة 42.2%، وهي نسبة مرتفعة مما يعد مؤشراً على أن الأمية ما زالت مشكلة تعاني منها الأنثى. في حين أن 25.4% لم يتجاوز تعليمهن المرحلة الابتدائية. واعتبرت الباحثة الناجم الأستاذ المشارك في قسم الدراسات الاجتماعية بجامعة الملك سعود؛ أن تدني التعليم سبب رئيس لانخفاض الوعي العام سواء كان صحياً أو اجتماعياً كما أنه سبب لانخفاض الوعي بالحقوق الحياتية المختلفة «إذاً حينما نعلم أن هناك نقصاً في الوعي بالحقوق عند الأنثى الفقيرة في المجتمع السعودي فلذلك ما يبرره إذا كان هناك مشكلة واضحة وجلية متعلقة بالتعليم».

وبحسب الدراسة فإن من أسباب عدم إكمال المرأة لتعليمها بعد المرحلة الثانوية الظروف الأسرية بنسبة 32.1%، يليها قناعة بأن «التعليم غير مهم للفتاة» بنسبة 22.1%، ما يعني أن هناك أسباباً اجتماعية وثقافية لعدم إكمال التعليم تؤمن بها نسبة كبيرة من العينة، كما لا يمكن إغفال عوامل متعددة ومتداخلة تلعب دوراً في الحد من تعليم المرأة.

انقطاع الكهرباء عن مستشفى ينبع 5 ساعات.. أمس

• صحة المدينة: خارج عن إرادتنا

المصدر: جريدة المدينة الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)

سالم السناني – ينبع
انقطعت الكهرباء أمس عن مستشفى ينبع العام لما يزيد على خمس ساعات، حيث استمرت من الساعة الرابعة والنصف فجرا وحتى الحادية عشرة صباحا، مما سبب إرباكا لكثير من المرضى والمراجعين والعاملين في المستشفى.
ويأتي هذا الانقطاع الأخير بعد أيام من اجتماع محافظ ينبع المهندس مساعد السليم بمدير القطاع الصحي ببنبع عبدالرحمن صعيدي ومدير كهرباء ينبع المهندس نهار بن صديق، حيث أوضح المحافظ خلال الاجتماع بأن انقطاع الكهرباء عن المستشفى يعتبر خطأ أحمر.
وأوضح عدد من المنومين في المستشفى في حديث لـ«المدينة» إن كثرة الانقطاعات جعلتهم في حالة توجس وخيفة من انقطاع التيار في أي لحظة، واصفين المشكلة بالمستعصية التي يصعب حلها.
وبيّنما أشار أحد المرضى إلى أن ارتفاع درجة الحرارة، التي تتعدى 40 م، دفعته للهروب خارج المستشفى، ذكر أحد مرافقي المرضى أن الكهرباء انقطعت خلال هذا الشهر مرتين، مبينا أنهم تلقوا وعودا من إدارة المستشفى بعدم تكرار ذلك، مناشدا الجهات المعنية بالتدخل لوضع حل لهذه المشكلة، مبديا تخوفه من تسببها في الإضرار بالمنومين في المستشفى.
فيما ذكر أحد المراجعين أنهم تفاجأوا بانقطاع الكهرباء، قائلا: «يصعب البقاء داخل المستشفى في ظل هذه الظروف، فلا إضاءة ولا مكيفات».
من جانبه، أكد أحد العاملين في المستشفى أن انقطاع التيار الكهربائي تسبب في تعطل كل الأقسام بالمستشفى، مضيفا إن موقفهم أصبح حرجا، خاصة مع إبداء المرضى والمراجعين استيائهم، وصب جام غضبهم على العاملين.
وأكد أن عددا من المنومين تركوا أسرهم جراء ارتفاع درجة الحرارة والرطوبة داخل غرفهم، قائلا: «لا نستطيع أن نقدم لهم شيئا».
من جهته، قدم مدير العلاقات العامة والإعلام بصحة المدينة عبدالرزاق حافظ، الاعتذار للمرضى والمراجعين بمستشفى ينبع العام جراء انقطاع الكهرباء أمس، مشيرا إلى أن السبب في ذلك خلل فني خارج عن الإرادة.
وأوضح إن المولدات الاحتياطية للمستشفى تعمل بكفاءة عالية بإشراف فرق الأمن والسلامة للتأكد من عدم تأثر جميع الأقسام بالمستشفى نتيجة الانقطاع الخارج عن الإرادة وضمان تقديم الرعاية الطبية للمرضى المنومين بالمستشفى دون تأثير يذكر على الأجهزة الطبية في أقسام العناية المركزة التي تخدم المرضى.
وأكد استمرار تقديم الرعاية الصحية لجميع المرضى في أقسام التنويم الأخرى وأقسام الخدمات التشخيصية والعيادات الخارجية.
من جهته، وجه مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله بن علي الطائفي بصفة عاجلة فرق الصيانة التابعة لصحة المدينة للانتقال إلى مبنى المستشفى في محافظة ينبع لمساندة فرق الصيانة التابعة للمستشفى لمعالجة الانقطاع وإعادة التيار الكهربائي إلى جميع أقسام المستشفى وإعداد التقارير الفنية اللازمة.

أمير الشرقية: التنمية الاجتماعية للأسر المحتاجة بديل المساعدات المباشرة

خلال تدشينه لقاء الجهات الخيرية بالمنطقة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 24 جماد ثاني 1435هـ - 24 أبريل 2014م
[اضغط هنا](#)

أحمد الشهري - الدمام تصوير - علي الهاشم
دشن صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف أمير المنطقة الشرقية رئيس مجلس إدارة جمعية البر بالمنطقة الشرقية صباح أمس بالخبر أعمال اللقاء السنوي الثاني عشر للجهات الخيرية بالمنطقة الشرقية الذي تنظمه جمعية البر، مؤكداً سموه إن أعمال البر والخير التي حث عليها الدين الحنيف كانت وستظل في مقدمة اهتماماتنا وبؤرة مسؤولياتنا حكماً ورعاية في هذا الوطن العزيز؛ وتجسيدا لهذا الشكر لنعم الله فإن مؤسسات العمل الخيري وجهاته هي محل الرعاية والعناية والاهتمام من مقام سيدي خادم الحرمين الشريفين وسمو سيدي ولي عهده الأمين وولي ولي العهد -حفظهم الله- وستظل كذلك دائماً بإذن الله.
وأشار سموه إلى إن اللقاء السنوي للجهات الخيرية الذي يجمعنا هو من أهم الفرص التي ينبغي توظيفها للارتقاء بالعمل الخيري .
وشدد سموه على إن التنمية الاجتماعية للأسر المحتاجة أضحت في عالم اليوم بديلاً للمساعدات المباشرة التي تقدمها الجهات الخيرية، وهذه التنمية تقوم على تمكين أبناء هذه الأسر من توفير سبل العيش الكريم لهم ولأسرهم؛ لذا ينبغي أن تكون هي السمة الغالبة على عمل مؤسساتنا الخيرية؛ لأن ذلك يُشعر هؤلاء الأبناء بالكرامة والاعتماد على الذات ويُغنيهم عن السؤال وانتظار المساعدات، وتدركون جميعاً أن التدريب والتأهيل وتوفير فرص العمل لهم شباباً وفتيات هو السبيل إلى تحقيق التنمية الاجتماعية المنشودة.
وقال إن (رضا المستفيد) وهو العنوان الذي اتخذتموه لهذا الملتقى ينبغي أن يظل دائماً وأبداً أمام أعين الجميع وأن يكون السعي للوصول إليه في مقدمة أهدافنا؛ لأن هذه الجمعيات لم تُوجد أصلاً إلا لتحقيق هذه الغاية، ونحن على ثقة أنكم ستجعلونه في مقدمة الأولويات التي تسعون إليها.
فيما القى رئيس محكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية الشيخ عبدالرحمن ال رقيب كلمة نيابة عن الجهات المشاركة وقال: إن هذا اللقاء الخيري الذي يجمعنا يهدف إلى الارتقاء بالأعمال الخيرية الموجهة لصالح الفئات المحتاجة، مطالباً القادرين والموسرين أن يمتدوا يد العون والمساعدة لإخوانهم المحتاجين وأن يكونوا عوناً للجهات الخيرية لأداء رسالتها.
وفي السياق أكد أمين عام جمعية البر بالمنطقة د. عبدالله القاضي، استمرار هذه اللقاءات منذ دورتها الأولى عام 1421هـ والتي حضرها (250) مشاركاً وصولاً إلى (1375) مشاركاً ومشاركة هذا العام إضافة إلى اتساع قاعدة المشاركة ليشمل العضوية النسائية باعتبار المرأة المواطنة قد أكدت مكانتها وموقعها شريكة في مجالات التنمية الشاملة للوطن، وكذلك مشاركة ذوي الاحتياجات الخاصة وتمكينهم من عضوية اللجان التنفيذية، وإتاحة الفرصة لأصحاب الاحتياجات البصرية منهم للمشاركة في أعمال اللقاء ومتابعتها باستخدام طريقة (برايل).

• البلدية والقروية تكشف حقيقة الأراضي المقدمة لـ «الإسكان»

ببيان رسمي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140424/Con20140424694589.htm>

عبدالرحيم بن حسن (جدة)

كشفت لـ «عكاظ» مصادر مطلعة في وزارة الشؤون البلدية والقروية عن أن الوزارة ملتزمة بالتوقف عن توزيع المنح البلدية طبقاً للتوجيهات، وتسليم جميع الأراضي الحكومية المعدة للسكن لوزارة الإسكان، موضحة بأنه ينتظر صدور بيان رسمي موسع اليوم من وزارة الشؤون البلدية والقروية يوضح بالأرقام حقيقة المساحات التي قدمتها «البلديات» إلى «الإسكان».

جاء هذا بعد اتصال أجرته «عكاظ» مع وزارة الشؤون البلدية بشأن التقارير الإعلامية المتضمنة على حقيقة المعدلات والنسب التي كشفت عنها مسؤولو وزارة الإسكان بشأن أراضي المنح التي تسلموها من «البلديات». وكانت تصريحات أطلقها مسؤولون في «الإسكان» تشير إلى أن جل ما استلموه من أراضي المنح لم يتجاوز بعد 50 في المائة، مؤكدين على وجود شح كبير في أراض المدن الرئيسية، وهو ما أثار حفيظة مسؤولين في الشؤون البلدية والقروية، بعدما اعتبروا ذلك مخالفاً للواقع، بحسب تعبيرهم.

في حين أوضحت مصادر في وزارة الإسكان أن مشاريع الإسكان التي سيجري العمل عليها في مناطق المملكة تصل إلى 63 مشروعاً، ففي منطقة الرياض هناك 11 مشروعاً تشمل أكثر من 13 ألف وحدة سكنية. ففي منطقة مكة المكرمة هناك 7 مشاريع تتضمن أكثر من 27 ألف وحدة سكنية، وفي منطقة المدينة المنورة هناك 3 مشاريع تغطي أكثر من 3 آلاف وحدة، وفي منطقة القصيم هناك 10 مشاريع - وهي الأعلى بين مناطق المملكة - بما يزيد على 1900 وحدة، وفي الشرقية 9 مشاريع لأكثر من 17 ألف وحدة، وفي جازان 6 مشاريع لأكثر من 1900 وحدة، وفي تبوك 4 مشاريع تتضمن أكثر من 5 آلاف وحدة، وفي حائل مشروعان لأكثر من 2700 وحدة، وفي عسير مشروعان يغطيان ما يزيد على 5 آلاف وحدة، وفي نجران مشروع يتضمن أكثر من ألف وحدة، ومثله في الباحة لتغطية 115 وحدة، وفي الحدود الشمالية والجوف 3 مشاريع لكل منهما تم تخصيصها لما يزيد على 1400 وحدة، وما يزيد على 1100 وحدة على الترتيب.

وبالاتصال على المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون البلدية والقروية حمد العمر لمعرفة المستجدات حول هذا الوضع بين الوزارتين، اكتفى بقوله: سيتم إصدار بيان توضيحي في هذا الشأن.

في المقابل، لم يجب المتحدث الرسمي لوزارة الإسكان المهندس محمد الزميع على اتصالات «عكاظ» المتكررة حتى ساعة إعداد الخبر. يشار إلى أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - قد وافق على إفراغ الأراضي الخاصة بالمواطنين في المخططات السكنية التي سلمتها وزارة الشؤون البلدية والقروية لوزارة الإسكان، بناء على برقية رفعها صاحب السمو الملكي الأمير منصور بن متعب وزير الشؤون البلدية والقروية أوضح من خلالها أن الكثير من كبار السن، والأرامل والمطلقات والأيتام قد تم منحهم أراضي سكنية، وأن قرارات صدرت بتخصيص القطع المحددة لهم وتسلم بعضهم أرضه على الطبيعة وبدأ في بنائها ولم يتبق سوى توثيقها في كتابة العدل.

شمول معلمي رياض الأطفال والتربية الخاصة بالحركة الداخلية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140424/Con20140424694590.htm>

متعب العواد (حائل)

حددت إدارات شؤون المعلمين في إدارات عموم التربية والتعليم بمختلف المناطق والمحافظات الثاني من رجب المقبل آخر موعد للمعلمين والمعلمات لإدخال رغبات حركة النقل الداخلية في 45 منطقة تعليمية، حيث بدأ مطلع هذا الأسبوع تحديث بيانات المعلمين والمعلمات، وذلك بتسجيل البيانات (إضافة، تعديل، وحذف) عبر نظام التكامل الإلكتروني المتخصص في تنفيذ حركة النقل.

وأوضح مصدر مطلع لـ «عكاظ» أنه سيتم إبلاغ المعلمين والمعلمات في 33 ألف مدرسة بأن أيام الغياب بعذر وبدون عذر التي تم رصدتها من تاريخ 1435/2/2 هـ وحتى نهاية العام الدراسي الحالي 1435/1434 هـ سيتم احتسابها ضمن عناصر مفاضلة حركة النقل الداخلية لهذا العام، ولا صحة لما يتم تداوله عن إلغائها، مضيفاً إن من تم تعيينه هذا العام سيحتسب غيابه منذ تاريخ مباشرته وحتى 1435/2/2 هـ.

وأبان أن بطاقة الأداء الوظيفي للمعلمين والمعلمات للعام الدراسي الحالي شرط رئيسي في عملية إدخال عملية التقييم أو الاداء ضمن عناصر المفاضلة.

وعن آلية تنفيذ الحركة الداخلية أوضح أن مراعاة التخصص شرط في عملية تنفيذ الحركة لسد الاحتياج الشاغر ودمج تخصص التاريخ والجغرافيا لتسديد احتياج التربية الاجتماعية والتربية الوطنية ومنح خريجي كليات المعلمين الأولوية ودمج علم النفس وعلم الاجتماع في المرحلة الثانوية وتخصص القراءات يكملون أنصبتهم بتدريس مواد التربية الإسلامية، مشيراً إلى أنه نظراً لعدم وجود متقدمين لحركة النقل لسد احتياج مادة العلوم في المرحلة المتوسطة في بعض القطاعات، تتم مفاضلة تخصصات علوم الجامعيين (كيمياء، فيزياء، وأحياء) مع الموجود داخل كل قطاع على المرحلة الثانوية والمتوسطة وتكون الأولوية للمتوسطة لخريجي كليات العلوم والمسارات، مؤكداً أنه يتم تسديد العجز في مادة علم الأرض من خلال تخصص الأحياء وتسديد عجز المكتبة والبحث من خلال مادة اللغة العربية. ومنحت آلية حركة النقل الداخلية خياراً للمعلمات العاملات في مدارس رياض الأطفال غير المتخصصات إذا رغبن النقل بحيث يتاح لهن التقدم بطلب النقل إلى مدارس التعليم العام حسب تخصصاتهن الأساسية، كما منحت الحركة خيار النقل للمعلمين والمعلمات غير المتخصصين والعاملين في مراكز وبرامج التربية الخاصة إلى مدارس التعليم العام وفق تخصصاتهم ورغبتهم. وبلغ عدد المنقولين في حركة النقل الخارجية 23949 معلماً ومعلمة، بالإضافة إلى رغبات المعلمين والمعلمات في المناطق التي يرغبون في النقل إليها.

• لجنة الصداقة تبحث تعزيز العلاقات مع اليونان الشورى يصوت على نظام للبحث العلمي الصحي الوطني

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140424/Con20140424694598.htm>

محمد الغامدي (الرياض)

ضع عضوة مجلس الشورى الدكتورة لبنى عبدالرحمن الأنصاري يوم الاثنين المقبل أمام المجلس مشروع نظام للبحث العلمي الصحي الوطني وذلك للتصويت عليه ودراسته قبل إقراره رسمياً. وأبلغت الدكتورة لبنى الأنصاري «عكاظ» أن النظام يركز على توحيد الجهات المختلفة تحت مظلة واحدة في الجوانب البحثية الصحية والتي مازالت مبعثرة بين العديد من الجهات على أن يتمتع باستقلالية ويهتم بوضع الأولويات لجمع البيانات.

وفي شأن آخر يستكمل المجلس الأسبوع المقبل نظام مكافحة التسول إلى جانب مناقشة مقترح مشروع تنمية الابتكارات المقدم من عضو المجلس حامد الشراري وعبدالعزیز الحرقان، كما يصوت على توصيات لجنة الشؤون الإسلامية على تقرير وزارة العدل ويناقش تقرير وزارة المياه والكهرباء واتفاقية النقل الجوي بين المملكة والولايات المتحدة وتقرير حماية الحياة الفطرية.

من جهة ثانية عقدت لجنة الصداقة البرلمانية السعودية اليونانية في مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور فايز بن عبدالله الشهري اجتماعاً في مقر المجلس مع سفير جمهورية اليونان لدى المملكة ايوانيس خريستو. وتركز الحديث خلال الاجتماع على علاقات التعاون بين المملكة العربية السعودية واليونان في مختلف المجالات، سيما العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان اليوناني، حيث أكد الجانبان أهمية تعزيزها وتطويرها، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين للإسهام في توسيع العلاقات الثنائية لتشمل مجالات أوسع بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الصديقين.

وتطرق الاجتماع إلى الزيارة التي قام بها وفد لجنة الصداقة البرلمانية السعودية اليونانية بالمجلس إلى اليونان مؤخراً برئاسة رئيس اللجنة الدكتور فايز الشهري، وما أفضت إليه من نتائج ستسهم بإذن الله في دعم العلاقات البرلمانية بين البلدين.

بعد أن تسببت في أضرار على حياتهم الأسرية ”بدون شك“ يناقش حرمان 19 موظفاً حكومياً من مستحقاتهم 5 أشهر

المصدر: جريدة سبق الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://sabq.org/AYXfde>

سبق- الرياض:

يعرض برنامج "بدون شك" على قناة "إم بي سي" غداً الخميس، حالة جديدة وغريبة في معاناة 19 موظفاً حكومياً في بلدية هروب في جازان، لم يتسلموا رواتبهم الشهرية لأكثر من 5 أشهر. وقام فريق "بدون شك" بزيارة منطقة جازان للوقوف على معاناتهم التي لم تقف على الموظفين الـ 19 فقط، بل تسببت في أضرار على حياتهم الأسرية، وتسبب تأخر رواتب الموظفين في إلحاق أضرار كبيرة بالموظفين ما اضطر بعضهم لبيع سيارته أو العمل عليها لتوفير متطلبات أسرته، بالإضافة إلى تعرض بعضهم لمواقف محرجة بقدم الديانة إلى عملهم. والمفاجأة التي رصدتها فريق "بدون شك" تمثلت في حصول العمالة الأجنبية في بلدية هروب على مرتباتها بشكل منتظم، بخلاف الموظفين السعوديين. في سياق متصل تُعرض في الحلقة حالة أخرى لأم حُرمت من أبنائها بعد خلعها والدهم، وما الشروط التي وضعتها أسرة الأب من أجل مشاهدتها أبنائها. ويعرض برنامج "بدون شك" على قناة "إم بي سي" في الساعة الثامنة كل خميس، ويركز على إيجاد حلول عملية للمشكلات من خلال التواصل مع المتخصصين والمستشارين، ويعاد عرض البرنامج في الساعة الواحدة ظهراً بعد صلاة الجمعة.



مع المرأة.. وليس مع وزارتها

المصدر: جريدة الرياض الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/928571>

يوسف القبلان

بالغ بعضنا في الحديث عن حقوق المرأة حتى وصل الأمر إلى اقتراح وزارة للمرأة. إن طرح هذه الفكرة أساساً يعبر عن واقع يحتاج إلى تطوير لكن هذا الطرح يرسخ فكرة تقسيم المجتمع في القضايا الإدارية والاجتماعية ولا يخدم حقوق المرأة كما يتصور أصحاب الاقتراح.

ويعني آخر فإن مؤسسات الدولة وأجهزتها هي للإنسان دون تمييز ولو أوجدنا وزارة للمرأة فهذا يعني أنها من كوكب آخر ولا بد من جهاز خاص يوظفها ويخدمها ويدافع عن حقوقها وبالتالي فإن منظمات حقوق الإنسان سوف تدافع عن الرجل فقط بحكم أن المرأة أصبح لها وزارة خاصة بها.

المرأة تطورت أحوالها مقارنة بسنوات ماضية، واصلت مسيرتها في حقل التعليم وحققت انجازات وابداعات وتفوقا، ودخلت ميدان العمل في مجالات متعددة. وصلت الى مراكز قيادية، أصبحت عضوا في مجلس الشورى وسوف تصبح وزيرة في قادم الأيام. أصبحت شريكا فاعلا مؤثرا في مسيرة الوطن وتنميته.

هل بعد كل ما تحقق نطرح فكرة وزارة المرأة فنعيدها الى الوراء ونرسخ فكرة أنها انسان مختلف؟

إن دعم حقوق المرأة وفرصها وخدمتها لا تحتاج الى وزارة خاصة بها. دولة المؤسسات كفيلة بخدمة الجميع وتوفير الفرص للجميع محكومة بمعايير الكفاءة والجدارة. أما حقوق المرأة فهي حقوق الانسان بشكل عام وهي موجودة في ثقافتنا الاسلامية والاسلام دين مساواة وعدالة.

المرأة في ثقافتنا الاسلامية هي انسان كامل الأهلية وكامل الحقوق واذا كانت المرأة تعاني في بعض المجتمعات من الظلم أو ضالة فرص المشاركة أو النظرة الدونية فإن الحل ليس وزارة المرأة بل وزارة الانسان (أقصد حقوق الانسان).

إن السلوك الذي يأمرنا به الاسلام هو التعامل الانساني مع الجميع واحترام حقوق الجميع وتطبيق النظام على الجميع، واذا كانت بعض الممارسات أو العادات مخالفة للقيم الاسلامية فإن الحل بالتأكيد ليس انشاء وزارة للمرأة وانما تطبيق النظام وتطوير الخطاب الديني والتربوي وبرامج التنقيف بحقوق الانسان.

وزارة المرأة لو أوجدت سوف تكون أكبر وزارة في العالم لأنها ستضم فروعاً لكل الأجهزة. سيكون فيها فرع للأحوال المدنية والجوازات وديوان المظالم والصحة والتعليم، والعدل، والكهرباء والمياه، والشؤون الاجتماعية وكافة فروع منظومة أجهزة الدولة.

هنا يجب التنويه والتذكير بقرار سابق بأنه يوجد فروع نسائية في الأجهزة الحكومية وهو قرار يحتاج الى متابعة وتفعيل. وأخيراً، وبعد كتابة هذا المقال قرأت خبراً يقول أن المتحدث الرسمي لمجلس الشورى يؤكد عدم وجود مقترح بالمجلس يتعلق بإنشاء وزارة تختص بشؤون المرأة. وكان من أطرف التعليقات على هذا الخبر قول أحدهم: إنه التكريه يا قوم معبراً عن معارضته للفكرة. عندها اكتشفت أنني ضد التكريه دون أن أدري.



يوم الأرض العالمي 22 أبريل 2014

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

د. محمود إبراهيم الدعوان

ماذا قدمنا كهيئات، ومنظمات، وجامعات في بلادنا الغالية تجاه يوم الأرض؟ هل أقيمت المحاضرات، والندوات، واللقاءات العلمية التي تنشر الوعي البيئي وتزيد من الاهتمام بهذه الأرض التي ننعم بخيراتها منذ آلاف السنين؟! هو يوم الاهتمام بالأرض وبمكوناتها الطبيعية الحية وغير الحية، هو اليوم الذي يحتفل فيه العالم أجمع بالبيئة والحفاظ على عناصرها المختلفة من التلوث والتدهور والانقراض، هو اليوم الذي تشارك فيه أكثر من 157 دولة كل عام -والعدد في ازدياد- للعناية بالأرض المسخرة لنا، والاهتمام بأغلفتها الرئيسة من عبث الإنسان وجوره وظلمه تجاه بيئته المحيطة، التي توفر له -بمشيئة الله- الغذاء والماء، والهواء، ولا يمكن للكائنات أن تعيش ولو لسويغات قليلة دون الاحتياج لهذه الأرض ومقدراتها وخيراتها التي أوجدها الله عليها وفيها.

كان عام 1970م هو عام الانطلاق للاحتفاء بيوم الأرض، ويوم 22 أبريل هو اليوم المتفق عليه للتذكير من قبل معظم الناشطين في العالم لكي يلتفت الساسة والقادة والمسؤولون عن البيئة وحمايتها إلى المشكلات التي أسهم في وجودها

الإنسان على هذا الكوكب، وكيف أخل بتوازنه البيئي الذي فطره الله سبحانه عليه حيث يقول في محكم التنزيل: (والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل شيء موزون)، وقد أظهرت الدراسات والواقع الذي نعيشه إفساد الإنسان للأرض في صور شتى اجتاحت كل الخطوط الحمراء التي وضعها علماء البيئة للاستفادة من هذه الأرض المعطاة دون إفسادها، أو الإضرار بمكوناتها، أو الإساءة لها، أو تدهور أنظمتها البيئية الطبيعية، بحيث أصبحت غير قادرة على العطاء وغير مهية للإعالة لمن هم على ظهرها بسبب الاستنزاف الكبير لمعظم مواردها، وتلوث تربتها، ومياهها، وهوائها، وبذلك انعكست كل هذه الآثار المدمرة على صحة الإنسان وسلامة الكائنات التي انقرض منها الآلاف وما زال الإنسان ماضياً في تدميرها - رغم كل الجهود الدولية، والإنسانية، والمجتمعية - لوقف هذا الاستنزاف اللا محدود. حري بنا أن نستفيد من هذا اليوم للالتفات لما يجري في مدننا، ومحافظاتنا، وقرانا من تدهور للتربة الزراعية بسبب سوء استخدام المخصبات والمبيدات، وتدهور للمصادر المائية بالتلوث بأنواعه المختلفة، وكثرة السموم والأمراض، وتلوث الهواء بأدخنة المصانع وعوادم السيارات وانبعثات الكسارات ومحطات التحلية وما تنبئه من سموم في غلافنا الجوي. هذا اليوم بالنسبة لنا في المملكة هو يوم الحفاظ على بيئة الأرض، هو يوم نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع وطلاب المدارس والجامعات، هو يوم التذكير بأهمية الأرض والحفاظ على مكتسباتها من التدهور والاضمحلال، هو يوم الترشيد في استخدام موارد المياه والطاقة التي نهدر منها الشيء الكثير، هو يوم التذكير بأهمية البحر الأحمر وعظيم عطائه كمصدر رئيس لمياه الشرب لمعظم مدن ومحافظات الساحل الغربي للمملكة، وكذلك الأمر بالنسبة للخليج العربي. إذن، ماذا قدمنا كهيئات، ومنظمات، وجامعات في بلادنا الغالية تجاه هذا اليوم؟ هل أقيمت المحاضرات، والندوات، واللقاءات العلمية التي تنتشر الوعي البيئي وتزيد من الاهتمام بهذه الأرض التي ننعم بخيراتها منذ آلاف السنين؟ هل ذكرنا الجميع بأهمية الأرض التي يقول الله عز وجل فيها: (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) (الأعراف 85)، وقوله عز وجل: (إن الله لا يحب المفسدين) (القصص 77)، وقوله تعالى: (ولا تعثوا في الأرض مفسدين) (هود 85)؟! للإفساد أوجه كثيرة، وليس كما هو شائع في سرقة الأموال وتبذيرها فحسب، بل يتعداه لأكثر من ذلك، فمن أكبر درجات الإفساد هو الإسراف في الماء، كما أشار لذلك المصطفى - صلى الله عليه وسلم - حيث قال: (لا تسرف وإن كنت على نهر جار)، والإسراف في استخدام الطاقة الكهربائية غير المرشدة، وكذلك الإسراف في سوء استخدام الأسمدة الزراعية، والمبيدات، وسقي المنتجات الورقية بمياه الصرف الصحي، ومن أوجه الإفساد تدهور البيئة البحرية وهلاك معظم كائناتها، وتصحر بحرنا الأحمر من شدة الاستنزاف بعد أن كان من أغنى بحار العالم في الثروة السمكية. كلنا مسؤولون أمام الله في الحفاظ على هذه الأرض وسلامة مكوناتها من التدهور والعبث وسوء الاستغلال الذي يمارسه الإنسان للإضرار بها والإخلال بتوازنها الطبيعي، ولو أحسنا استخدامها واستصلاحها قدر حاجتنا بالترشيد في مواردها والأخذ منها بما يصلح أحوالنا ويسد احتياجاتنا لخدمتنا وأحفادنا لسنوات طويلة دون كلل أو ملل وإلى ما لا نهاية بإذن الله، حتى نحقق مفهوم التنمية المستدامة الذي تنتشده معظم دول العالم على مختلف مستوياتها في مشارق الأرض ومغاربها.

اليوم

الرواتب والعلاج وبناء مساكن!

المصدر: جريدة اليوم الأحد 20 جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/134227.html>

محمد الشهراني

من منا لا يفكر كل يوم في بناء بيت العمر؟ ومن منا لا يحلم بانقضاء ديونه وإلجام إغراءات البنوك التي ظاهرها فائدة العمل وباطنها العملات المتركمة والمترتبة على الاستدانة إلى آخر يوم في القضاء؟! هموم الوطن والمواطن متعددة ومتنوعة لعل أبسطها وأكثرها أهمية (كفاية الراتب الشهري وامتلاك السكن ووفرة العلاج) للمواطن العادي، لأن المواطن الذي يعيش بيننا وينعم بدرجة الامتياز لا خوف عليه فأمواره ميسرة وفي سعة من رغد العيش.. أسعار الأراضي في ارتفاع مطرد الأمر الذي جعل المواطن عاجزاً عن شراء أرض بمساحة 400م2 بمبلغ يفوق قيمة القرض العقاري مما يشكل تحدياً أمام وزارة الإسكان في بناء مساكن والتي لها أكثر من سنتين ونصف وهي

تمنينا بالبهجة الإعلامية بأن مشكلة السكن في السعودية ستحل وأنها تسلمت الأراضي وتقوم ببناء وحدات أو شقق سكنية ووضعت شروطاً لتملك سكن أمثلها بشروط التوظيف التعجيزية وعبرة «الأفضلية للسعودي»...
يا جماعة الخير من مهام وزارة الإسكان أن تقوم بشراء المخططات السكنية وتنظيمها وترتيبها وبنائها وتسليمها للمواطنين، شعب المملكة شعب طيب ووفٍ وصبور ولا يليق به أن يكون 70% من سكانه (تقل أعمارهم عن 30 عاماً) لا يملكون سكناً وتلتهم قيمة الإيجارات 33% من مرتباتهم وإذا أضفنا لها فاتورة الماء والكهرباء والصيانة والهاتف ومصروفات المدارس ذهب كامل الراتب وبدأ المواطن في إعادة الاستدانة من البنوك التي لا ترحم بفوائدها المرتفعة ولذلك فالمواطن السعودي مواطن مديون إلى الأبد! لا جديد لنا كم سنة ونحن نسمع التصريحات الرنانة 70% لا يملكون سكناً و 3 ملايين ينتظرون دورهم في صندوق التنمية العقاري واعتقد أن من سيستلم القرض والأرض هم الأحفاد.

بين يدي دراسة أجراها البنك الدولي بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتخطيط، تقول إن متوسط الراتب الشهري للموظف السعودي يبلغ 6400 ريال، مقارنة بمتوسط راتب الموظفين الخليجيين البالغ 15200 ريال، وأجور الأوروبيين نظير وظائفهم 23600 ريال، بينما يبلغ متوسط راتب السعوديات 3900 ريال، مقارنة بالخليجيات اللاتي يبلغ متوسط دخولهن من الرواتب 8700 ريال، والأوروبيات 15000 ريال، بعد هذه الدراسة لا أعتقد أن هناك أي مبرر أو عذر لوزارة المالية بمنعها زيادة الرواتب أو إقرارها توصية للمقام السامي بزيادة الرواتب ورفعها للمقام السامي! طبعاً لن تفعلها المالية والمواطنون ينتظرون لفظة كريمة من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده وسمو ولي العهد حفظهم الله فقلوبهم على هذا الشعب أكثر عطفاً وحباً من أغلب وزراء الحكومة فزيادة الرواتب أصبحت مطلباً ملحاً في ظل زيادة الأسعار وارتفاع معدل التضخم!
ومن الحاجيات الأساسية التي يحتاجها المواطن العلاج فمستشفيات وزارة الصحة تعاني من الزحام في المواعيد وقلة أعداد الأسرة للتنويم وقد يموت من يطلب العلاج قبل علاجه!
المواطن السعودي ينتظر تطبيق التأمين الصحي وما زال قيد الدراسة. ما يحز في نفس كل مواطن غيور على وطنه أن دولتنا غنية بمواردها وميزانياتها كل سنة أعلى من السنة التي قبلها وهي أي الدولة معنية برفع الرواتب وتوفير السكن والعلاج أو توفر بدلاً نقدياً للسكن لكافة الموظفين وتأميناً صحياً شاملاً بعيداً عن دراسات مجلس الشورى والوزارات المعنية..



سجن المتسولين ومن خلفهم

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

د. إبراهيم محمد باداود

يناقش مجلس الشورى في جلسته غداً الثلاثاء، مشروع نظام مكافحة التسول، ومن أبرز ما ورد في ذلك النظام: إنشاء دور لرعاية المتسولين، ومعاقبة من يقبض عليهم بالسجن سنتين، والغرامة 20 ألفاً، ومصادرة الأموال المضبوطة لصالح الجمعيات الخيرية، وحرمان الأجانب من الدخول للمملكة لمدة 5 سنوات.
وقد أوضح تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية السنوي لعام 1434/1433 هـ، أنه قد تم القبض على 23,274 متسولاً، منهم 2638 سعودياً أي بنسبة 11%، وقد بلغت نسبة النساء السعوديات من المقبوض عليهن 50% وبلغت نسبة الأطفال 38%.

ومن الواضح أن ظاهرة التسول من الظواهر السلبية التي تعاني منها المملكة منذ عشرات السنين، وحتى هذه اللحظة لا يجد أولئك المتسولون أي رادع نظامي يوقفهم عن ممارسة هذا العمل، والذي أصبح بالنسبة للبعض وسيلة للكسب غير المشروع، كما لجأ البعض لتشكيل فرق من الأطفال والنساء يتم توزيعها على تقاطع الطرقات عند الإشارات المرورية مستغلين صغر الأطفال، وبعض الإعاقات الجسدية وكبار السن من السيدات.

وقد صدرت عدة قرارات من الدولة لمكافحة هذه الظاهرة، منها قرار مجلس الوزراء رقم (83)، وتاريخ 1438/3/7هـ، والذي تم بموجبه تشكيل لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية من عدد من الجهات الحكومية من أجل إعداد خطة وطنية لمعالجة مشكلة التسول، غير أن كافة تلك الجهود لم تثمر لليوم، ولم يوجد لأن نظام صارم يتصدى لهذه الظاهرة، كما إنه لا توجد عقوبات يتم تطبيقها بكل صرامة ضد المتسولين.

لقد أشار النظام المقترح بأن التسول جريمة، ووضع له عقوبات تتناسب مع طبيعته، متمثلة في السجن والغرامة، غير أن مثل هذه العقوبات يجب أن لا تقتصر على المتسولين فقط، بل يجب أن تشمل من خلفهم ممن سمح لهم بالتسول، وممن غض الطرف عن وجودهم في الطرقات، وممن تخلى عن مسؤوليته في مكافحة وجودهم عند كل إشارة مرورية، وعند المساجد.

عندما ترى ظاهرة سيئة مستمرة على مدى عشرات السنين، ولم يوجد لها حل جذري لمعالجتها، فهو دليل إما لعدم الرغبة في إيجاد حل لها، أو لوجود مستفيدين من وراء هذه الظاهرة، سيبدلون كل ما في وسعهم أن لا يكون هناك حل.

اليوم

أنظمة ذوي الاحتياجات الخاصة وحقوقهم * 3

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 21 جماد ثاني 1435هـ - 21 أبريل 2014م
<http://www.alyaum.com/News/art/134344.html>

د. سعود العماري

الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة ليس بالأمر المستحدث في المملكة بل هو من الأمور التي نالت عناية فائقة من الدولة، واستكمالاً للمقالات السابقة ودور الأنظمة في حماية ورعاية ذوي الاحتياجات الخاصة نواصل الحديث عن دور بعض الجهات المختصة في المملكة في دعم ومساندة ذوي الاحتياجات الخاصة.

وأود أن أشير إلى النظام الخاص برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة -الذي سبق الإشارة إليه في المقالات السابقة- قد أكد على الدور الكبير للإعلام في مساندة ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تعريف الإعاقة وأنواعها وكيفية الوقاية منها، وهو ما يعني قيام الإعلام بحملات التوعية المستمرة والمكثفة الموجهة لشرائح المجتمع كافة مع التركيز على الجوانب الوقائية لاتخاذ اللازم تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة، إضافة إلى توجيه الإعلام إلى طرح الأمور المتعلقة بحقوق واحتياجات ذوي الاحتياجات الخاصة وتوعيتهم بدورهم تجاه أنفسهم وتجاه المجتمع.

كما أشار النظام إلى ضرورة توجيه الإعلام إلى حث الأفراد والمؤسسات على تقديم الدعم المالي والمعنوي لذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك لكي يشعر الأفراد والمؤسسات بدورهم الفاعل تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة، ولم يتوان الإعلام عن الاضطلاع بدوره المهم ومسؤوليته تجاههم لأكثر من دافع: الديني والإنساني، والالتزام بتطبيق الأنظمة والحرص على المهنية الإعلامية.

حرصت حكومة خادم الحرمين الشريفين على ضرورة منح ذوي الاحتياجات الخاصة كافة أنواع الرعاية والدعم بما في ذلك توفير المسكن والعلاج والأدوية مجاناً، إضافة إلى الإعفاء من الرسوم على استقدام العاملين والعاملات. نصت المادة التاسعة والثلاثون من النظام الأساسي للحكم على أن: «تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة وبأنظمة الدولة وتسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها ويحظر ما يؤدي إلى الفتنة والانقسام أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة أو يسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه». وهذا يؤكد على دور الإعلام في دعم الوحدة بين أبناء المجتمع وإزالة الفوارق بينهم، وبحث ومناقشة كافة الأمور المتعلقة بهم.

ولا يفوتني الإشادة بدور الجمعيات الخيرية تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة، انطلاقاً من تعاليم الإسلام الذي يدعو إلى الرحمة والإحسان ومد يد العون للضعفاء والمحتاجين، حيث تقوم هذه الجمعيات بتقديم الدعم لهم وإعداد برامج مكثفة للتدريب تعمل على إعدادهم لتعلم المهن والحرف التي تتناسب مع قدراتهم وتجعل منهم أيدي عاملة منتجة، إضافة إلى ذلك تقوم هذه الجمعيات بطرح وتسويق منتجات ذوي الاحتياجات الخاصة.

ولم يتوقف دور الجمعيات الخيرية عند هذا الحد بل هي تمارس دوراً أكثر عمومية وشمولية، حيث تقوم بالتعليم الديني والتربوي وإعداد البرامج الصحية والوقائية ونشر الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية، وإنشاء المشروعات التي تخدم مصالح ذوي الاحتياجات الخاصة وتعود عليهم بالنفع. وقد جاء دور هذه الجمعيات مكملاً للدور الكبير الذي تقوم به الجهات المعنية في المملكة ما يدل على تكاتف واعتناء كافة الجهات في المملكة بذوي الاحتياجات الخاصة انطلاقاً من تعاليم الإسلام السمحة. وأرى أن يضاف إلى ذلك دعم البرامج السياحية والترفيهية تحت رعاية الجمعيات الخيرية الخاصة.

وأخيراً، فقد حرصت حكومة خادم الحرمين الشريفين على ضرورة منح ذوي الاحتياجات الخاصة كافة أنواع الرعاية والدعم بما في ذلك توفير المسكن والعلاج والأدوية مجاناً، إضافة إلى الإعفاء من الرسوم على استقدام العاملين والعاملات للخدمة المنزلية انطلاقاً من روح التكافل والتراحم والعمل الإنساني. كما تم إنشاء جمعية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة برئاسة الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز وتقدم كافة أنواع العناية والرعاية والدعم لهم لتسهيل اندماجهم في المجتمع لكونهم في الواقع جزءاً لا يتجزأ منه.



قراءة متأنية في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء

(1)

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

د. سهيلة زين العابدين حماد

لم تُبين اللائحة آلية إثبات اغتصاب أي فرد من الأسرة لآخر؛ بأخذ عينة من الضحية فور بلاغها لوقوع الجريمة، ومضاهاتها بالحمض النووي للمتهم.. كما لم تتطرق إلى التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل، وآليات حمايتها منه كنت أنتظر من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء أن تتدارك جوانب النقص فيه، مثل الإيذاء المالي، الذي لم يتطرق إليه، مع توضيح آليات الحماية من الإيذاء بأنواعه البدني والنفسي والجنسي، والمالي والإهمال، ولكن عندما اطلعتُ على مواد اللائحة وجدتها قد أصابت نظام الحماية من الإيذاء في مقتل، بإعطائه مشروعية للعنف ضد المرأة والطفل، وهذا مؤشر له دلالات خطيرة، فلن تحصل المرأة على حقوقها كاملة طالما أن الرجل هو المُتَحَكِّم وحده في إقرار الأنظمة والقوانين ولوائحها التنفيذية، وإبعاد المرأة ذات الفكر والرأي والعلم والخبرة والوعي بحقوق المرأة في الإسلام بالفهم الصحيح له، وتجريده من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والشاذة والمرسلة والمفردة، وكل الذي أخشاه أن يكون مصير مدونة الأحوال الشخصية، ولائحتها التنفيذية المزعم وضعها، مثل نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية، التي استوقفتني في الآتي:

أولاً: في بعض تعريفات اللائحة:

1- تعريفها للولاية بأنها: "سلطة يثبتها الشرع للولي تخوله صلاحية التصرف وإدارة شؤون شخص آخر نيابة عنه فيما يتعلق ببدنه ونفسه وماله".

فباسم الشرع أعطت اللائحة صلاحية للولي يُخوّل له التصرف في بدن ونفس ومال من هو ولي عليهم، وبذلك أعطته حق ممارسة ما يشاء بأبدانهم وأنفسهم وأموالهم، فكيف سيُحاسب إن مارس عنفاً بدنياً أو جنسياً، أو مالياً ضدهم، وقد أعطته اللائحة هذا الحق باسم الشرع؟!

لقد جعلت من هم تحت ولايته في وضع أسوأ من ذي قبل، أما هذا الولي فقد اكتسب سلطته الأبدية شرعاً وقانوناً ولا سيما على المرأة باسم الشرع، لأنّ تعريف الولاية لم يُحدّد على القاصر، وإثماً عمّمها، وهو بهذا انتقص أهلية المرأة، وسلبها أهليتها القانونية ودمتها المالية المستقلة، والأسئلة التي تطرح نفسها هنا: بأي حق يفرض واضعو اللائحة الولي على المرأة البالغة الرشيدة، ويسلبونها أهليتها، وولايتها على بدنهن ونفسهن، ومالهن؟!

كما أكدت اللائحة على انتقاص أهلية المرأة في الفقرة (هـ) من البند الثالث للمادة الثامنة بقولها: "مدة الإيواء ثلاثة أيام، ويمكن تمديدتها بموافقة الوكيل المختص لمدة محددة لا تتجاوز الشهرين، وفي حال تطلبت معالجة الحالة مدة أطول من تلك فيمكن تمديدتها لمدة أخرى وذلك بموافقة الوكيل المختص". من هو الوكيل المختص، لم تُعرّفه اللائحة كما عرّفت الشخص؟ وأسأل هنا: هل المرأة لا تملك حق قرار نفسها حتى فيما يتعلق بحمايتها من الإيذاء، فيؤكل القرار للوكيل المختص؟!

وبأي حق يُخوّل للولي التصرف في أبدان وأنفس وأموال من هم أولياء عليهم؟ وكيف ستضمن اللائحة الحماية من الإيذاء، التي تضمنتها في المادة الثانية من النظام، وقد أعطت الولي في تعريفها للولاية سلطات باسم الشرع بالتصرف في بدن ونفس ومال من هو ولي عليهم، وللوكيل المختص قرار مدة الإيواء؟! إنّ تعريف اللائحة للولي فيه مخالفة صريحة للشريعة الإسلامية، ومخالف لتعريف الفقهاء للولاية التي عرفوها بـ"الإشراف على شؤون القاصر الشخصية والمالية".

فقد قصر الفقهاء الولاية على القاصر بالإشراف على شؤونه الشخصية والمالية، ولم يُخوّلوا الولي باسم الشرع سلطة التصرف في أبدان وأنفس وأموال من هو ولي عليهم.

2- تعريف الإساءة الجسدية: كل فعل أو تقصير أو إهمال يصدر من شخص عند تعامله مع شخص آخر له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية، يترتب عليه اعتداء على بدن المعتدى عليه ينتج عنه ضرر جسدي.

لن تُبين اللائحة آلية حماية الزوجة إن ضربها زوجها، وكثير منا يعتبر هذا من حقه الشرعي للفهم الخاطئ لمعني (واضربوهن) بتفسيرها بالضرب البدني، وتأييد هذا المعنى بأحاديث ضعيفة وموضوعة، بل يرى البعض أنّ الزوج إن قتل زوجته لا يُقتص منه إن كان له ولد منها!

كما لم تُبين اللائحة آلية حماية الطفل من ضرب الوالدين، أو أحدهما له بدعوى تأديبه، وقد يودي إلى قتله، وإن قتله الأب لا يُقتص منه لأخذ البعض أيضاً بحديث ضعيف "لا يُقتل الوالد بولده".

هذا ويُلاحظ أنّ اللائحة ركزت في موادها وآليات الحماية من الإيذاء على الضرر الواقع من الإيذاء البدني على وجه الخصوص، ومخاطره، ومع هذا نجدها خففت من الغرامات المالية على ممارس العنف البدني بحد أقصى خمسين ألف ريال، بينما مشروع نظام الحماية من الإيذاء المقدم من جمعية الملك خالد الخيرية جعل الحد الأقصى لهذه الغرامات خمسمائة ألف ريال، ورفع القيمة لهذا الحد سيجعل من يُمارس عنفاً يُفكر ملايين المرات قبل أن يُقدم عليه لأنه سيُغرّم مبلغاً كبيراً مثل هذا المبلغ.. بينما تخفيض المبلغ من خمسة آلاف إلى خمسين ألف ريال، لن يردع الكثيرين خاصة الأغنياء منهم، ومتوسطي الدخل، فاللائحة لم تكتف بتقنين العنف ضد المرأة والطفل، وإعطائه المشروعية باسم الإسلام، بل جعلت غراماته المالية لا تحقق عامل الردع!

3- تعريف الإساءة الجنسية: تعرّض الشخص لأي فعل أو قول أو استغلال جنسي غير مشروع من قبل من له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

وأسأل هنا هل يوجد استغلال جنسي مشروع؟! فهذه العبارة تُعطي مشروعية للاستغلال المرفوض بكل صوره وأشكاله، بما فيه الاستغلال الجنسي من قبل الزوج لزوجته.

هذا ولم تُبين آلية إثبات اغتصاب أي فرد من الأسرة لأخر بأخذ عينة من الضحية فور بلاغها لوقوع الجريمة، ومضاهاتها بالحمض النووي للمتهم.

كما لم تنطرق اللائحة إلى التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل، وآليات حمايتها منه.

4- تعريف الإساءة النفسية: هذا ما سابعثه في الحلقة القادمة إن شاء الله.. فللحديث صلة.

جذور الخصام بين العمالة المحلية والقطاع الخاص

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

سلطان العامر

ي بحثه عن علاقة القطاع الخاص بالدول في الخليج، ينقل ستيفن هيرتوك عن بعض رجال الأعمال السعوديين عداؤهم الكبير للعمالة المحلية، معتبرين إياها عبئاً كبيراً يصل عند أحدهم إلى حد وصفها بأنها نوع من الضريبة الإجبارية للقيام بالعمل في السعودية. بالمقابل، نجد أن صورة رجال الأعمال هؤلاء لدى الباحثين عن عمل سلبية غالباً، باعتبارهم يقومون بالإنشاء من دون إنتاج حقيقي، ويفضلون العمالة الأجنبية، ويعتمدون على الدولة... هذه الرؤية العدائية المتفشية عند كل طرف ضد الآخر تعود - في اعتقادي - إلى جذور تاريخية في التركيبة الهيكلية للسوق السعودية. فمنذ أوائل الستينيات تقريباً، مع بدايات تعاظم المداخل النفطية للدولة، انعدمت تقريباً كل المحفزات نحو تأهيل وتشجيع نمو قطاع خاص منتج. على العكس من ذلك، تم تسهيل انتقال العمالة الأجنبية الرخيصة السعر، القليلة الكفاءة، لتعمل في القطاع الخاص تحت أنظمة صُممت لتسهيل من سيطرة رجال الأعمال المحليين على هذه العمالة. هذه الحال جعلت من الحافز نحو اعتماد أنظمة إنتاج تقنية ومعقدة متدنياً، لكون البديل اليدوي الرخيص والمسيطر عليه متوافراً بكثافة. كما أن انعدام الضرائب وتقديم الدعم الحكومي لبعض القطاعات الاستثمارية جعل القطاع الخاص معتمداً كثيراً في نموه على الإنفاق الحكومي المباشر وغير المباشر، إذ إنه حتى القطاعات التي يتركز الطلب فيها على المستهلكين نجد أن الطلب فيها يتأثر في شكل كبير بالإنفاق الحكومي، كون غالبية هؤلاء المستهلكين يتوافرون على سيولتهم المادية على هيئة رواتب حكومية، إذ إن قوة الطلب التي تخلقها العمالة الأجنبية في القطاع الخاص لا تكاد تذكر. في مقابل قطاع خاص معتمد بصورة كبيرة في حجمه وإنتاجه على الدولة والعمالة الأجنبية، نجد أن اليد العاملة المحلية منذ الستينيات تقريباً تركزت في القطاع العام الأخذ بالتضخم. فهذا القطاع العام ذو ساعات العمل الأقل من القطاع الخاص، والرواتب والأمان الوظيفي الأعلى، كان الوجهة الرئيسة للعمل بالنسبة إلى السعوديين لما يمثله من بيئة عمل مناقضة في شكل كامل لبيئة عمل القطاع القائمة على استغلال العمال الأجانب. ولأن الوظيفة في القطاع العام لم تكن تعتمد الربحية معياراً للتوظيف، بقدر ما كانت بشكل ما أداة لتوزيع الثروة، فإن التوظيف في هذه القطاع لم يكن يعتمد على الكفاءة والإنتاجية، ومن ثم لم يكن هناك حافز نحو التعلم واكتساب الخبرات من أجل تحصيل العمل. فحتى مطلع التسعينات كان كل من رجال الأعمال واليد العاملة المحلية يعيشون في عالمين مختلفين، يعتمد كل منهما على الدولة كلياً من دون تقديم مقابل إنتاجي ذي شأن، إلا أن مجموعة من العوامل، مثل انخفاض أسعار النفط، وتزايد النمو السكاني، جعلت الجدار الفاصل بين هذين العالمين ينهار. فمنذ التسعينات، ثم بشكل مكثف وكبير في العقد الماضي، حدثت تغيرات في القطاع الخاص. أول هذه التغيرات أن حجمه تضخم كنتيجة مباشرة، إما لعملية خصخصة أو فتح المجال للقطاع الخاص بالدخول في مجالات كانت سابقاً محتكرة حكومياً. فقطاعات كالنقل والتعليم - بشقيه العام والعالي - والطيران والاتصالات والصحة، التي كانت سابقاً حكومية أصبحت إما مخصصة أو مختلطة في شكل كبير. وعلى العكس من كثير من الدول النامية، التي كانت الشركات المتعددة الجنسيات هي المستفيدة من عمليات الخصخصة، نجد في السعودية أن المستفيد الأكبر من هذه العملية هم طبقة رجال الأعمال المحلية. وعلى رغم ارتهاق القطاع الخاص على الدولة على المدى البعيد، إلا أن هذا النمو في الحجم جعله على المدى القصير معتمداً كثيراً على المستهلكين، وهو ما يحقق له نوعاً من الاستقلال النسبي من الدولة، لكنه فتح أحد الباب المواجهة المباشرة بين المواطنين والقطاع الخاص. لباب الآخر بين الجهتين، والذي لم يفتح تلقائياً، بل عبر سياسات حكومية واجهت معارضة شديدة من القطاع الخاص، كان باب التوظيف في القطاع الخاص. فزيادة البطالة الناتجة من عدم قدرة استيعاب القطاع العام للأجيال الجديدة دفعت

الحكومة إلى التوجه إلى القطاع الخاص، من أجل إعادة هيكلته، ليكون مؤهلاً لاستقبال اليد العاملة الوطنية التي لن تكون - بطبيعة الحال - عرضة للاستغلال والسيطرة وغيرها من الأعراف التي اعتاد عليها القطاع الخاص لعقود. فنحن أمام قطاع خاص غير مستقل، وإنتاجية لا تؤثر في الاقتصاد المحلي، ويعتمد في أرباحه ونموه كثيراً على استغلال العمالة الرخيصة والاعتماد على الإنفاق والتسهيلات الحكومية، في مقابل يد عاملة وطنية لم تعد تجد لها مكاناً في القطاع العام وتريد وظائف بمستواها نفسه. هذا التناقض حلّ، بعد أعوام عدة من الصراع في العقد الماضي، عبر إنفاذ وإقرار برنامج السعودة بمستويات عالية.

إلا أن برنامج السعودة هذا، على المدى البعيد قد يؤدي إلى إنهاء حالة الخصومة هذه، بإحداث تغييرات هيكلية: تقليل التوظيف في القطاع العام. خلق طبقة عاملة محلية. زيادة استقلال القطاع الخاص عن الحكومة باعتماده يد عاملة وطنية وتوجهه نحو الإنتاج التقني بدلاً من كلف لارتفاع أسعار اليد العاملة (أي تحوله إلى نوع من البروجازية ذات التأثير السياسي والاقتصادي). هذه التغييرات قد تؤدي في المستقبل القريب إلى تحول خصماء الأمس إلى رفاق الغد. يقول الفيلسوف هيجل: «كما أن العقل الكلي قوي، فهو ماهر أيضاً؛ ويكمن مكره في الأعمال الوسيطة، التي على رغم اتخاذها مجراها نحو تحقيق أهدافها الخاصة من دون تدخل مباشر منه، يحقق أهدافه من خلالها».



نظام الغرامات وقوانين العقوبات

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014 م
[اضغط هنا](#)

نبيلة حسني محجوب

تغريم الزوج الذي يضرب زوجته مبلغ 50 ألف ريال، والسجن عام، كان خير الموسم -كما يقولون- وأحدث جدلاً واسعاً في اللقاءات الأسرية، وبين الأصدقاء، وعلى قنوات التواصل الاجتماعي، وتدفقت النكت وكأنها سخرية من هذه العقوبة التي لن تردع الزوج، كما هي غرامة ساهر، فهي لم توقف نزيف الدم في المدن، أو على الطرقات. نفت وزارة الشؤون الاجتماعية نظام غرامات العنف الزوجي، على أساس أن هذا النظام اختصاص جهات أخرى، كوزارة العدل، والأمان الأسري. ما علينا، كان الخبر عبارة عن جس نبض لردة فعل المجتمع الذي أدمن النكتة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والخبر أحدث الفعل المطلوب، وظهرت عيوبه قبل أن يصدر رسمياً، أو حتى يدرس. الغرامة، أصبحت حلاً سهلاً للردع، لردع المتهم في السرعة عن طريق ساهر، وربما ردعاً للزوج الذي لا يتورع عن استخدام يديه عند أول خلاف بينه وبين الزوجة، ولكثرة المآسي الدامية، والنساء ضحايا العنف الأسري، ربما فكرت، الشؤون الاجتماعية أن الحل في فرض غرامة كبيرة على الزوج لردعه وتأديبه، ثم عدلت، وخيراً فعلت، لأن الغرامة بهذا الشكل دون عقوبة تفصيلية رادعة ستخلق مشكلات أخرى!

أقر وأعترف أنني مع أي قانون يحمي المرأة والطفل من العنف المنزلي، ومن التحرش، والاعتداء الجسدي، كما أقر وأعترف أنني مع أي قانون يحقق الدماء التي تسفك على الطرقات، وتنظيم المرور الطائش في الشوارع، وعلى الطرقات بين المدن، ويؤمن حياة الناس من السرعة والتهور والفوضى، ويخفف نسب الحوادث، خصوصاً أنني فقدت أجمل الأحبة في حوادث السير، جعلهم الله في منازل الشهداء- مع ذلك لا أجد أن الحل في الغرامة التي يأخذها ساهر؛ لأن هناك من لا يهتم بقيمة الغرامة، لأنها لا تشكل عبئاً مالياً عليه، بل تعتبر الحل الأسهل، ويمكن أن يدفعها دون أن يرف له جفن. فالغرامة، دون قوانين تحد من السرعة والتهور، تطال الصغير والكبير، لن تحدث أثراً إلا على الفقير ومحدودي الدخل، ويظل الخطر كامناً في الشوارع الخلفية، التي لا توجد بها "عين" ساهر، ولو أن المليارات التي جمعها "ساهر" أنفقت على تحسين المستشفيات، ورعاية ضحايا الحوادث، كان يمكن أن نتقبل الغرامة، لأنها على رأي المثل (سمنا في دقيقنا) تعود على مستحقيها، وليت غرامة ساهر تنفق على تحسين الطرق، وردم الحفر، ومراقبة الشوارع والطرقات بالكاميرات لتعم الفائدة الجميع.

لابد من قوانين تحدد المخالفة، ودرجتها، والعقوبة المناسبة، وعقوبة لتكرارها، مثلاً: سحب الرخصة لمدة محددة، تكرار المخالفة بأي صورة تعرضه لسحب الرخصة، ومنعه من القيادة نهائياً، لأنه شخص متهور ولا يحترم القانون، لكن الغرامة يدفعها مرة واثنين وثلاثاً وعشراً، خصوصاً إذا كان مليوناً بمعنى أنه "هامور" صغير أو كبير، أو أنه ابن "مدلل" لمسؤول أو لهامور.

لا أحد يرفض القوانين، لأنها هي التي تنظم الحياة على الأرض، لكن الغرامة المالية، سواء تلك التي فرحت بها النساء كغرامة ضرب الزوجة، أو غرامة ساهر، لا تذهب للضحية، بل للجهة التي فرضتها، يعني الزوجة (تأكل الضرب)، وجهة ما (اللي تعدّه) وتضعه في الجيب، أو الصندوق، أو الخزانة، وبذلك تصبح عبئاً يُضاف إلى أعباء أصحاب الدخل المحدود، ومن لا يملك قيمة المخالفة، بينما الجرم يمارس من القادرين على دفع قيمته.

نحتاج إلى قانون لحماية المرأة والطفل من العنف المنزلي، يتضمن تفاصيل دقيقة لمقدار الضرر، حتى المعنوي، كالإساءة اللفظية، والاستهزاء، وكل ما يمثل عنفاً يرتكبه الأقوى ضد الأضعف، وبالتالي يحتاج المُعْتَف إلى تعويض مالي ومعنوي، يزيل عنه الضرر، على أن يتناسب التعويض ومقدار الضرر، لا أن يتحول التعويض إلى غرامة تدخل خزينة المؤسسة الحكومية التي تفرض القانون، أو تنفذه، لأن (جحا أولى بلحم توره) كما يقولون!

وأعتقد أن نظام مكافحة التحرش المنشور في جريدة المدينة الأحد 20 أبريل 2014م، يتضمن قوانين تفصيلية يمكن أن تُعاد دراستها لتكون أكثر دقة وتفصيلاً، وهي تصور مبدئي لمشروع مكافحة التحرش، تستعد لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشورى لعرضه بعد تدقيقه للتصويت على ملاءمته للدراسة من عدمه، كما جاء في تقرير الزميل جابر المالكي، ولكنني لم أفهم هذه الجزئية (يجب ألا تقل العقوبة عن نصف العقوبة المنصوص عليها في هذا النظام، إذا وقعت جريمة التحرش ضد طفل، أو ذوي الاحتياجات الخاصة، أو وقعت في مكان عبادة، أو عمل، أو دراسة، أو كانت ممن له إشراف، أو مسؤولية أو سلطة على المتحرش به، أو أكثر من شخص، أو ضد أكثر من شخص).. لماذا لا تغلظ العقوبة وتضاعف الغرامة؟ ولماذا هذه الرأفة؟!



الاحتكار وغلاء الأسعار

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694412.htm>

عيسى الحليان

قبل أيام كنت أقرأ إعلاناً عن وكيل محلي فاز بجائزة أكبر وكيل في العالم لهذه السلعة الصناعية. يتبارى كثير من الوكلاء التقليديين في المملكة للحصول على لقب أكبر موزع (حصري) في العالم، وغالباً ما يكون لهم ما أرادوا.

سوق كبيرة واستهلاك مخيف يقوم على التغيير والاستبدال أكثر من الإصلاح والصيانة. اليوم أكبر ما تعاني منه الأسرة السعودية هو ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية رغم انخفاض المواد الأساسية كالطاقة والنقل والوقود وعدم وجود رسوم أو ضرائب على السلع المستوردة. لا أمل إلى رمي كل شيء في سلة التاجر السعودي كما هو حاصل حالياً في أدبيات وتقاليذ الدفاع عن المستهلك من قبل بعض الكتاب، وأنه مصدر «البلاوي» وأسباب غلاء المعيشة التي لها مكونات مختلفة في وزنها النسبي ومن أبرزها أسعار المصدر.

لكن دون شك فإن الاحتكار وضعف الرقابة صنعا ثقافة الأرباح المركبة والتي أبرز أدواتها ضعف برامج الصيانة وغلاء أسعار قطع الغيار.

كل شيء مسه التغيير أو التحسين أو على الأقل المراجعة، إلا نظام الوكالات التجارية الذي بقي صامدا منذ ستينيات القرن الماضي لا تهزه ريح بعض المناوشات والمغامرات غير المحسوبة من بعض الرسميين الحكوميين بعد أن أثبتت التجارب أن من يسعى لفتح هذا الملف الشائك يكون قد أدخل يده في عيش الدبابير.



نفقات الأبناء.. والأم كذلك!

المصدر: جريدة المدينة - الأربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

أ.د. سالم بن أحمد سحاب

في آخر مقال للأخ الكريم والإعلامي النابه عبدالعزيز قاسم في صحيفة الوطن تناول قضية المرونة التي مُنحت للقضاء لتسريع البت في القضايا الأسرية خاصة الطلاق والخلع، وشمل ذلك تفويض القضاة استخدام القوة الجبرية لإحضار الزوج المماطل والممتنع.

وختم أبو أسامة مقاله بمناشدة صاحب الأمر التوجيه بمنح القضاة كذلك مرونة الأمر الفوري، بل القدرة على التنفيذ الفوري باستقطاع حق النفقة للأطفال من حساب الوالد المتهرب مباشرة ولصالح الأم التي انكفأت على صغاره تربيتهم وتعطف عليهم في حين هو يتقلب في حضن امرأة أخرى قد يحسن عشرتها وقد يسيء كما فعل مع سابقتها. السؤال: لم لا؟ بل المطلوب كذلك اقتطاع (إضافة إلى حق الأبناء) جُعلاً يلبق بهذه الخدمة الجليلة لصالح الأم، فهي والله لمن عقل ليست خدمة واحدة، بل خدمات عظيمة: أم تعطف وحضن يؤوي، وقلب يشمل، وصدر يجمع. لقد أن أوان تقدير الخدمات بحقها الفعلي لا بشكلها المعنوي، ولقد حان وقت دفع الزوج للمستحقات التي عليه قرشاً قرشاً حتى يعي أن الزواج ميثاق غليظ لا بد من احترامه وتقديره ومنحه ما يستحق من الصبر والتأني والرعاية. ليس من الرجولة في شيء المسارعة إلى إلقاء يمين الطلاق، فذلك عبث لا بد من الحد منه دفعا لشروره عن المجتمع. ولأن التقنية الحديثة والله الحمد جعلت كل ذلك ممكناً وميسراً، فما الذي يمنع إذاً! وعلى حد علمي، فإن الذي عليه حق مالي للدولة لا يُمهّل طويلاً قبل أن تبدأ سلسلة من الإجراءات الإلكترونيةية السهلة التي تؤدي إلى سلسلة من العقوبات المتتالية أولها تجميد الأرصفة ثم المنع من السفر وكذا حرمانه من خدمات المواطنة مثل تجديد بطاقة الهوية الوطنية ورخصة قيادة السيارة وغيرها حتى يئن صاحبها ويستسلم، فيعيد الذي عليه ولا يعود لها أبداً. الدولة -رعاها الله- تستعيد حقها غير منقوص. والصغار أولى! وهذه الأم التي ترعاهم أشد حاجة، فאלله الله فيهم. ولكن مبادرة العام استكمالاً لما ذكر أعلاه، فلا بضيع حق طفل ولا طفلة، ولا حق أم ترعى. إنها والله مكارم الأخلاق حين تُستوفى الحقوق بلا نصب ولا تعتعة.

حقوق العمالة المنزلية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140424/Con20140424694661.htm>

بدر بن أحمد كريم

• تجهيز وزارة العمل مركزا للاتصالات بثمانى لغات، لتلقي بلاغات وشكاوى العمالة المنزلية، خطوة مهمة لحفظ حقوق العمالة، وواجباتهم «والتبليغ عن أي مخالفات قد يتعرضون لها من كفلائهم، أو الأسر التي يعملون لديها» وفقا لوزارة العمل، فضلا عن «مجموعة من العقوبات والغرامات، التي تقع على أصحاب العمل، المخالفين بحق العمالة المنزلية، تصل إلى حد الوقف من الاستقدام».

• حقوق الإنسان معروف نظريتها، وترتكز عليها عملية حفظ حقوق الناس، الذين ينتمون إلى مختلف الفئات الاجتماعية ومنها: العمالة المنزلية، التي أجزم أنها تحتاج إلى دراسة، من منطلق قلق بعض الكفلاء، جراء الممارسات الخطيرة لبعض العمالة المنزلية، وأحسب أن هذا القلق مبني على خطورة، وضع المشكلة في موضعها الصحيح، وتحديد الأسباب التي تؤدي إلى شكوى بعض العمالة المنزلية، فإذا كان هناك توجه مغلو، فيجب البحث عن الأسباب، ووضع الحلول الممكنة لموضوع حيوي كهذا، لتحقيق العدالة الإنسانية، بدل أن يكون بعض الكفلاء، في حالة استرخاء، ولا مبالاة، فعمل العمالة لساعات طوال، إنما هو سطو على حقوق الإنسان، ولقد أصبح بعض الكفلاء غير مكترئين، بالأسباب التي تكفل لهذه العمالة أسباب الحياة الطبيعية، والقرار الوحيد لعدم الإساءة إليها يكمن في: تطبيق استراتيجية حقوق الإنسان، التي تكفل للطرفين تقصي الحلول الممكنة، بعد أن أصبح الطرفان (الكفلاء والعمالة المنزلية) يستنزفان استمرار التوجه الحالي، فالخلاف البسيط بينهما، قد يثير قضية كبيرة بين بلدين، وإن كنت لا أعفي بعض أنواع العمالة المنزلية، من سيئات ارتكبتها، من بينها إزهاق أرواح بريئة، فضلا عن اعتداء بعضهم على كفلائهم تارة، وعلى أزواجهم تارة، وعلى أولادهم تارة أخرى.

• أحسنت وزارة العمل صنعا بهذا القرار، ووضعه موضع التنفيذ، يزيده تعميقا وترسيخا.

الشورى ونظام مكافحة التحرش

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140424/Con20140424694659.htm>

حمود أبو طالب

أخيرا، ربما تنتهي الاجتهادات المختلفة في عقوبة التحرش التي اختلفت الآراء حولها إذا صدر النظام المقترح قريبا، فقد نشرت صحيفة المدينة يوم الأحد الماضي خبرا يفيد بأن لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشورى قد انتهت من إعداد

تصور لمشروع نظام مكافحة التحرش، يتوقع أن يعرض في جلسات المجلس خلال هذا الأسبوع للتصويت على ملامته لأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها. هذا خبر جيد في حد ذاته، ونتمنى ألا يتأخر عرضه أو تؤجل مناقشته والتصويت عليه ثم إقراره بالصيغة النهائية التي يتوصل إليها المجلس، فمثل هذه المواضيع الحساسة تحتاج إلى نظام واضح يقن التعامل معها وينصف ضحاياها ويعاقب مقترفيها.

المشروع في صيغته الأولية المنشورة يبدو مناسباً في عمومياته، لكن هناك بعض الجوانب التي تحتاج إلى دقة أكثر في تعريفها وتوصيفها، كما أن بعض الإجراءات المقترحة كالمعلقة بالبلاغات وآلية التعامل معها تحتاج إلى ضبط وتقنين حتى لا تكون عرضة للمزاج والاجتهادات الفردية، كما أنه يجب تفصيل ما قصده مقترح النظام بإلزام الجهات الحكومية وغير الحكومية بوضع التدابير اللازمة للوقاية من التحرش حتى لا تتحول إلى تضيق شديد بحسب اختلاف رؤية المسؤولين في تلك الجهات.

وإذا كانت هناك ملاحظة هامة على النظام المقترح، فإنها تتعلق بالجزئية الخاصة بأن لا تقل العقوبة عن نصف الحد الأعلى لعقوبات التحرش، فقد ذكر الخبر أنها ستطبق إذا وقع التحرش ضد طفل أو أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة، أو في مكان عبادة أو عمل أو دراسة، أو حدثت ممن له إشراف أو مسؤولية أو سلطة على المتحرش به. إن المنطق يقتضي أن تكون العقوبة في هذه الحالات في حدها الأعلى إن لم تكن مضاعفة، ولا ندري ما هو تفسير اللجنة أو حيثياتها بتخفيف العقوبة.

على أي حال، نرجو من مجلس الشورى أن يحسم هذا الملف في أسرع وقت، ونتمنى ألا يطول الوقت قبل خروج النظام كاملاً إلى حيز التنفيذ.



حماية الأجور .. برنامج للعدالة الاجتماعية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/24/article_843648.html

كلمة الاقتصادية

تعمل وزارة العمل في المملكة على تحقيق التوازن الاقتصادي اللازم في سوق العمل، وهي أهم سوق في أي نظام اقتصادي حديث، ونظراً لأن المملكة نشأت اقتصادياً وهي تعتمد على النفط من جانب، والدولة كموظف رئيس في سوق العمل من جانب آخر، بينما مؤسسات القطاع الخاص تتركز في شركات عائلية، تستقدم العمالة الأجنبية فقط، لذلك كله لم تنشأ عندنا مؤسسات ضغط عمالية تطالب بحصولهم على حقوقهم من أرباب العمل، فتراكمت الأخطاء حتى تسببت في خلل اقتصادي عنيف ظهر في التماهي الواسع من قبل أرباب العمل تجاه حقوق العمال، وانتشرت البطالة بين فئات الشباب السعودي الذي لم يجد عملاً، بينما الشركات العائلية تعج بالعمالة الأجنبية، وفي المقابل لم تجد الشركات حافزاً لتوظيف الشاب السعودي، بينما هي تستطيع الحصول على عمالة رخيصة غير محمية ويمكن التخلص منها أو إيقاف أو تأخير رواتبها دون سبب أو تبرير، بينما هذه المؤسسات تنعم بتدفقات نقدية هائلة، وهذا تبعه مظاهر أشد خطورة تتمثل في الإضرابات العمالية في بعض الشركات. ومع تعقد الأمور ثبت أن سوق العمل في المملكة بحاجة إلى من يقوم بإصلاحها وفرض ذلك على الشركات فريضة، أو التعرض للعقوبات، وكان لا بد أن تقوم وزارة العمل بهذا الشأن كله، فأنشأت عديداً من البرامج، من بينها برنامج سُمي "حماية الأجور" يعمل على إنشاء قاعدة بيانات تحتوي معلومات محدّثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص، وتحديد مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت وبالقائمة المتفق عليها. وذلك عبر المقارنة بين البيانات المسجلة في وزارة العمل، وما يتم تسجيله في نظام "حماية الأجور" المثبتة بكشوف تسليم الرواتب عبر المصارف المحلية.

من المدهش أن تلك الإحصائيات التي نشرتها وزارة العمل عن المراحل الثلاث التي تم تنفيذها في البرنامج حتى الآن، حيث طبقت المرحلة الأولى على المنشآت التي يبلغ عدد عمالها ثلاثة آلاف عامل فأكثر وعددها 184 منشأة، وفي المرحلة الثانية على منشآت عمالها ألفاً عامل فأكثر بلغ عددها 111 منشأة، وهذا معناه أنه كان لدينا في هاتين الفئتين أكثر من 774 ألف عامل، لم تكن لهم حماية من أي نوع، وهذا يشير إلى وضع سوق العمل لدينا، ويوضح بجلاء سبب

عزوف الشباب عن العمل في هذه الشركات، فرغم الجهود التي بذلتها الوزارة والعقوبات الصارمة التي فرضتها، فإن هناك أكثر من 30 منشأة كبيرة لم تلتزم حتى الآن (أي ما يقارب 77 ألف عامل بلا حماية)، أي ما نسبته 10 في المائة من حجم هاتين الفئتين، وهو مؤشر غير جيد على عدم جدية الشركات في الانضباط لهذا القرار المحفز للسوق. وفيما يتعلق بفئة المدارس جاءت الإحصائيات بالتزام 445 مدرسة من أصل 1183 مدرسة، أي فقط (38 في المائة)، وكانت هناك 713 مدرسة على استعداد لإيقاف الخدمات عنها.

كل هذه المعلومات تشير إلى مدى الفوضى التي كانت تعم سوق العمل السعودية، إلى درجة عملت وتعمل وزارة العمل على ضبط السوق وحماية كل الأطراف، يمثل برنامج حماية الأجور خطوة مهمة وحاسمة جداً، ليس على مستوى سوق العمل، بل على المستويين الاجتماعي والسياسي في البلد، فهذا البرنامج سيقدم معلومات تفصيلية، شهرية عن الوظائف، ومستويات الأجور، ويمكن من تقديم مؤشرات اقتصادية أكثر دقة من ذي قبل، إضافة إلى منح أصحاب القرار رؤية واسعة عن مدى عدالة التوزيع في الموارد والثروات، وهو ما قد يترتب عليه الكثير من القرارات الاستراتيجية، ويحد من فوضى المعلومات في كل هذه الجوانب.

ما نحتاج إليه اليوم هو أن يشعر القطاع الخاص بكل هذه المسؤوليات الملقاة على الحكومة، وأن يسهم بصدق في صنع مستقبل واعد، وعدالة اجتماعية حقيقية، ولن يحدث ذلك إلا بتعاونه الكامل مع الوزارة وهي تبني سوق العمل وترمم أسوارها.

في إطار التحضير لدورته الجديدة

البرلمان العربي يستعرض أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 13 جماد ثاني 1435 هـ - 13 أبريل 2014م

http://www.aleqt.com/2014/04/20/article_842464.html

«الاقتصادية» من الرياض

عقد مكتب البرلمان العربي اجتماعاً أمس، في مقر الأمانة العامة للجامعة العربية، برئاسة أحمد الجروان رئيس البرلمان وعضوية نواب البرلمان من كل من البحرين، تونس، السودان، العراق، الأردن، الجزائر، وسلطنة عمان . وأكد الجروان في تصريحات للصحافيين أمس أهمية هذا الاجتماع الذي يأتي في إطار التحضير لاجتماعات الدورة الجديدة للبرلمان العربي، التي ستطلق بعد غد الثلاثاء وترتكز على حقوق الإنسان في الوطن العربي. ولفت الانتباه إلى أن الجلسة العامة للبرلمان ستسبقها جلسة استماع بمشاركة الدكتور نبيل العربي الأمين العام للجامعة العربية ونواب البرلمان من الدول العربية، لاستعراض أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي ومناقشة قرارات القمة العربية الأخيرة التي عقدت في الكويت في مارس الماضي. وأشار إلى أهمية جلسات الاستماع التي تعتبر نهجاً جديداً للبرلمان العربي للتواصل بين أجهزة الجامعة العربية والبرلمان والشارع العربي، موضحاً أن الهدف منها الوقوف على التحديات التي تواجه الدول العربية والمصاعب التي يمكن للبرلمان العربي حلقتها، بحيث تصب في النهاية في مصلحة الشعب العربي. وفيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، أفاد رئيس البرلمان العربي أنها تأتي في صدارة الموضوعات التي ستناقشها الدورة الجديدة للبرلمان، خاصة في ظل استمرار الانتهاكات والاقتحامات المتكررة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الأقصى .

وقال: "تسلم البرلمان رسائل من الجامعة العربية وقطاع فلسطين والأراضي المحتلة للاطلاع على آخر مستجدات القضية الفلسطينية، وسوف نخرج بتوصيات في هذا الشأن خلال الاجتماع، وقد تكون هناك توصية بتشكيل لجنة عليا مشتركة بين البرلمان العربي والاتحاد البرلماني العربي، الذي سيحضر رئيسه مرزوق الغانم في اجتماعات الدورة الجديدة، وذلك تماشياً مع قرار اجتماع الاتحاد الذي عقد أخيراً في الكويت، وتلبية لطلبنا فيما يخص إنشاء هذه اللجنة لدعم القضية الفلسطينية."



منظمة جديدة لتنمية المرأة في الدول الإسلامية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 جماد ثاني 1435 هـ - 21 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

علي العميري - مكة المكرمة

وافقت الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي على إنشاء منظمة لتنمية المرأة إيماناً منها بأن الإسلام يعطي من شأن المرأة ويجعل رعايتها وصونها غاية من غاياته.

وسوف يفتح باب العضوية بصفة اختيارية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ويجوز للدول المراقبة في المنظمة الحصول على صفة مراقب دون المساس بحق الدول والمنظمات الدولية التي سوف تصبح أعضاء مراقبين في منظمة المؤتمر الإسلامي وفي جميع الأحوال يقتصر حق التصويت على الدول أعضاء المنظمة فقط ويكون مجلس المنظمة من الوزراء المعنيين بشؤون المرأة أو من يقوم مقامهم في الدول الأعضاء وتتشكل موارد المنظمة من موارد الأعضاء بحسب حصصها المعتمدة ومن المعونات والهبات والمنح المقدمة من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية بشرط قبول المجلس لها ومن الموارد التي يحصل عليها المنظمة مقابل ما تقدمه من خدمات في مجالات عملها وتعني المنظمة الجديدة بتنمية المرأة والنهوض بدورها في الدول الأعضاء وبناء القدرات والمهارات والكفاءات من خلال آليات متنوعة من بينها التدريب والتأهيل وبما يتفق والمبادئ والقيم الإسلامية وتكون القاهرة مقراً للمنظمة وحدد النظام أهداف المنظمة في إبراز دور الإسلام في صيانة حقوق المرأة المسلمة وبالأخص في المحافل الدولية التي تشارك فيها المنظمة ووضع الخطط والبرامج والمشروعات اللازمة لتنفيذ سياسات وتوجيهات ومقررات منظمة المؤتمر الإسلامي في مجالات تنمية المرأة ورعايتها وتأهيلها في مجتمعات الدول الأعضاء وتنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل والملتقيات في مجالات تنمية المرأة في الدول الأعضاء كما تتضمن أنشطة المنظمة عقد الدورات والبرامج التدريبية الهادفة إلى تعزيز وبناء القدرات والمهارات والكفاءات في مجال تنمية المرأة وتمكينها للاضطلاع برسالتها في الأسرة والمجتمع ومساندة ودعم الجهود الوطنية في الدول الأعضاء لتنمية الموارد البشرية في مجال تنمية المرأة وتمكينها للاضطلاع برسالتها في الأسرة والمجتمع وتنظيم فعاليات تهدف إلى تعزيز دور المرأة وضمان حقوقها كاملة في مجتمعات الدول الأعضاء بما يتفق وميثاق ومقررات منظمة المؤتمر الإسلامي وإجراء دراسات لتعزيز دور المرأة في الدول الأعضاء.

اليوم السابع

الجاردان: الصين تلغى الحوار في مجال حقوق الإنسان مع بريطانيا

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014
<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1612356#.U0zVYqlgtoc>

لندن (أش أ) ألغت الصين حواراً ثنائياً مع بريطانيا هذا الأسبوع كان رئيس الوزراء البريطاني ديفيد كاميرون قد سلط الضوء عليه كأحد الإنجازات الهامة لرحلته إلى بكين العام الماضي. وذكرت صحيفة "الجاردان" البريطانية، في سياق تقرير نشرته اليوم، الاثنين، على موقعها الإلكتروني، أن بكين اتهمت بريطانيا بالإدلاء بتصريحات غير مسؤولة وتستخدم قضايا حقوق الإنسان للتدخل في شئونها الداخلية. وأشارت الصحيفة إلى أن رئيس الوزراء البريطاني كان قد ذكر استئناف الحوار ربيع هذا العام كأحد نجاحات زيارته في شهر ديسمبر الماضي التي أعقبت جموداً دبلوماسياً بسبب اجتماعه مع الدالاي لاما في عام 2012. ونقلت الصحيفة عن متحدث باسم وزارة الخارجية البريطانية قوله "نحن محبطون من تأجيل الحكومة الصينية هذا الأسبوع بشكل أحادي الجانب للحوار الذي كان من المقرر أن يجري بعد غد الأربعاء". وأضاف "نجرى حالياً نقاشاً من أجل الموافقة على مواعيد جديدة من أجل إقامة الحوار. ونعتبر الحوار جزءاً مهماً من علاقتنا الثنائية مع الصين كما سبق وأن اتفق عليه في القمة البريطانية الصينية بين كاميرون ونظيره الصيني لي كه تشيانج. ولفتت الصحيفة إلى بيان وزارة الخارجية الصينية الذي أكد على مبدأ المساواة والاحترام المتبادل كأساس ضروري للصين وبريطانيا من أجل إجراء حوار واتصال حول حقوق الإنسان، مضيفاً أن "بريطانيا يتعين عليها إيقاف إطلاق التصريحات غير المسؤولة واستخدام قضايا حقوق الإنسان في التدخل بالشؤون الداخلية للصين من أجل خلق شروط لحوار حقوق الإنسان بين الصين وبريطانيا في الجولة القادمة".

ونوهت الصحيفة إلى أن الخارجية البريطانية تصف الحوار كأحد الركائز الرئيسية لانخراط بريطانيا وتواصلها مع الصين بشأن حقوق الإنسان.

اليوم السابع

البرلمان العربى يبدأ أولى جلسات الاستماع عن حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم السابع الاربعاء 23 جماد ثانى 1435 هـ - 23 أبريل 2014م

<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1625236#.U1dAhKlqtoA>

كتب مصطفى عنبر
بدأ منذ قليل أولى جلسات الاستماع لدور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى الأول للبرلمان العربى حول "حقوق الإنسان والمواطن العربى".
برئاسة رئيس البرلمان أحمد الجروان، وبحضور الأمين العام لجامعة الدول العربية الدكتور نبيل العربى، والسيد مرزوق الغانم، رئيس اتحاد البرلمان العربى.
بدأت الجلسة بكلمة للدكتور نبيل العربى، ثم الاستماع إلى مداخلات 5 من أعضاء لجنة الشؤون التشريعية والبرلمانية وحقوق الإنسان، يليه تعقيب المسؤولين على مداخلات الأعضاء الخمس، ثم الاستماع لمداخلات أعضاء البرلمان، ثم الاستماع للمسؤولين بالجامعة العربية على مداخلات أعضاء البرلمان العربى.
من جهته شدد الدكتور نبيل العربى، الأمين العام لجامعة الدول العربية، على أهمية رفع شأن حقوق الإنسان الخاصة بالمواطن العربى والدول العربية بصفة عامة.
واستنكر العربى عدم وجود كلمة بميثاق جامعة الدول العربية خاصة بحقوق الإنسان، وتطورت الأمور وتم الاتفاق على ميثاق عربى لحقوق الإنسان منذ عدة سنوات قائلا: "لكنه لا يكفي للإنسان المعاصر".
وأوضح العربى أن هناك محاولات لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية بدأت منذ أكثر من عامين، وتم إقرارها فى قمة الكويت، والتي وافقت على التعديلات المقدمة من الأمانة العامة، على أن يتم إقرار الصياغات النهائية فى الفترة من مارس الماضى وحتى سبتمبر القادم، وهو الاجتماع الوزارى.
وأشار إلى أن هذه التعديلات والتي منها الإشارة إلى حقوق الإنسان، تدخل فى إطار ميثاق جامعة الدول العربية. كذلك تمت الموافقة فى قمة الكويت من حيث المبدأ على النظام الأساسى لإنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان، وتم الإعداد للنظام الأساسى لـ 36 مادة ما يدل على أن هناك اهتماما حقيقيا بحقوق الإنسان.
ويعقبها فى ذات اليوم انعقاد الجلسة الخامسة التى يستكمل فيها البرلمان نظر باقى تقارير اللجان الدائمة، المعروضة على جدول أعمال الجلسة للبرلمان العربى، وذلك فى إطار اجتماعات الجلسة الرابعة لدور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى الأول للبرلمان العربى، والتي تعقد خلال الفترة من 19 إلى 22 أبريل الجارى بمقر الأمانة العامة بجامعة الدول العربية.

الأمم المتحدة تتبنى قرارا معتدلا بشأن الصحراء الغربية الثلاثاء المقبل

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 24 جماد ثاني 1435 هـ - 24 إبريل 2014 م
<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1628634#.U1iPhKlqtoA>

الامم المتحدة (أ ف ب)
يتوقع أن يتبنى مجلس الأمن الدولي يوم الثلاثاء المقبل قرارا حول الصحراء الغربية لا ينص على نظام مراقبة لحقوق الإنسان في تلك الأراضي التي يحكمها المغرب وتطالب بها الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (بوليساريو).
والقرار الذي أعدته الولايات المتحدة "لا يشير إلى آلية حول حقوق الإنسان"، بحسب ما أفاد دبلوماسي في مجلس الأمن وتوقع الدبلوماسي توجيه "رسالة واضحة للوحدة" بشأن هذا الملف الذي كان شهد عملية لى ذراع بين واشنطن والرباط العام الماضي.
وقال دبلوماسي آخر أن أعضاء مجلس الأمن الـ 15 سيتبنون هذا "النص المحايد" الثلاثاء المقبل، مضيفا "لن تكون هناك مفاجأة" وعملية تجديد مهمة الأمم المتحدة في الصحراء التي تنتهي بنهاية شهر إبريل، تشكل سنويا مناسبة لحدوث مناوشة خصوصا بشأن حقوق الإنسان.
ومهمة الأمم المتحدة المنتشرة في الصحراء الغربية منذ 1991، مكلفة مراقبة وقف إطلاق النار في هذه المستعمرة الإسبانية السابقة وتسعى منظمتا العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش لإدماج مراقبة حقوق الإنسان في مهمة البعثة الدولية.
وأوصى الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون في آخر تقرير له في العاشر من إبريل بمراقبة "دائمة ومستقلة ومحيدة" لاحترام حقوق الإنسان في الصحراء الغربية مع الاشادة بجهود المغرب في هذا المجال.
وسريعا ما جاء الرد المغربي واتصل الملك محمد السادس بالأمين العام للأمم المتحدة ليحذره من أي "خيارات محفوفة بالمخاطر"، في إشارة إلى إشكال العام الماضي.
وقبل عام حارب المغرب بنجاح نصا اميركيا هدف باقتراح من بان كي مون، إلى توسيع مهمة البعثة الدولية لتشمل حقوق الإنسان وتدخل العاهل المغربي لدى الرئيس الاميركي قبل ان تتراجع واشنطن. وتبنى مجلس الامن في النهاية نصا معتدلا دعا فقط إلى "تحسين الوضع".



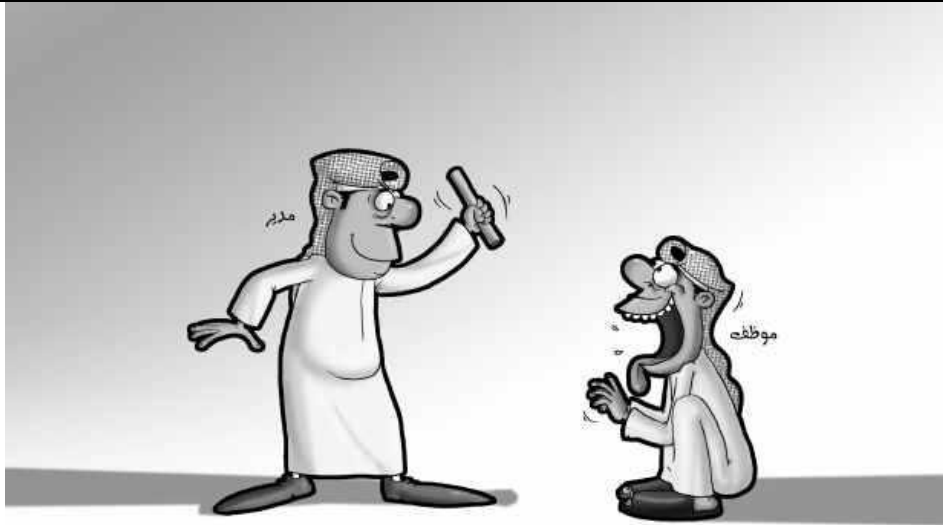
كاريكاتير



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20
جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل
2014م

[اضغط هنا](#)



الحياة

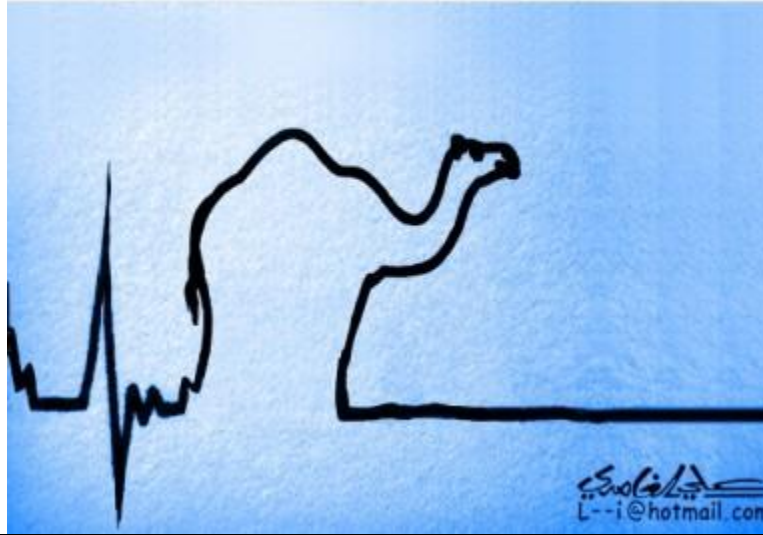
المصدر: جريدة الحياة الاحد 20
جماد ثاني 1435 هـ - 20 أبريل
2014م

[اضغط هنا](#)

ماهر عاشور
www.maherashour.com



الصحة: وفاة شخص من بين 6 حالات كورونا جديدة



المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
15 جماد ثاني 1435 هـ - 15
أبريل 2014 م

<http://www.alriyadh.com/927201>

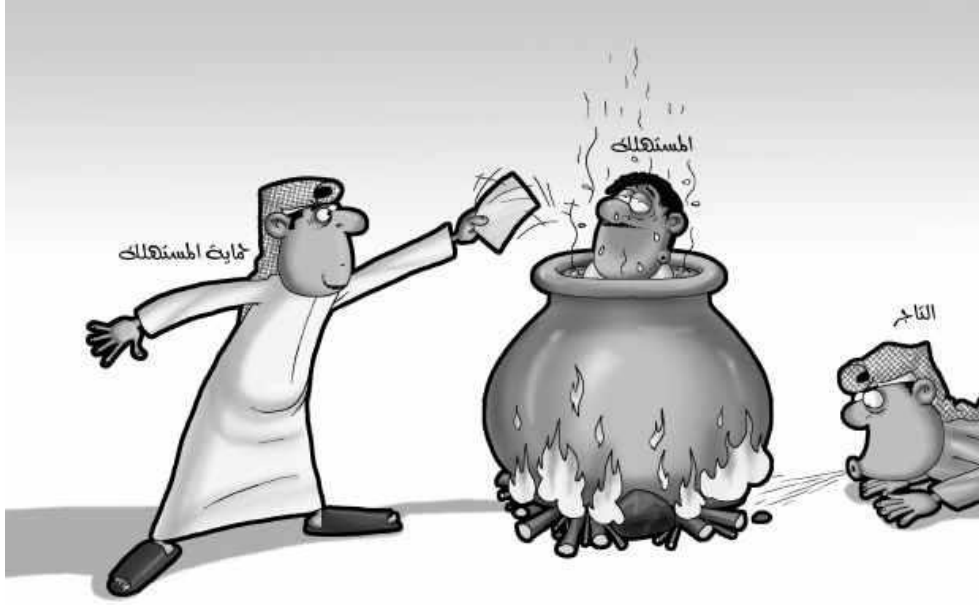


بيع
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
15 جماد ثاني 1435 هـ - 15
أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)





ماهر عاشور
www.maherashour.com

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
23 جماد ثاني 1435 هـ - 23
أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)



Manal SSR @ManalSSR

ALJAZIRAH
الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة
الاربعاء 23 جماد ثاني 1435 هـ
- 23 أبريل 2014 م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140423/cartoon.htm?car=mn>

